



الموضوع

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

- دراسة حالة بنك البركة الجزائري -

مذكورة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص : إقتصاد نقدي و بنكي

الأستاذ المشرف:

إعداد الطالب:

الأستاذ الدكتور : رابح خوني

حمزة ملاوي

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّفة	مؤسسة الانتماء
1	وسيلة السبتي	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة بسكرة
2	رابح خوني	أستاذ التعليم العالي	مشرفا	جامعة بسكرة
3	وليد صيفي	أستاذ محاضر ب	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية : 2019 - 2020

الإهداء

إلى من لو أجد ما يوفيهما حقهما فامتثلت لأمر ربي القائل " وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّالِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا " والدي الكريمين أطال الله عمرهما و أمدهما بالصحة و العافية.

إلى أمي الثانية من ربتي صغيرا و تعمدتني كغيرا زوجة والدي رزقها الله الصحة و راحة البال. إلى التي و قفنت معي في كل الظروف و في كل المواقف، التي عشت معي على أن قول الحق مهما كانت النتيجة ليس فضيلة بل مبدأ، و الموت من أجل المبدأ ليس شجاعة بل واجبا. زوجتي.

إلى أولادي الأعمزاء جعلهم الله من الذرية السالحة و قرة عين لي و لوالديهم إلى أختي الغالية و ولديها إلى كل إخوتي و عائلاتهم.

إلى كل أصدقائي الأوفياء الذين أنسى برفقتهم كل المصوم و يساندونني في كل الظروف إلى كل من علمني حرفا طيلة المسار الدراسي.

إلى كل من بقي على عهد الشهداء يسعى لإقامة دولة جزائرية ديمقراطية اجتماعية في ظل المبادئ الإسلامية كما حددها بيان اول نوفمبر.

إلى كل هؤلاء أممي هذا العمل المتواضع ، راجيا من المولى عز و جل أن يتقبله مني .

حمزة ملاوي

شكر و عرفان

"الحمد لله الذي يفتتح بحمده كل رسالة وعقالة ، و الصلاة والسلام على محمد المصطفى
صاحب النبوة و الرسالة"

الحمد لله حمداً يوافي نعمه و يدفع نقمته و يكافئ مزيده ، سبحانه ربي لا أعلم لي إلا
وما علمتني أنت مولاي نعم المولى و نعم النصير، و بعد :

أتقدم بالشكر الجزيل وفائق التقدير لكل من ساعدني في إنجاز هذا البحث وأخص
بالذكر:

فضيلة الأستاذ المشرف : الأستاذ الدكتور رابع خوني الذي تكبد عناء الاشراف على هذه
المذكرة رغم التزاماته الكثيرة ، فله مني خالص الثناء و الشكر و التقدير .
إلى كل الأساتذة الكرام الذين كان لنا الشرف بالتمدرس على أيديهم طوال فترة الدراسة .
كما أتوجه بالشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة الذين فضلوا علينا بقبولهم
مناقشة هذه المذكرة وإثراء جوانبها.

حمزة ملاوي

ملخص الدراسة :

تستهدف الدراسة التعرف على المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية و الاختلاف بينها و بين المصارف التقليدية، كما تستهدف التعرف على مجموعة الأساليب التي يمكن للمصارف الإسلامية استعمالها لإدارة مخاطرها، و قد توصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تتعرض لمستوى أعلى من المخاطر، حيث تتعرض إلى جانب المخاطر التي تشترك فيها مع المصارف التقليدية، لنوع آخر من المخاطر التي تنشأ عن مبادئها الشرعية الحاكمة لكل تعاملاتها.

تواجه المصارف الإسلامية إشكالية عدم توافق الكثير من الأساليب و التدابير الوقائية من المخاطر مع الشريعة الإسلامية كونها مخصصة للمصارف التقليدية، و لذلك تحاول التكيف باستعمال منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي تمكنت لو بشكل جزئي تقديم الحلول في هذا المجال.

إستطاع بنك البركة الجزائري أن يقدم البديل الشرعي لفئة كبيرة من المجتمع الجزائري من الذين كانوا يجدون حرجا شرعيا في التعامل مع البنوك التجارية الجزائرية لاعتماد معظمها على الفوائد الربوية.

يركز بنك البركة الجزائري معظم تمويلاته على الصيغ التمويلية الأقل مخاطرة مثل المساومة و التمويل الإيجاري، و يجيد بصفة عامة إدارة مخاطره وفق توجيهات و إرشادات الهيئات الدولية.

الكلمات المفتاحية : المصارف الإسلامية، صيغ التمويل الإسلامي، المخاطر، إدارة المخاطر، الهندسة المالية الإسلامية، بنك البركة الجزائري.

Abstract :

This study aims at identifying the difference between traditional banks and Islamic ones, as well as focusing on the risks that encounter the latter ones. Suggesting a set of methods that Islamic banks can use to manage these risks is another aim for this study. The findings showed that Islamic banks are subject to severe risks, not only to the type of risks that are common to conventional banks, but also to another type of risks that arises from its Sharia (law) principles governing all their dealings.

Many methods and preventive measures that deal with risks are intended for traditional banks, and contradict the Islamic Sharia, which remains a problem to be solved. Therefore, the Islamic banks are trying to adapt to these measures by applying Islamic financial engineering products that have been effective, even partially, to provide solutions for problems in this field.

Al-Baraka Bank of Algeria was able to provide a legal alternative to a large group of Algerian people, who used to encounter legitimacy in dealing with Algerian commercial banks, since most of them approve usurious interest.

The financing policy of Al Baraka Bank of Algeria is based on less risky forms, such as bargaining and leasing financing. The bank's policy is generally good at managing the risks of these forms in accordance with the directives and guidelines of international bodies.

Key words : Islamic banks, Islamic financing forms, risks, risk management, Islamic financial engineering, Al Baraka Bank of Algeria .

الفهارس

الصفحة	الموضوع
I	الاهداء
II	شكر و تقدير
IV – III	ملخص الدراسة
XI – V	فهرس المحتويات
XIII – XII	فهرس الجداول
XV–XIV	فهرس الأشكال
XVI	قائمة المختصرات
أ – خ	المقدمة العامة
ب	1 – تمهيد
ت	2 – إشكالية الدراسة و الأسئلة الفرعية
ت	3 – فرضيات الدراسة
ت	4 – أهمية الدراسة
ث	5 – أهداف الدراسة
ث	6 – حدود البحث و منهج الدراسة
ث	7 – مصادر و أساليب جمع البيانات و المعلومات
ج	8 – الدراسات السابقة
ح	9 – صعوبات البحث

ح	10- هيكل الدراسة
39 - 1	الفصل الأول : المصارف الإسلامية و المخاطر
3	المبحث الأول : نظرة عامة على المصارف الإسلامية
3	المطلب الأول : تعريف المصارف الإسلامية و نشأتها
3	الفرع الأول : تعريف المصارف الإسلامية
4	الفرع الثاني : نشأة و تطور المصارف الإسلامية
6	المطلب الثاني : أهداف و خصائص المصارف الإسلامية
6	الفرع الأول : أهداف المصارف الإسلامية
7	الفرع الثاني : خصائص المصارف الإسلامية
8	المطلب الثالث : صيغ التمويل و الاستثمار في المصارف الإسلامية
8	الفرع الأول : المضاربة
9	الفرع الثاني : المشاركة
11	الفرع الثالث : المرابحة
12	الفرع الرابع : السلم
13	الفرع الخامس : الإجارة
14	الفرع السادس : الاستصناع
15	الفرع السابع : المساقاة و المزارعة و المغارسة
15	الفرع الثامن : القرض الحسن و الزكاة

16	المبحث الثاني : المخاطر
16	المطلب الأول : تعريف المخاطر و أهمية تحليلها
16	الفرع الأول : تعريف المخاطر
17	الفرع الثاني : أهمية تحليل المخاطر
18	المطلب الثاني : مسببات المخاطر
19	المطلب الثالث : تصنيفات المخاطر
22	المبحث الثالث : المخاطر المصرفية التقليدية في المصارف الإسلامية
22	المطلب الأول : المخاطر الائتمانية
26	المطلب الثاني : مخاطر السيولة
29	المطلب الثالث : المخاطر السوقية
32	المطلب الرابع : المخاطر التشغيلية
35	المبحث الرابع : المخاطر الاستثنائية الناشئة عن صيغ التمويل الإسلامي
35	المطلب الأول : مخاطر المضاربة و المشاركة
36	المطلب الثاني : مخاطر المرابحة
37	المطلب الثالث : مخاطر صيغة الإجارة
38	المطلب الرابع : مخاطر السلم
39	المطلب الخامس : مخاطر الاستصناع

70-40	الفصل الثاني : إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية
42	المبحث الأول : إدارة المخاطر
42	المطلب الأول : تعريف و نشأة إدارة المخاطر
42	الفرع الأول : تعريف إدارة المخاطر
43	الفرع الثاني : نشأة إدارة المخاطر
44	المطلب الثاني : أساليب و مبادئ إدارة المخاطر
44	الفرع الأول : مبادئ إدارة المخاطر
45	الفرع الثاني : أساليب إدارة المخاطر
46	المطلب الثالث : أهمية إدارة المخاطر
47	المطلب الرابع : مراحل إدارة المخاطر
50	المبحث الثاني : أدوات و آليات إدارة المخاطر التقليدية في المصارف الإسلامية
50	المطلب الأول : معالجة المخاطر الائتمانية
54	المطلب الثاني : معالجة مخاطر السوق
57	المطلب الثالث : إدارة مخاطر السيولة
59	المطلب الرابع : التحكم في المخاطر التشغيلية
60	المبحث الثالث : الأساليب الأخرى لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية و تحدياتها
60	المطلب الأول : الأساليب الوقائية من المخاطر
62	المطلب الثاني : آليات التحكم في المخاطر عبر منتجات الهندسة المالية الإسلامية

67	المطلب الثالث : التأمين التعاوني
69	المطلب الرابع : تحديات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية
102-71	الفصل الثالث : دراسة تطبيقية لإدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري
73	المبحث الأول : تقديم بنك البركة الجزائري
73	المطلب الأول : تعريف و تطور بنك البركة الجزائري
75	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي و الإداري لبنك البركة الجزائري
76	المطلب الثالث : نشاطات بنك البركة الجزائري
81	المبحث الثاني : إدارة المخاطر بينك البركة الجزائري
81	المطلب الأول : تعريف مديرية إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري
82	المطلب الثاني : مسؤوليات و مهام مديرية إدارة المخاطر بينك البركة الجزائري
86	المطلب الثالث : آليات إدارة المخاطر بينك البركة الجزائري
86	الفرع الأول : إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي
89	الفرع الثاني : إدارة المخاطر التقليدية
93	المبحث الثالث : تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري
93	المطلب الأول : تحليل الأداء لبنك البركة الجزائري
99	المطلب الثاني : تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري
106-103	الخاتمة
105	نتائج الدراسة

106	المقترحات
106	آفاق الدراسة
116-107	قائمة المراجع

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1 - 1	أهداف المصارف الإسلامية	6
2 - 1	أهم الفروقات بين صيغ التمويل التقليدي و الإسلامي	8
3 - 1	الفرق بين المشاركة و المضاربة	11
4 - 1	الفرق بين المرابحة العادية و المرابحة للأمر بالشراء	12
5 - 1	المصادر الداخلية و الخارجية لمخاطر السيولة في المصارف الإسلامية	28
1 - 2	الفروقات الجوهرية بين التأمين الإسلامي و التأمين التقليدي	68
1 - 3	شبكة فروع بنك البركة الجزائري	74
2 - 3	تطور عدد القروض الحسنة الممنوحة من بنك البركة الجزائري من 2004 إلى 2014 في إطار إستثمار أموال صندوق الزكاة	77
3 - 3	تطور حجم صيغ التمويل الإسلامي المطبقة ببنك البركة الجزائري خلال الفترة من 2014 إلى 2018	78
4 - 3	تطور حجم حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من سنة 2004 إلى 2018	93
5 - 3	تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	95

96	تطور إجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	6 - 3
97	تطور النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	7 - 3
99	تطور نسبة مخاطر رأس المال لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	8 - 3
100	تطور نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	9 - 3
102	تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	10 - 3

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
5	تطور التمويل الإسلامي في العالم من سنة 2012 إلى 2019	1 - 1
17	احتمالية وقوع الخطر	2 - 1
19	أهم مسببات المخاطر	3 - 1
65	تطور اصدار الصكوك الإسلامية في العالم من سنة 2006 إلى 2019	1 - 2
79	متوسط نسبة كل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي بالنسبة لمجموع تمويلات بنك البركة الجزائري خلال الفترة من 2014 إلى 2018	1 - 3
81	أقسام مديرية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	2 - 3
94	تطور حجم حقوق الملكية ببنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	3 - 3
95	تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	4 - 3
96	تطور اجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	5 - 3
98	تطور النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	6 - 3

99	تطور نسبة مخاطر رأس المال لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	7 - 3
100	تطور نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	8 - 3
101	تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018	9 - 3

المختصر	الجملة الكاملة
الخ	إلى آخره
دج	دينار جزائري

المقدمة العامة

1 - تمهيد

تعتبر المصارف الإسلامية تجربة حديثة نسبياً في العالم الإسلامي، حيث جاءت تلبية للحاجات الملحة لمؤسسات مصرفية تلبي احتياجات المجتمعات الإسلامية و في نفس الوقت تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية بعيداً عن المعاملات الربوية للبنوك التقليدية التي كان ولا زال هدفها الرئيسي تحقيق الربح دون الاستثمار و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية التي تسعى إليها المصارف الإسلامية، كما تعتبر من خلال البدائل التي تقترحها في معاملاتها المصرفية أحد البدائل التي يمكن الاعتماد عليها للنهوض بالاقتصاديات الناشئة خصوصاً من حيث تعبئة الموارد و استثمارها بأحسن طريقة.

تفترض النظرية الاستثمارية التي تقوم على فكرة الارتباط الوثيق بين درجة المخاطرة بمستوى العائد، أنه كلما زاد العائد المتوقع كلما صاحبته درجة مخاطرة أعلى، و كلما قل العائد المتوقع قلت درجة مخاطرته، على أن ذلك لا يعني عدم وجود إستثمارات أو أصول بعائد عالي و مخاطر منخفضة و لكن شرط توفر أسواق كفؤة، كما لا يمكن الحفاظ على قيمة أي أصل إستثماري أو توقع العائد المناسب منه دون التحوط من مخاطره، ذلك أن المخاطرة صفة ملازمة للاستثمار .

و يعد القطاع المصرفي أحد أكثر القطاعات المعرضة للمخاطر خاصة بعد التحرير المالي و مستحدثات العمل المصرفي الإسلامي و تماشيه مع ما أفرزه التقدم التكنولوجي من أدوات مالية جديدة، فقد أصبح موضوع إدارة المخاطر في المؤسسات المالية يحظى بأهمية متزايدة بالنسبة لصانعي السياسات و المهتمين بالاستقرار المالي، حيث يتميز العمل المصرفي الإسلامي بالمخاطرة التي تشكل التحدي الأبرز لها

و لهيئات إعداد المعايير، فطبيعة المصارف الإسلامية الأقرب من البنوك الشاملة تتعدى كونها أجهزة للوساطة المالية إلى اقتحامها مجالات إستثمارية و تنموية، و تكييفها لطرق العمل في النشاطات التي يمكن

أن تمولها لتلائم مبادئ الصيرفة الإسلامية، يستشف منه مدى الحاجة الملحة لتحديد و قياس و إدارة و مراقبة مثل هذه المخاطر، حيث أبدت الحكومات و المنظمات و الأجهزة الرقابية اهتماماً بالغاً بتوسع

و نمو حجم أعمال التمويل الإسلامي و تأثيره في الأسواق المالية العالمية، و لذلك على المصارف الإسلامية إحداث نقلة نوعية و كمية في آدائها كالأفصاح و الشفافية و تطوير بيئة ملائمة لإدارة المخاطر و التحكم بها.

2- الإشكالية

انطلاقا مما سبق حاولنا من خلال هذه الدراسة السعي إلى تقديم دراسة نظرية و تطبيقية للإجابة على الإشكالية التالية :

كيف تتم إدارة المخاطر المصرفية المختلفة ببنك البركة الجزائري ؟

التي نتفرع منها الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي طبيعة المخاطر المصرفية التي تتعرض لها التعاملات المالية الإسلامية ؟
- ما هي الأدوات و الآليات المستعملة لإدارة المخاطر المصرفية في المصارف الإسلامية ؟
- ما هي المخاطر المصرفية التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري؟

3- الفرضيات

للإجابة على هذه التساؤلات نختبر الفرضيات التالية :

- تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر مصرفية خاصة بها مما يتطلب وجود أساليب تنفرد بها لإدارتها.
- تتلاءم أدوات إدارة المخاطر المصرفية في معظمها مع مبادئ العمل المصرفي الإسلامي .
- يتعرض بنك البركة الجزائري لمخاطر مصرفية أكثر من البنوك التقليدية العاملة في الجزائر.

4- أهمية الدراسة

يأتي الاهتمام بالمخاطر في المصارف الإسلامية على ضوء:

- النمو المتزايد للمنتجات المالية الإسلامية، و مشاركة المصارف الإسلامية في مجموعة واسعة من أعمال التمويل.
- التحولات الاقتصادية العالمية و ما نلحظه اليوم من منافسة في سوق العمل المصرفي، و إبتكار أدوات مالية جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

- النجاح الباهر و الملفت للنظر للمصارف الإسلامية في الصمود أمام الأزمة المالية العالمية، و هو ما جعلها محل ثقة و توجه الأنظار إليها من خارج العالم الإسلامي .
- تطور مؤسسات البنية التحتية الدولية للمؤسسات المالية الإسلامية، مثل البنك الإسلامي للتنمية و مجلس الخدمات المالية الإسلامية... الخ

5- أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل المخاطر التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية بالتعرف عليها و محاولة فحص أسبابها، مصادرها، إمكانية تجنبها أو تفاديها أو التأقلم معها أو نقلها و توزيعها انطلاقاً من الدخول في الجوانب التي تتفرد بها المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، و إبراز دور المؤسسات المالية الإسلامية في تقديم منتجات ملائمة و تصميم قواعد حكيمة تعكس المخاطرة المحددة للعقود المالية الإسلامية، و تطبيق إدارة المخاطر لتعميق القطاع المالي الإسلامي و توسيعه.

6- حدود البحث و منهج الدراسة

بالنسبة لحدود البحث المكانية فقد اتخذت الدراسة - بنك البركة الجزائري - حالة تطبيقية لدراسة كيفية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أما فيما يخص الحدود الزمانية فقد تم تحديدها بآخر خمس سنوات من سنة 2014 إلى 2018 و هي آخر سنة متوفرة عنها معلومات منشورة .

من المعروف أن طبيعة الموضوع هي المحدد الرئيسي للمنهج المتبع، لذا اعتمدنا على المنهج الوصفي كأسلوب للإلمام بالجوانب النظرية للموضوع، إضافة إلى المنهج الوصفي التحليلي في الفصل التطبيقي من خلال إسقاط الدراسة النظرية على الواقع و الاستفادة من الأرقام و الاحصائيات متخذين بنك البركة أنموذجاً.

7- مصادر و أساليب جمع البيانات و المعلومات

لإعداد هذه الدراسة تم استخدام مجموعة من المراجع باللغتين العربية و الأجنبية من كتب و أطروحات دكتوراه و مذكرات ماجستير، مقالات و ملتقيات، إضافة إلى الجريدة الرسمية الجزائرية و كذا التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري و مجموعة من المواقع الالكترونية.

8- الدراسات السابقة

- تعرضت مجموعة من الدراسات و الأبحاث إلى دراسة المخاطر في المصارف الإسلامية نذكر منها :
- (خان، 2003) إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ورقة مناسبات رقم (5) مقدمة للمعهد الإسلامي للتنمية باللغة الإنجليزية و مترجمة إلى العربية من طرف عثمان بابكر احمد و أحمد رضا سعد الله :
 - تهدف هذه الدراسة إلى الإلمام بالاطار المفاهيمي للمخاطر و أدوات ادارتها، و مناقشة ما تختص به الخدمات المالية الإسلامية من مخاطر و ما تركز عليه السلطات الاشرافية في معالجة المخاطر، مع بيان آليات سياسات إدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية في ظل التحديات الرقابية و الشرعية
 - (طواهي ، 2013) إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية - دراسة قياسية - أطروحة دكتوراه: هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء نظرة على المخاطر و أنواعها و سبل التحوط منها، بالتطرق إلى مختلف المخاطر التي تميز العمل المصرفي الإسلامي عن غيره، كما أعطت في الجانب التطبيقي دراسة قياسية للمخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية.
 - (ساتة، 2019) دور المخاطرة في الاقتصاد الاسلامي في ترقية الكفاءة الاستخدامية للمصارف الاسلامية - دراسة مقارنة بين بعض المصارف الاسلامية والمصارف التقليدية - أطروحة دكتوراه :
 - أبرزت هذه الدراسة العلاقة بين العائد و المخاطرة و كيفية استغلال هذه العلاقة خصوصا أن المصارف الإسلامية تتميز بدرجة مخاطرة أكبر من التقليدية، كما عالجت مقارنة بين عدة مصارف إسلامية وتقليدية من حيث العائد و المخاطرة.
 - (أحمد، 2019) إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية - دراسة ميدانية على مصرف BRIS الشعبي الشرعي بمدينة مالانج الاندونيسية - أطروحة دكتوراه:
 - حيث تناولت هذه الدراسة الجوانب النظرية من تعريف للمخاطر و أهمية دراستها و أنواعها، وطرق تجنبها، و مدى توافق الأساليب المتبعة مع الشريعة الإسلامية، كما تم التطرق لمختلف الآليات المتبعة في بنك BRIS في اندونيسيا لادارة مخاطره و خصوصا الائتمانية منها .

9- صعوبات البحث

لا يخلو مجال البحث العلمي من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، و لا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث لعل أهمها :

- جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19) التي تعتبر أحد أكبر العقبات و أخطرها حيث أغلقت الجامعات و المكاتب العمومية و الخاصة، و كل المؤسسات سواء المصرفية أو الخدماتية منذ شهر مارس 2020 و هو ما عطل استفادتنا من الكتب و المراجع و كذا المقابلات للدراسة التطبيقية، مما اضطرنا إلى الاكتفاء باللجوء إلى الدراسات السابقة و الأبحاث القديمة.
- نقص الدراسات و المعلومات الحديثة حول الموضوع و خصوصا في مجال الاحصائيات حيث كمثال (شيء مؤسف و مستغرب للغاية) آخر تقرير سنوي منشور من طرف بنك البركة الجزائري إلى غاية أوت 2020 هو التقرير السنوي لسنة 2018.
- نقص المراجع المتخصصة في الموضوع و خصوصا مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، و كيفية إدارة مخاطرها .
- تشعب الموضوع و تعدد الجهات التي تصدر توجيهات لإدارة المخاطر سواء الملزمة أو الاختيارية لجنة بازل، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، البنوك المركزية... الخ
- معظم الدراسات و المراجع تتخصص في دراسة المصارف الإسلامية العالمية المتواجدة خصوصا في دول الخليج و ماليزيا، و بذلك صعوبة اسقاطها على التجربة الجزائرية للتباين الكبير بين البيئات ، حيث تبقى الدراسات حول إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري محدودة للغاية خاصة في جانبها الكمي .

10- هيكل الدراسة

من أجل الإلمام بمختلف جوانب الموضوع جاءت الدراسة بالإضافة إلى المقدمة العامة و الخاتمة العامة في ثلاثة فصول أساسية كالاتي:

- المقدمة العامة : و تطرقنا فيها إلى الإشكالية التي تنطلق منها الدراسة و الأسئلة الفرعية و الفرضيات التي حاولت الدراسة التأكد من صحتها، ثم توضيح أهمية الدراسة و أهدافها، و كذا

المنهجية المتبعة و حدود الدراسة، و مصادر و أساليب جمع البيانات و المعلومات، إضافة إلى عرض أهم الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع محل الدراسة، و محددات الدراسة.

- الفصل الأول : تضمن هذا الفصل الاطار النظري للمصارف الإسلامية و المخاطر التي تتعرض لها، و قد تم تقسيمه لأربعة مباحث، تناول أولها نظرة عامة على المصارف الإسلامية من حيث تعريفها و نشأتها و كذا خصائصها و كذلك صيغ التمويل الإسلامي، أما المبحث الثاني فقد تطرقنا فيه للمخاطر بصفة عامة : تعريفها و تقسيماتها و أهمية تحليلها، المبحث الثالث يتضمن المخاطر التقليدية للمصارف الإسلامية و التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية و هي : المخاطر الائتمانية و التشغيلية و السيولة و السوقية، و المبحث الأخير مخصص للمخاطر الناشئة عن صيغ التمويل الإسلامي و هي : مخاطر المضاربة و المشاركة، مخاطر المرابحة، مخاطر السلم، مخاطر الاجارة، مخاطر الاستصناع.

- الفصل الثاني : تناولنا في هذا الفصل الاطار النظري لإدارة المخاطر، و لدراسة ذلك قسمناه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول مخصص لدراسة إدارة المخاطر بصفة عمومية من حيث تعريفها ، نشأتها و كذا أهميتها و أيضا أساليب و مراحل إدارة المخاطر، أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى أدوات و آليات إدارة المخاطر التقليدية في المصارف الإسلامية و هي : إدارة المخاطر التشغيلية و السوقية و أيضا مخاطر السيولة و كذا إدارة المخاطر التشغيلية، و تناول المبحث الثالث الأساليب الأخرى لإدارة المخاطر و تحدياتها من خلال الأساليب الوقائية من المخاطر و آليات التحكم في المخاطر من خلال منتجات الهندسة المالية الإسلامية، التأمين التعاوني، و أخيرا التحديات التي تواجه إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

- الفصل الثالث : يتضمن الدراسة التطبيقية لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري فيه ثلاث مباحث تناول أولها التعريف ببنك البركة الجزائري و نشأته و تنظيمه الإداري و الهيكلي و نشاطاته المختلفة، و ثانيها يشرح بالتفصيل مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري؛ المخاطر التي يتعرض لها البنك، تعريف و أقسام مديرية إدارة المخاطر، و سياسات البنك لإدارة مختلف مخاطره، أما المبحث الأخير ففيه تحليل مؤشرات المخاطر ببنك البركة الجزائري مقسم لجزأين الأول : مؤشرات تقييم الأداء لبنك البركة الجزائري و الثاني مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري.

- الخاتمة العامة : و المتعلقة بالنتائج التي توصلت إليها الدراسة و المقترحات المقدمة بناء عليها، إضافة إلى آفاق الدراسة.

الفصل الأول

المصارف الإسلامية و المخاطر

تمهيد

ظل موضوع المصارف الإسلامية و تفردھا من حيث العمل المصرفي الذي يستند على قواعد الشريعة الإسلامية، محل إهتمام واسع سواء من الإقتصاديين أو الفقهاء، و تعددت الكتابات و الآراء حول الموضوع إلا أنها اتفقت في أنها تجربة ناجحة و أثبتت ذلك خصوصا في الأزمة المالية العالمية الأخيرة، التي زادت من التركيز على المخاطر و كيفية التعرف عليها و دراستھا. و قد حاولنا في هذا الفصل إلقاء الضوء على المصارف الإسلامية و المخاطر من خلال تقسيمه إلى أربعة مباحث هي :

- المبحث الأول : نظرة عامة على المصارف الإسلامية.
- المبحث الثاني : المخاطر.
- المبحث الثالث : المخاطر المصرفية التقليدية في المصارف الإسلامية.
- المبحث الرابع : المخاطر الاستثنائية الناشئة عن صيغ التمويل الإسلامي.

المبحث الأول : نظرة عامة على المصارف الإسلامية

لقد شهد القطاع المصرفي العالمي منذ مدة ظهور المصارف الإسلامية، و لقد انتشرت و توسع نشاطها ليشمل معظم دول العالم و يعرف التمويل الإسلامي قفزة توعية من حيث عدد المؤسسات و حجم التمويل.

المطلب الأول : تعريف المصارف الإسلامية و نشأتها

الفرع الأول : تعريف المصارف الإسلامية

هناك عدة تعاريف للمصارف الإسلامية تختلف في زاوية الرؤية لكنها تتحد في جوهرها و منها :

- أجهزة مالية تستهدف التنمية و تعمل في اطار الشريعة الإسلامية و تلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشريعة السماوية و تسعى الى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، و هي أجهزة تنموية اجتماعية مالية. (النجار، 1989، صفحة 59)
- يعرفها المجلس الدولي للبنوك الإسلامية بأنها كل المؤسسات و البنوك التي ينص قانون انشائها على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كل العمليات الاستثمارية و الوساطة المالية و القائمة على المشاركة في الربح و الخسارة. (سيساني و بن قانة، 2018، صفحة 75)
- مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية و المالية، كما تباشر أعمال التمويل و الاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم و المثل و الاخلاق الإسلامية في مجال المعاملات و المساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية من تشغيل أموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للامة الإسلامية. (عبد الرحمن، 2001، صفحة 259)
- مؤسسة لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، و تحقيق عدالة التوزيع، و وضع المال في المسار الإسلامي. (محمددين، 2008، صفحة 44)

و يرى عبد الحميد الغزالي أن المصارف الإسلامية لا تقدم قروضا بالمعنى المفهوم وإنما تمويل المشروعات و تكون بالتالي شريكا في الربح والخسارة في إطار ما يسمى بعقد المشاركة، و بناء على ما سبق يمكن تعريف المصارف الإسلامية على أنها هيئات مالية مصرفية تعمل على حشد المدخرات في صورة ودائع لتصحح وظيفة رأس المال في تكافل المجتمع و تحقيق العدالة على أساس المشاركة في المغنم و المغرم

بالاستثمار النافع و المريح في إطار بيان هوية الالتزام بالشريعة الإسلامية الغراء، أي عوضا عن التعامل بالفائدة الثابتة المحددة مسبقا بنسبة من حجم الودائع يقترح بديل إيجاد أسلوب استثماري للودائع وفق الشريعة الإسلامية (تحمل الربح و الخسارة) ، أما باقي الأعمال المصرفية فتتمثل في خدمات مصرفية يؤديها المصرف و يحصل على أجر أو ما يعبر عنه مصرفيا بالعمولة، إضافة إلى هذا فهو يمتنع عن تمويل السلع و الخدمات المحرمة. (حاكمي، 2014، صفحة 3)

الفرع الثاني : نشأة وتطور المصارف الإسلامية

مرت المصارف الإسلامية في نشأتها بعدة مراحل ميزت مسيرتها الحافلة بالتحديات لعل أهمها :

أولا : مرحلة دخول البنوك التقليدية للعالم الإسلامي (1850_ 1950)

أدى تزامن الحملات الاستعمارية التي عصفت بالبلاد الإسلامية الى الظهور المتأخر للبنوك التقليدية في البلدان الإسلامية الى أواخر القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين بالرغم من بداية نشاطها في الغرب منذ أواخر القرن الرابع عشر ميلادي.

ثانيا : المرحلة التمهيدية لظهور المصارف الإسلامية (1950_ 1970)

- إنشاء صناديق إيداع بدون فوائد في ماليزيا في أربعينيات القرن المنصرم. (الفولي، 1995، صفحة 15)

- إنشاء مؤسسة تقبل الودائع من الموسيرين دون فوائد وتقرضها لصغار المزارعين مجانا. (الهيبي، 1998، صفحة 176)

- إنشاء بنك الادخار المحلي في مدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بالريف المصري سنة 1963 (النجار ا.، 1993، صفحة 32) و كان مؤسسها أحمد النجار الذي تولى بعد ذلك رئاسة الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية. و لكن توقفت هذه التجربة سنة 1967 حيث تم اخضاعها لاشرف البنوك العادية. (خوجة، 2010، صفحة 7)

ثالثا : مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية (1970_ 1980)

- أول بنك ينص قانون تأسيسه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية هو بنك ناصر الاجتماعي بمصر عام 1971. (حاكمي، 2014، صفحة 4)

- المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد بجدة السعودية عام 1974 يقرر إنشاء " المصرف الإسلامي للتنمية"

- إنشاء عدة مصارف في عدة دول : مصر، السودان، الكويت، الأردن، البحرين، الدنمارك.

رابعاً : مرحلة توسع نشاط المصارف الإسلامية (1980-1990)


تتميز هذه العشرية بظهور مجموعات إسلامية أولها دار المال الإسلامي ثم مجموعة البركة، كما تتميز بالمحاولات الرائدة لأسلمت النظام المصرفي في بعض الدول الإسلامية مثل السودان و باكستان و إيران، و في عام 1983 تم تأسيس الإتحاد الدولي للمصارف الإسلامية من سبعة شركات و مصارف، ليصل عددها إلى 100 مصرف في نهاية الثمانينات.

خامساً : مرحلة انتشار المصارف الإسلامية (1990-2000)

تميزت هذه المرحلة ب بروز جيل ثاني من المؤسسات المالية الإسلامية تتميز بالحيوية و الفعالية في مجالات الاستثمار و التمويل ، مبادرة المؤسسات المالية الإسلامية بتأسيس أول مؤسسة داعمة للصناعة المالية الإسلامية و هي هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية و ذلك في عام 1991 م و هذا لتأمين متطلبات الشفافية و المعيارية. أين بلغ عددها 192 مصرف في عام 1996 موزعة على 34 دولة . (خوجة، 2010، صفحة 14)

سادساً : مرحلة التنظيم والتأطير للمصارف الإسلامية (2000 الى يومنا)

هي مرحلة النمو السريع و الانتشار عبر العالم حيث عرفت فتح العديد من الشبابيك الإسلامية في عدة بنوك، كما بلغ عدد المصارف حول العالم أكثر من 500 مصرف إسلامي تدير أكثر من 2400 مليار دولار عام 2017



المصدر : ترجمة من طرف الطالب من المصدر : (vishal, 2018)

حيث نلاحظ ازدياد متواصل لحجم التمويلات الإسلامية منذ سنة 2013 حيث من المتوقع أن تصل الى أكثر من الضعف سنة 2020 و هو ما يؤكد نمو وازدهار الصيرفة الإسلامية عبر العالم، و خروجها من نطاق البلدان الإسلامية لتشمل معظم دول العالم .

المطلب الثاني : أهداف وخصائص المصارف الإسلامية

الفرع الأول : أهداف المصارف الإسلامية

هناك ثلاث أهداف للمصارف الإسلامية يمكن تلخيصها في الجدول الموالي :

الجدول رقم (1-1) : أهداف المصارف الإسلامية

الهدف التنموي	الهدف الاستثماري	الهدف الاجتماعي
تساهم البنوك الإسلامية	_ تحقيق مستوى توظيف	يتجلى ذلك من خلال
بفعالية في تحقيق	مرتفع لعوامل الإنتاج	مساهمة المصارف
التنمية الاقتصادية	المتوافرة في المجتمع.	الإسلامية في تحقيق
والاجتماعية حيث	_ تحسين الأداء	العدالة الاجتماعية
تتماشى معاملاتها	الاقتصادي للمؤسسات	عند اختيار
المصرفية مع الضوابط	التي يشرف عليها	المشروعات التي
الشرعية من خلال نمط	المصرف.	تساهم فيها من خلال
تنموي متميز يحقق	_ ترويج المشروعات	القروض الحسنة أو
التقدم والعدالة و	سواء للمصرف أو	إنشاء المشروعات
الاستقرار من خلال	لحساب الغير.	الاجتماعية وذلك
السعي لجذب رأس	_ تحقيق مستوى مناسب	باستخدام عدة وسائل
المال الإسلامي و زيادة	من الاستقرار السعري في	أهمها العمل على
الاعتماد الجماعي على	أسعار السلع والخدمات	تنمية وتطوير ثقة
الذات بين الدول	المطروحة للتداول في	المواطنين بالنظام
الإسلامية و العمل	الأسواق وما يتناسب مع	الاقتصادي الإسلامي،
أيضا على ترويج	مستوى الدخول.	و زيادة التكاثر و
المشروعات الاستثمارية	_ تحقيق العدالة في	التكافل بين أفراد الأمة
	توزيع الناتج التشغيلي	الإسلامية عن طريق

الزكاة، و تحقيق العدالة في توزيع الثروة، و محاربة الربا و الاحتكار.	للاستثمار بما يساهم العدالة بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.	في كافة الأنشطة الاقتصادية المشروعة.
--	--	--

المصدر : (سكاك و قريشي، 2019، صفحة 694_695)

الفرع الثاني: خصائص المصارف الإسلامية.

إن للمصارف الإسلامية عدة خصائص و مميزات تميزها عن غيرها نوجزها فيما يلي: من اعداد الطالب اعتمادا على (عريقات و عقل، 2010، الصفحات 90-91-92) (ايت قاسي، مسيليتي، و بن زيدان، 2019، صفحة 168)

1. مصارف لا تتعامل بسعر الفائدة (الربا) أخذًا و لا إعطاء اتباعا لهدي القرآن الكريم " ... ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا ..." الآية 275 من سورة البقرة (القرآن الكريم)، واتباعا لسنة رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم : " لعن آكل الربا و موكله و شاهديه و كاتبه " رواه مسلم
2. هي مصارف لا تقدم تمويلا أو تستثمر أموالا في أي مشروع يمارس أنشطة محرمة، كالخمور و السجائر و الأنشطة الترفيهية المحرمة...الخ.
3. هي مصارف استثمارية "investment banks" لأنها لا تقدم القروض لتنتظر عودة الأموال مضافا اليها الفائدة، و إنما تمول المشاريع بالشراكة متحملة المخاطر، كما أن الاستثمار بما ينطوي عليه من تعاون مثمر بين عنصري رأس المال و الخبرة البشرية هو أفضل نموذج لحفظ ثروة المجتمع.
4. هي مصارف تنموية "development banks" تهدف إلى تعبئة الموارد و توجيهها لطالبي التمويل بهدف تحقيق مصلحة مشتركة، لا بين الطرفين فحسب إنما للنهوض بالمجتمع أساسا.
5. هي مصارف اجتماعية "social banks" لأنها تسعى لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع كالإشراف على صناديق الزكاة و الجمعيات الخيرية ... الخ .

المطلب الثالث : صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية.

تتعدد صيغ التمويل المميزة للمصارف الإسلامية المشبعة للحاجات المختلفة، و لها شروط عامة منها :

- ✓ الأصل المبيع أو المؤجر يجب أن يكون أصلاً حقيقياً، لا خيالياً أو افتراضياً.
- ✓ على البائع أن يمتلك السلع المباعة أو المؤجرة.
- ✓ المعاملة يجب أن تكون معاملة تجارية حقيقية، مع النية الكاملة للتسليم أو الاستلام، الدين لا يمكن بيعه، و من ثم فإن المخاطرة المرتبطة به يجب أن يتحملها المقرض نفسه.

الجدول رقم (1-2) : أهم الفروقات بين صيغ التمويل التقليدي و الاسلامي

مصرف إسلامي	مصرف تقليدي
مراوحة	بيع بالوكالة
السلم	القروض لأجل
الاستصناع	مقاولات - تصنيع
إجارة و إجارة منتهية بالتملك	تأجير و البيع التأجيري
مشاركة	مشاركة بين أصحاب الأموال
مضاربة	مشاركة بين عمل و مال
صكوك	سندات

المصدر : (حاكمي، 2014، صفحة 28)

الفرع الأول: المضاربة.

1. المضاربة لغة : مفاعلة، و الفعل ضارب، مأخوذة من الضرب في الأرض و هو السير فيها للسفر مطلقاً كقوله تعالى " و إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة " الآية 101 من سورة النساء (القرآن الكريم) أو للسفر بغرض التجارة و ابتغاء الرزق كقوله تعالى " و آخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله " الآية 20 من سورة المزمل (القرآن الكريم)

2. المضاربة اصطلاحاً : هي اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله و يبذل الآخر جهده و نشاطه في الاتجار و العمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان، من النصف أو الثلث أو الربع... الخ، و إذا لم تريح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، و ضاع على المضارب كده و جهده لأن الشركة بينهما في الربح، أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده و لا يتحمل عامل المضاربة شيئاً منها إلا ضياع جهده و تعبه.

3. المضاربة في البورصة : غير معناها الشرعي و هي من البيوع الفاسدة فهي المخاطرات بالبيع و الشراء بناء على التنبؤ بتقلبات الأسعار، بغية الحصول على فارق الأسعار، و قد يؤدي هذا التنبؤ إذا أخطأ الى دفع فروق الأسعار بدلا عن قبضها. (حسن، 1421هـ، الصفحات 19-20)
4. تعريف بنك الجزائر : المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى " مقرض الأموال "، رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح. (بنك الجزائر، محافظ، 2020، صفحة 33)
5. أنواع المضاربة :
- أ- حسب عدد المشاركين.

➤ المضاربة الثنائية : أو الخاصة، شخص يقدم المال و آخر يقوم بالعمل غير مناسبة للمصارف الإسلامية.

➤ المضاربة الجماعية : أو المشتركة، تتعدد فيه الأطراف المشتركة في المضاربة سواء من ناحية أصحاب الأموال أو المضاربين أو كليهما، كما هو حاصل في المصارف الإسلامية فهي تتلقى المال من أصحابه بوصفها مضاربا و تقدمه إلى أرباب العمل ليضاربوا به بوصفها رب المال. من اعداد الطالب اعتمادا على (الصوان، 2007، صفحة 137)

ب- حسب حرية المضارب في التصرف.

➤ المضاربة المقيدة : و هي التي يشترط فيها المضارب بعض الشروط لضمان ماله.

➤ المضاربة المطلقة : أي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل و المكان و الزمان و صفة العمل، فللمضارب حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة. (نايف و عثمان، 2014، الصفحات 222-223)

الفرع الثاني : المشاركة

1. المشاركة لغة : صيغة مبالغة على وزن مفاعلة، تدل على تعدد الأطراف، و هي مشتقة من الفعل شَرِك و الشركة مخالطة الشريكين، و قد اشترك الرجلان و شارك أحدهما الآخر. (سمحان و التونسي، صفحة 160)
2. المشاركة اصطلاحا : عقد من عقود الاستثمار يتم بموجبه اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسب المشاركة في رأس

المال، و يطبق المصرف الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع، مع اشتراكه في إدارتها و متابعتها. (سليمان، 2006، صفحة 175)

3. تعريف بنك الجزائر : المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية و واحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأسمال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح. (بنك الجزائر، محافظ، 2020، صفحة 33)

4. أنواع المشاركة.

➤ المشاركة الثابتة (طويل الأجل) : تقوم على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع و شريكا كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة، و في هذا الشكل تبقى لكل طرف حصص ثابتة في المشروع الذي يأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية.

➤ المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك : يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع، إما على دفعة واحدة أو على دفعات. (نايف و عثمان، 2014، الصفحات 221-222)

➤ المشاركة على أساس صفقة معينة (يحياوي، بوكميش، و بوحديد، 2016، صفحة 571)

5. الفرق بين المشاركة و المضاربة.

هناك عدة فروقات بين المشاركة و المضاربة رغم التشابه الكبير بينهما يلخصها الجدول الموالي.

الجدول رقم (1-3) : الفرق بين المشاركة و المضاربة

المضاربة	المشاركة
- لا اختلاط للأموال مع بعضها نظرا لوجود ممول واحد لرأس المال.	- يتم فيها خلط رؤوس أموال الشركاء
- يتحمل رب المال الخسارة لوحدته مقابل خسارة جهد و عمل المضارب.	- الخسارة مشتركة حسب حصة كل منهما في رأس المال.
- العمل من حق المضارب وحده.	- العمل من حق كل شريك.
- لا يحق لرب المال التدخل في شؤون المضارب.	- يحق لكل شريك التدخل في شؤون الآخر.
- التعرف الكلي يكون فيها للعامل المضارب فقط.	- التعرف يكون كاملا لكل شريك، بالأصالة عن نفسه، أو بالنيابة عن غيره.

المصدر : من اعداد الطالب اعتمادا على (عريقات و عقل، 2010، صفحة 173)

الفرع الثالث: المرابحة

1. المرابحة لغة : من الريح و هي مصدر لربح من باب المفاعلة ، بمعنى النماء و الزيادة. (ابن منظور،

1988، صفحة 103/5)

2. المرابحة اصطلاحا : المرابحة مرابحتان : بسيطة و مركبة، أما البسيطة فهي المعروفة عند الفقهاء قديما،

و أما المركبة فهي المعروفة حديثا، وهي المستعملة كثيرا في المصارف الإسلامية و تسمى المرابحة

للأمر بالشراء.

➤ المرابحة البسيطة : هي بيع بمثل الثمن الأول و زيادة ربح معلوم متفق عليه بين المتعاقدين.

➤ المرابحة المركبة : تعني طلب شراء لسلعة معينة بأوصاف محددة يقدمه العميل للمصرف الإسلامي

و ذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما طلبه حسب السعر و الريح المتفق عليهما و يكون أداء الثمن

مقسطا. (عزوز، 2016، الصفحات 220-221)

3. الفرق بين المرابحة العادية و المرابحة للأمر بالشراء.

نلخصها في الجدول الموالي.

الجدول رقم (1-4) : الفرق بين المربحة العادية و المربحة للأمر بالشراء.

المربحة العادية	المربحة للأمر بالشراء
- السلعة حاضرة لدى البائع مربحة.	- السلعة غير موجودة لدى البائع .
- تتعقد مرة واحدة في مجلس العقد.	- فيها مرحلتان: المواعدة و المعاقدة.
- يكون البائع مربحة قد اشترى لنفسه	- لا يشتري المصرف السلعة إلا بناء على
السلعة سواء للانتفاع أو للتجارة.	طلب العميل و وعده بشراء السلعة.
- قد تكون السلعة قابلة للنماء و الزيادة.	- تجري على سلع غير قابلة للنماء.
- الربح لقاء الجهد و الوقت و المخاطرة.	- ربح المصرف لقاء التأجيل.

المصدر : من اعداد الطالب اعتمادا على (ندا ندا ، 2011، صفحة 31)

4. تعريف بنك الجزائر : المربحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع الزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا و وفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين. (بنك الجزائر , محافظ، 2020، صفحة 33)

5. صور تعامل المصارف الإسلامية مع المربحة للأمر بالشراء.

الصورة الأولى : المواعدة الملزمة بالاتفاق بين الطرفين، و هو الأكثر انتشارا و استعمالا.

الصورة الثانية : عدم الالتزام بالوعد لأي من المتعاقدين العميل و المصرف عدم ذكر مسبق بمقدار الربح.

الصورة الثالثة : عدم الالتزام لأحد الطرفين العميل أو المصرف مع ذكر مسبق لمقدار الربح. (ندا ندا

، 2011، الصفحات 35-36-37)

الفرع الرابع : بيع السلم

السلم لغة : بمعنى السلف يقال سلفت، و أسلفت تسليفا، و إسلافا و أسلمت بمعنى واحد.

1. السلم اصطلاحا : بيع سلعة موصوفة في الذمة، لأجل معلوم، بثمن معجل. (مصلح، 2019، صفحة

(90)

2. تعريف بنك الجزائر : السّلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلّم له آجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري و النقدي. (بنك الجزائر , محافظ، 2020، صفحة 34)

3. الفرق بين بيع السّلم و عقود الخيارات و العقود المستقبلية.

- عقد الخيار منفصل عن عقد بيع السلعة، و له ثمن خاص به مما أخرجه ذلك من باب السّلم.
- تخالف العقود المستقبلية بيع السّلم في كون الثمن لا يدفع كاملا، كما تمكن المشتري من بيع ما اشتراه قبل قبضه. (بابكر، 1418هـ، صفحة 23)

الفرع الخامس : الإجارة.

1. الإجارة لغة : مشتقة من الأجر، الأجر : الجزاء على العمل، و الجمع أجور و الإجارة من أجر يأجر و هو ما أعطيت من أجر في عمل. (ابن منظور، 1988، صفحة 10/4)

2. الإجارة اصطلاحا : عقد على منفعة مباحة معلومة عقد إيجار بين طرفين الطرف المؤجر (البنك) الذي يحتفظ بحق الملك للأصل الرأسمالي المؤجر، و الطرف الثاني المستأجر الذي يتمتع بالانتفاع بالأصل، أو إستخدامه لإنتاج السلع و الخدمات، و يتم استئجار هذا الأصل خلال فترة محددة بعوض أي أن الايجار عبارة عن عقد على المنافع بعوض . (الطوقي، 2014، صفحة 137)

3. تعريف بنك الجزائر : الإجارة هي عقد ايجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى " المؤجر " تحت تصرف الزبون المسمى "المستأجر" و على أساس الايجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد ايجار يتم تحديده في العقد. (بنك الجزائر , محافظ، 2020، صفحة 34)

4. أنواع الإجارة

➤ التّأجير التشغيلي : و هو التّأجير الذي يقوم على تملك منفعة أصل معين للمستأجر خلال فترة زمنية محددة، على أن يتم إعادة الأصل لمالكه المؤجر (المصرف) عند نهاية هذه المدة . (الوادي و سمحان، 2007، صفحة 210)

➤ الإجارة المنتهية بالتمليك : عقد بين طرفين يؤجر فيه أحدهما لآخر سلعة معينة مقابل أجر معينة يدفعها المستأجر على أقساط خلال مدة محددة، تنتقل بعدها ملكية السلعة للمستأجر عند سداده لآخر قسط بعقد جديد. (الحافي، 2001، صفحة 60)

الفرع السادس: الإستصناع

1. الإستصناع لغة : طلب الصنع، و الصنع العمل، و الصناعة حرفة الصانع. (ابن منظور، 1988، صفحة 208/8)

2. الإستصناع اصطلاحاً : عقد بين بائع يسمى "الصانع" و مشتر يسمى "المستصنع" على بيع سلعة موصوفة في الذمة يصنعها البائع بمادة من عنده في مقابل ثمن حال أو مؤجل أو على أقساط. (حسان، 2007)

3. تعريف بنك الجزائر : الإستصناع هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة الى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مُصنع سلعة ستصنع وفقاً لخصائص محددة و متفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت و وفقاً لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقاً بين الطرفين. (بنك الجزائر، محافظ، 2020، صفحة 34)

4. أنواع الإستصناع

➤ الإستصناع العادي أو التقليدي : هو الأسلوب الذي تحدثت عنه كتب الفقه قديماً و حديثاً، و ذكرنا تعريفه فيما سبق.

➤ الإستصناع الموازي أو التمويلي : أسلوب طورته المصارف الإسلامية، و هو مركب من عقدي إستصناع على النحو التالي:

العقد الأول : يجريه المصرف مع طالب السلعة، فيكون المصرف في هذا العقد صانعا و يمكن أن يكون الثمن هنا مؤجلاً.

العقد الثاني : مكون مع المختصين بصناعة ذلك النوع من السلع ليقوموا بإنتاج و صنع السلع المطلوبة وفق المواصفات المتفق عليها في العقد الأول و يمكن أن يكون هنا الثمن معجلاً، و أقل من الثمن الأول بطبيعة الحال، و الفرق بين الثمن في العقد الأول و الثمن في العقد الثاني يكون ربحاً للمصرف يستحقه بسبب الضمان الذي تعهد به و المخاطر المتعلقة بتملكه للسلعة.

(بلخير، 2008، صفحة 21)

الفرع السابع : المساقاة و المزارعة و المغارسة

1. المساقاة : عقد يقوم على اصلاح و رعاية و سقاية و قطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمارها، و يمكن للمصرف أن يستخدم هذا العقد في تمويل المؤسسات الزراعية لاستئجار العمالة و شراء المياه ... الخ
2. المزارعة : هي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتعاقد عليها مالك الأرض و العامل أو المزارع على أن تكون الأرض و البذور من المالك، و يقوم المزارع بالعمل الزراعي.
3. المغارسة : هي قيام شخص بغرس أرض بالاشجار لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزء من الشجر كأجر له على عمله، و يمكن للمصرف الإسلامي تطبيق هذه الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة، أو أن يقوم بالعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة و ذلك باستخدام إجراء يكونون تحت مسؤوليته. (عياش و مناصرة، 2016، الصفحات 126-127)

الفرع الثامن : القرض الحسن و الزكاة

1. القرض الحسن : هو القرض الذي يرد الى المقترض عند نهاية المدة المتفق عليها، دون أن تدفع عنه فوائد و دون أن يكون للمقرض الحق في المشاركة في أرباح أو خسائر التجارة التي استثمرت فيها قيمة القرض. (غزالي، سلاوتي، و رابح، 2012، صفحة 37)
2. الزكاة : و تقوم المصارف الإسلامية بالنيابة عن زبائنها في توزيعها سواء اكانت من أموالهم الخاصة أو زكاة أموالهم المودعة أو المستثمرة في المصرف . من اعداد الطالب اعتمادا على (السبتي و بزيو، 2019، صفحة 80)

المبحث الثاني : المخاطر

منذ أن وجد الانسان و الاخطار تحيط به من كل جانب سواء متعلقة بحاضره أو مستقبليه، و كانت و لا تزال تؤرقه و يسعى لمعرفةا ليبتجنب وقوعها.

المطلب الأول : تعريف المخاطر وأهمية تحليلها.

الفرع الأول : تعريف المخاطر

المخاطر تتخذ عدة تعاريف بحسب الجانب الذي ينظر اليه ومنها ما يلي :

1. الخَطَر لغة : في الأصل هو الرهن، و هو ما يخاطر عليه، و لا يقال إلا في الشيء الذي له قدر

و مزية. (الشرياصي، 1981، صفحة 134)

و يعرف قاموس أكسفورد الخطر: إمكانية حدوث شيء ما بالصدفة، تترتب على ذلك نتائج سيئة و

خسارة. (بونقاب و بالأطرش، 2019، صفحة 44)

2. المخاطر اصطلاحاً :

- ينشأ الخطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة و المحصلة النهائية غير معروفة.

- الحالة التي تتضمن احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل الى نتيجة متوقعة أو مأمولة. (حاكمي،

2014، صفحة 53)

3. المخاطر من منظور مالي:

- هي احتمال وقوع خسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير متطورة في الأجل الطويل أو

القصير و الخطر يمثل عمل مؤسسات التأمين لا القرض كما تختلف وضعية المخاطرة عند حالة التأكد.

(بلعزوز و قندوز، 2008، صفحة 04)

- هي حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد أو من حجمه أو من زمنه أو من انتظامه أو من

جميع هذه الأمور مجتمعة. (طنيب و عبيدات، 1997، صفحة 112)

4. المخاطر من منظور مصرفي:

"احتمالية مستقبلية قد تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة و غير مخطط لها بما قد يؤثر على


تحقيق أهداف المصرف و على تنفيذها بنجاح، و قد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها

و على آثارها إلى القضاء على المصرف و إفلاسه. (بن عمارة، 2009، الصفحات 271-272)

5. المخاطر من منظور فقهي (شرعي):

تحدث ابن القيم عن المخاطر فقال " المخاطرة مخاطرتان : مخاطرة التجارة، و هو أن يشتري السلعة بقصد أن يبيعها و يربح و يتوكل على الله في ذلك، و الخطر الثاني : الميسر الذي يتضمن أكل المال بالباطل، فهذا الذي حرمه الله تعالى و رسوله، و من هذا النوع يكون أحدهما قد قمر الآخر، و ظلمه، و يتظلم أحدهما من الآخر بخلاف التاجر الذي قد اشترى السلعة. (ابن قيم الجوزية، 1994، صفحة 723)

الشكل رقم (1-2) : احتمالية وقوع الخطر



المصدر : (بن رحمون و بوحفص، 2018، صفحة 100)

الفرع الثاني : أهمية تحليل المخاطر

تحليل المخاطر هو القاسم المشترك الأعظم لكل القرارات المالية تقريبا أي أنها متغير ملازم لإتخاذ القرارات المالية. و ليس الغرض من تحليل المخاطر هو تفادي الخطر لأن ذلك أمر مستحيل و لكن الغرض هو التعرف على وجود الخطر و قياسه و التأكد من أن متخذ القرار يحصل على التعويض المناسب بقدر ذلك الخطر. و لعل الدافع من وراء طلب التعويض بقدر الخطر هو أن سلوك و نزعة الأعوان الاقتصاديين بصفة عامة الى تجنب المخاطر، أي أنهم يفضلون دائما قدرا أقل على قدر أعلى من المخاطر .

و يكون الشخص كارها للمخاطرة عندما يكون الاستياء الناجم عن فقدان مبلغ معين من الدخل، أعظم من السرور بكسب المبلغ ذاته من الدخل.

و يتخذ المستثمر موقف المجازف اتجاه المخاطرة في حالة أن دالة المنفعة له تكون متزايدة بمعدل متزايد، أي أن الزيادة في الدخل يقابلها زيادة في المنفعة الحدية بمعدل متزايد. و يأخذ تقييم الخسائر بعين الاعتبار شدة الخطر و تكراره و مدة استمرار أثاره .

المطلب الثاني : مسببات المخاطر

إن المخاطر مرتبطة باحتمال اختلاف النتائج الفعلية أو الحقيقية عن النتائج الحقيقية، و ثمة أسباب تؤدي إلى حدوث درجات متفاوتة من المخاطر .

يمكن أن تنتج مخاطر التي تواجه أي مؤسسة و أنشطتها من عوامل خارجية و داخلية خاصة بالمؤسسة، و يلخص الشكل التالي أمثلة لأهم المخاطر الناتجة عن هذه العوامل، كما توضح أن بعض الأخطار قد تنتج من عوامل داخلية و خارجية معا، و بالتالي تظهر متداخلة في الرسم، و يمكن تقسيمها أكثر الى أنواع من الاخطار مثل استراتيجية، مالية، تشغيلية، بيئية ... الخ (بلعزوز، استراتيجية التحوط و إدارة المخاطر، 2008، صفحة 5)


و لعل من بين العوامل التي يمكن ان تؤدي الى زيادة المخاطر :

- عولمة الأسواق المالية و التحرير المصرفي، حيث لم يعد أحد بمعزل عن المخاطر التي يمكن ان تصيب أحد أطراف النظام الاقتصادي و المالي العالمي.
- ظهور مفهوم الهندسة و الابتكار المالي و هو الأمر الذي أدى إلى تعقيد البيئة التي تعمل فيها منشآت الاعمال و زيادة حالات اللايقين.
- الانتشار المفرط للمشتقات المالية بكل أنواعها خاصة عندما تستخدم من طرف المضاربين لتحقيق الأرباح و ليس للتحوط.
- السياسة النقدية و الأدوات المستعملة لإدارة الكتلة النقدية .
- عدم الاستقرار السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي.
- حالات الكساد .
- التضخم و ما ينتج عنه من ارتفاع في المستوى العام للأسعار .
- المنافسة و تأثيرها على انخفاض الأرباح التي يحققها الاستثمار.
- تقلبات أسعار الفائدة .
- زيادة معدلات الضرائب على الأرباح .
- القوانين و التشريعات.

فهذه عناصر يمكن أن تؤدي بعضها أو كلها مجتمعة الى زيادة المخاطر. من إعداد الطالب بالاعتماد على :

(بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013)

الشكل رقم (1-3) : أهم مسببات المخاطر



المصدر : (بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013، صفحة 35)

المطلب الثالث : تصنيفات المخاطر

تصنف المخاطر وفق عدة تقسيمات هي :

1. تصنيف المخاطر حسب شكلها :

- مخاطر المال و الأعمال : يمكن التمييز بين مخاطر الأعمال و المخاطر المالية الناتجة عن التقلبات في المتغيرات المالية، إذ تكون هذه المخاطر عادة مصاحبة لنظام الاستدانة (الرافعة المالية) و تنصف مخاطر الأعمال بأنها مرتبطة بالمؤسسة بعينها أو بنوع معين من الأصول، أما المخاطر المالية فتتصل بأحوال النشاط و السوق ككل أو الاقتصاد عامة . (خان، 2003، الصفحات 28-29)

• المخاطر البحتة و المخاطر المضاربية : المخاطر المضاربية وجهة تحمل إمكانية حدوث إما خسارة أو مكسب، ففي موقف المقامرة باعتباره مثالاً للمخاطرة المضاربية تكون المخاطرة المعتمدة على أمل تحقيق مكسب أو ربحاً، أما المخاطر البحتة فليس هناك إمكانية تحقيق أرباح باعتبارها فئة من المخاطر التي يكون فيها الخسارة هي النتيجة الوحيدة الممكنة، و ترتبط المخاطر البحتة بأحداث أو عوامل خارجة عن السيطرة و يتم معالجة هذه المخاطر عن طريق التأمين . (حماد، 2007، صفحة 200)

• المخاطر الاستاتيكية و المخاطر الديناميكية : يقصد بالمخاطر الديناميكية تلك المخاطر الناشئة عن حدوث تقلبات في الاقتصاد، وتنشأ عن مجموعتين من العوامل، الأولى من عوامل البيئة الخارجية مثل المنافسين، المستهلكين و العوامل الأخرى التي يمكن أن تحدث الخسائر مثل قرارات الإدارة داخل المؤسسة في كيفية التمويل و تسويق المنتجات و غيرها، أما المخاطر الاستاتيكية فإنها تنشأ عن أسباب ناتجة عن التغيرات في الاقتصاد، كما تتضمن الخسائر التي ستحصل لو لم تحدث تغيرات فإذا أمكن لنا أن نثبت الناتج و الدخل... الخ فإن بعض الافراد سيتأثرون بالرغم من ذلك بخسارة مالية . (حماد، 2007، صفحة 25)

• المخاطر القابلة للقياس و المخاطر غير قابلة للقياس : يعتبر قياس و إدارة المخاطر من الأمور الصعبة، فنجد مثلاً مخاطر أسعار الفائدة و مخاطر أسعار الصرف يمكن قياسها، بينما هناك بعض المخاطر يصعب قياسها كالمخاطر القانونية.

• المخاطر النظامية و المخاطر غير النظامية : تطرأ المخاطر النظامية نتيجة التقلبات التي تطرأ على البنية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي تمس السوق ككل، اذ تتميز بأنها غير قابلة للتنوع، أما المخاطر غير النظامية أو المخاطر الخاصة، فهي التي يمكن القضاء عليها بالتنوع، كما تنفرد بها نشاطات معينة مثل الأخطاء الإدارية، دعاوى قضائية و التي تسبب تقلبات عوائد المؤسسة، و من أمثلتها مخاطر النشاط، مخاطر السيولة، المخاطر المالية، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر أسعار الصرف... الخ

2. تصنيف المخاطر حسب طبيعتها :

• المخاطر السياسية : تتمثل في المخاطر الناجمة عن عدم الاستقرار السياسي و القرارات السياسية لمختلف الحكومات و الذي يميز الكثير من الأنظمة السياسية، كالانقلابات و ... الخ

- المخاطر الاقتصادية : ترتبط هذه المخاطر بالنشاط الاقتصادي أو بالتركيبية الاقتصادية للنظام الاقتصادي العالمي أو لأنظمة الدول، مثل إلغاء الحواجز الجمركية و فتح الأسواق.
 - المخاطر القانونية : مثل تلك التغيرات الفجائية التي تحدث في التشريعات و القوانين المختلفة المنظمة لعمل المؤسسة أو السوق ككل.
3. تقسيم المخاطر بحسب طرق التعامل معها :

هناك تقسيم آخر (لعله أحسن التقسيمات) قال به "oldfield and santomero" حيث يرى أن المؤسسات (المالية الخاصة) تواجه الأنواع الثلاثة الآتية من المخاطر :

- المخاطر التي يمكن التخلص منها .
- المخاطر التي يمكن تحويلها للأطراف الأخرى .
- المخاطر التي بإمكان المؤسسة نفسها أن تديرها . (بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013، صفحة 39)

المبحث الثالث : المخاطر المصرفية التقليدية في المصارف الإسلامية

المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف العاملة في بيئة شديدة التنافسية و كثيرة التغيرات تتعرض للعديد من المخاطر التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية، نظرا للبيئة المشتركة بينهما.

المطلب الأول : المخاطر الائتمانية (التمويلية)

1. تعريف المخاطر الائتمانية :

- عرفت لجنة بازل المخاطر الائتمانية على أنها " فشل إمكانيات العملاء في الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية للطرف الآخر وفقا للشروط المتفق عليها، و من الأسباب الرئيسية للصعوبات المالية علاقتها المباشرة بمستوى التراخي المباشر الائتماني للعملاء، نتيجة لافتقاره إلى إدارة جيدة لمخاطر المحفظة الائتمانية . (بن ابراهيم، 2012، صفحة 94)

- كما تعرف بأنها : عدم قدرة أو رغبة العميل في السداد و استرجاع الدفعات المطلوبة كليا أو جزئيا في الوقت المحدد، أو تلاعبه بالنتائج المحققة، فيواجهها المقرض مهما كانت طبيعتها، و تضمن درجة التقلب في الأرباح التي يمكن أن تنشأ لخسائر القروض و الاستثمارات المتمثلة في الديون المعدومة . (مسدور، 2010، صفحة 2)

- كما يعرفها البنك المركزي العراقي : هي المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء أحد الأطراف بالتزاماته للشروط وفقا المتفق عليها، و يسري هذا التعريف على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية التي تدير مخاطر تمويل الذمم المدينة و الإيجارات على سبيل المثال (المرابحة و المشاركة المتناقصة و الإجارة) و عمليات مشاريع تمويل رأس المال العامل على سبيل المثال (الاستصناع أو المضاربة) و تشمل مخاطر الائتمان المتأصلة في طبيعة التسهيلات التمويلية و المحافظ الاستثمارية فيما يتعلق بالعجز عن السداد، و التدني في التصنيف الائتماني، و التركيز في الائتمان، و عمليات التسوية و المقاصة. (البنك المركزي العراقي، 2018، صفحة 1)

2. أنواع المخاطر الائتمانية :

- مخاطر مرتبطة بالعميل : و تتمثل في مخاطر السمعة الشخصية للعميل و فقده أهليته في الاستمرار مع البنك، مخاطر تدهور المركز للعميل أو إفلاسه، مخاطر القدرة الإنتاجية للعميل و مخاطر عدم حرص العميل على الوفاء بالتزاماته.

- مخاطر مرتبطة بالبنك مانح الائتمان : مخاطر العقود الناتجة عن وجود ثغرات في العقود الائتمانية، مخاطر قلة خبرات موظفي البنك و مخاطر السياسة الائتمانية للبنك .
- مخاطر البيئة الائتمانية : المخاطر التي تسري على البنك و التي لا يمكن التحكم فيها و هي : المخاطر السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، المخاطر القانونية و التشريعية و مخاطر الغير . (بورقبة و رزاقى، 2015، صفحة 183)

3. العوامل الرئيسية المؤثرة في مخاطر الائتمان للمصارف الإسلامية :

- نقص الانسجام المعلوماتي بين المصرف و طالب التمويل نتيجة عدم وجود سجلات محاسبية منتظمة لدى مستخدمي التمويل المقدم من طرف هذه المصارف و القائم على المشاركة في الربح و الخسارة .
- لا يسمح تحريم الفائدة للمصارف الإسلامية بإعادة جدولة ديونها على أساس التفاوض مرة أخرى بشأن معدل هامش ربح أعلى، و من الممكن أن يكون ذلك حافزا لعملائها - ممن لا يراعون أهمية الالتزام - للتخلف عمدا عن السداد، مما يعرض هذه المصارف إلى مخاطر ائتمان إضافية .
- من محددات التأخر عن السداد أجل الائتمان، إذ أن الأصول ذات الاستحقاق طويل الأجل تحصل على وزن مخاطرة أعلى مقارنة بالأصول ذات الاستحقاق قصير الأجل، و تعمل المصارف الإسلامية حاليا في تقديم قصير الأجل لسلع و خدمات حقيقية لذلك فالمخاطر التي تصاحبها أدنى نسبيا.
- لا تستطيع المصارف الإسلامية استخدام المشتقات المالية لإدارة الائتمان و التي يفترض أنها أدوات فعالة لتخفيف مخاطر الائتمان، و يثير عدم وجود هذه الأدوات القائمة على الفائدة لإدارة المخاطرة، أهمية الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية . من اعداد الطالب اعتمادا على (شابرا و خان ، 2000 ، الصفحات 75-76)

- وقوع أزمات اقتصادية يؤثر على المصرف و عملائه على حد سواء .

4. تحليل المخاطر الائتمانية في البنوك الاسلامية و طرق قياسها :

- تقوم المصارف الاسلامية بتحليل المخاطر الائتمانية من أجل اتخاذ القرار المناسب في قبول أو رفض طلب الائتمان و في ما يلي أهم الطرق و الأساليب المستخدمة في ذلك :
- التحليل المالي (النسب المالية) : (مسعودي و قويدر، 2020، الصفحات 515-516-517-518)
- يعتبر تحليل القوائم المالية من أهم الأدوات التي يستعين بها متخذ القرار في اتخاذ قرار منح الائتمان، و ذلك من خلال التأكد من عنصرين مهمين: قدرة العميل على تسديد مستحقاتها في وقتها وكذا تحديد مدى حاجة العميل للائتمان المطلوب، و في ما يلي أهم النسب المستخدمة في التحليل المالي :

أ - نسب السيولة (سيولة العميل) : تقيس هذه النسب قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل

و ذلك من خلال النسب التالية :

- نسبة التداول : تقيس هذه النسبة مدى لجوء العميل الى الائتمان قصير الأجل لتمويل دورته التشغيلية، كما تعبر عن حد الأمان الذي يضمنه العميل للبنك على ما ذمته من ائتمان قصير الأجل. و تعطى بالعلاقة التالية :

$$\text{نسبة التداول} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

حيث تمثل الأصول المتداولة : قيم الاستغلال + قيم قابلة للتحقيق + قيم جاهزة.

- نسبة السيولة السريعة : تعبر هذه النسبة عن سيولة العميل الحقيقية أو الفورية و هي تمثل أكثر مقاييسا تحفظا للسيولة لاستبعادها الأصول الأقل سيولة (المخزونات) و تعطى كما يلي :

$$\text{نسبة السيولة السريعة} = \frac{\text{الأصول المتداولة} - \text{المخزونات}}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

ب- نسب النشاط : تتميز هذه النسب بكونها تأخذ البعد الزمني بعين الاعتبار عند تحليل القوائم المالية، و من بينها نجد:

- معدل دوران المخزون : ويقاس قدرة العميل على تسهيل مخزونه السلعي و هذا ما يضمن سيولته، كلما زادت هذه النسبة كلما قلت احتمالات العسر المالي، و يتم حساب هذا المعدل من خلال العلاقة التالية:

$$\text{معدل دوران المخزون} = \frac{\text{كلفة البضاعة المباعة}}{\text{متوسط المخزون السلعي}}$$

حيث: كلفة البضاعة = (المخزون الأولي + المشتريات) - المخزون النهائي.

- متوسط فترة التحصيل : تعبر عن الايام اللازمة لتحصيل الذمم المدينة للعميل و كلما انخفضت فترة التحصيل، دل ذلك على كفاءة العميل في تحصيل مستحقاته، و يحسب هذا المعدل بالعلاقة التالية:

$$\text{متوسط فترة التحصيل} = \left(\frac{\text{الذمم المدينة}}{\text{المبيعات الآجلة}} \right) \times 360$$

- معدل دوران الأصول الثابتة : يستخدم هذا المقياس لقياس مدى كفاءة العميل في استخدام أصوله الثابتة لتوليد الأرباح و يحسب كما يلي :

$$\text{معدل دوران الأصول الثابتة} = \frac{\text{الإيرادات}}{\text{الأصول الثابتة}}$$

- معدل دوران الأصول المتداولة : يستخدم هذا المقياس لقياس مدى كفاءة العميل في استخدام أصوله المتداولة لتوليد الأرباح و يحسب كما يلي :

$$\text{معدل دوران الأصول المتداولة} = \frac{\text{الإيرادات}}{\text{الأصول المتداولة}}$$

ت- نسب الربحية : تعكس نسب الربحية الأداء الكلي حيث تقيس فعالية و كفاءة العمل في اتخاذ القرارات الاستثمارية و التشغيلية و التمويلية للعمل و بالتالي قدرته على تحقيق الأرباح، و تتمثل في ما يلي :

- معدل العائد على حقوق الملكية (المردودية المالية) : تستخدم لمعرفة مدى إعتتماد العمل على أموال الغير في تمويل إستثماراته و يرتبط هذا المؤشر بالعائد على الأصول ROA و مضاعف حقوق الملكية EM، و يحسب كما يلي :

معدل العائد على حقوق الملكية = معدل العائد على الأصول ROA × مضاعف حقوق الملكية EM
أو معدل العائد على حقوق الملكية = (اجمالي الإيرادات / اجمالي الأصول) × (الدخل الصافي / اجمالي الإيرادات) × (اجمالي الأصول / حقوق الملكية)

- معدل العائد على الاستثمار (المردودية الاقتصادية) : يعبر هذا المعدل عن قدرة العمل في استغلال الأموال المتاحة لديه للاستثمار في خلق الربح التشغيلي، و يحسب كما يلي :

معدل العائد على الاستثمار = النتيجة الصافية / مجموع الأصول

تعبر هذه النسبة عن مردودية الاستثمارات من الناحية الاقتصادية فقط، و بما أن المصارف الإسلامية تهدف الى تحقيق التنمية الاجتماعية بالموازاة مع التنمية الاقتصادية فإن هذا المؤشر غير كاف لتقييم الاستثمارات، بل يجب دراسة تحليلية لدور الاستثمارات في تحقيق التنمية الاجتماعية ، و هذا ما يؤدي الى حساب نسبة عائدات الاستثمارات الى مجموع الاستثمارات كالاتي :

نسبة عائد الاستثمارات الى مجموع الاستثمارات = (عائد الاستثمارات / مجموع الاستثمارات) × 100

ت - نسب المديونية : تعبر نسب المديونية عن السياسة التمويلية للعمل و قدرته على الوفاء بالتزاماته على المدى الطويل و ذلك من خلال النسب التالية:

- نسبة الاقتراض (القدرة على السداد) : تعكس مدى اعتماد العمل طالب الائتمان على أموال الغير في تمويل أصوله، و كذا درجة الأمان التي يتمتع بها في المدى القصير و الطويل، و تحسب كما يلي :

القدرة على السداد = مجموع الأصول / مجموع الديون

- نسبة الديون إلى رأس المال : تعتبر هذه النسبة مؤشرا قويا على مدى قوة المركز المالي للعميل، حيث تعتبر الأموال الخاصة ضمانا للبنك الإسلامي، فانخفاض هذه النسبة يدل على انخفاض المخاطر، وتحسب كما يلي :

$$\text{نسبة الديون إلى رأس المال} = \text{مجموع الديون} / \text{الأموال الخاصة}$$

حيث تشمل الأموال الخاصة : رأس المال، الأرباح المحتجزة، الاحتياطات والمخصصات .

- نسبة الاستقلال المالي : تعبر هذه النسبة عن الاستقلالية المالية التي يتمتع بها العميل طالب الائتمان، و مدى قدرته على الوفاء بالتزاماته، و تعطى بالعلاقة :

$$\text{نسبة الاستقلال المالي} = \text{الأموال الخاصة} / \text{مجموع الديون}$$

- الطريقة المعيارية : تخصص هذه الطريقة وزن مخاطر لكل أصل من أصول المصرف داخل وخارج الميزانية ، و ينتج عن هذا التخصيص قيما للأصول مرجحة بمخاطرها، و تستخدم هذه الطريقة من قبل المصارف الصغيرة و المتوسطة الحجم، و التي لاتسمح امكانياتها بإستخدام الطرق الأكثر تقدما.
- طريقة التصنيف الداخلي الأساسية : و تعتمد هذه الطريقة على التصنيفات التي يقوم بها المصرف، و التي تشكل الأساس الذي يتم بناء عليه حساب رأس المال اللازم لتغطية هذه المخاطر و يقوم المصرف بإحتساب احتمالية التعثر PD خلال فترة زمنية مقدارها سنة، أما الخسارة عند التعثر EL و التعرض عند التعثر EAD و أجل الاستحقاق M يتم الحصول عليها من قبل السلطة الرقابية.
- طريقة التصنيف الداخلي المتقدمة : و تعتمد هذه الطريقة على التصنيفات التي يقوم بها المصرف، و التي تشكل الأساس الذي يتم بناء عليه حساب رأس المال اللازم لتغطية هذه المخاطر و يقوم المصرف بإحتساب احتمالية التعثر للعملاء خلال فترة زمنية مقدارها سنة، و الخسارة عند التعثر، و التعرض عند التعثر، و أجل التعثر. (نايف و عثمان، 2014، صفحة 215)

المطلب الثاني : مخاطر السيولة

1. تعريف السيولة :

مقدرة البنك على الوفاء لسحوبات المودعين و تلبية احتياجات الممولين في الوقت المناسب و دون الاضطرار إلى بيع الأصول بخسارة و من هنا فإن مفهوم السيولة ينقسم إلى:

- مفهوم كمي : و يعبر عنه بكمية الموجودات التي يمكن تحويلها إلى نقد في وقت ما للإيفاء بالالتزامات المستحقة و المترتبة على المصرف و دون تأخير.

- مفهوم نقدي : و يعبر عنه بكمية الموجودات القابلة للتحويل إلى نقد، مضافا إليها الأموال التي يتم الحصول عليها نتيجة تسديد إلتزامات العملاء، أو من خلال الحصول على ودائع جديدة. (سعيد)
2. تعريف مخاطر السيولة :

- تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة المصرف الاسلامي على توفير التمويل اللازم لمقابلة التزاماته في تواريخ استحقاقها. (حري و جمعة، 2010، صفحة 313)
- هي مخاطر الخسائر في المراكز الاستثمارية داخل و خارج قائمة المركز المالي و التي تنشأ عن حركة أسعار السوق، أي التقلبات في قيمة الموجودات القابلة للتداول أو التأجير (بما في ذلك الصكوك)، و في محافظ الاستثمار المدرجة خارج المركز المالي بشكل انفرادي، (و من أمثلة ذلك الحسابات الاستثمارية المقيدة)، و ترتبط المخاطر بالتقلبات الحالية و المستقبلية في القيم السوقية لموجودات محددة و من أمثلة ذلك : سعر لموجود موضوع عقد السلم، و القيمة السوقية للصكوك، و القيمة السوقية لموجودات مرابحة تم شراؤها و سوف يتم تسليمها على مدى فترة زمنية محددة، كما ترتبط مخاطر التقلبات بأسعار صرف العملات. (البنك المركزي العراقي، 2018، صفحة 1)
3. أنواع مخاطر السيولة :

- مخاطر تمويل السيولة : هي المخاطر المتعلقة بعدم وفاء المصارف الإسلامية بالتدفقات النقدية المتوقعة و غير المتوقعة الحالية منها و المستقبلية و الاحتياطات من الضمانات بدون التأثير في العمليات اليومية أو الوضع المالي لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية .
- مخاطر سوق السيولة : هي المخاطر المتعلقة بعدم سهولة تمكن مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية من إحلال أو استيعاد أحد المراكز المالية المقترحة بسهولة بسعر السوق بسبب خلل في السوق . (حاكمي، 2014، صفحة 66)

4. المصادر الداخلية والخارجية لمخاطر السيولة :

الجدول رقم (1-5) : المصادر الداخلية والخارجية لمخاطر السيولة في المصارف الإسلامية

العوامل الخارجية	العوامل الداخلية
- أزمات اقتصادية مفاجئة	- عرض مرتفع لبنوك خارج الميزانية
- أداء اقتصادي منخفض	- الاعتماد بشكل كبير على ودائع الشركات
- انخفاض الثقة في القطاع البنكي	قصيرة الأجل
- عوامل غير اقتصادية مثل الاضطرابات السياسية... الخ	- زيادة سريعة للأصول تفوق الخصوم
- الحاجة المفاجئة للنقدية لتمويل المشاريع	- التركيز على الودائع قصيرة الأجل
- احتياجات الحكومة لأغراض والتزامات خارجية	- تخصيص أقل لوسائل السيولة الحكومية
	- عدم وجود حوافز لتشجيع الودائع طويلة الأجل

المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على (رزاقى، 2012)

5. قياس مخاطر السيولة : (العلجوني، 2008، الصفحات 400-404)

تواجه المصارف الإسلامية مثلها مثل البنوك التقليدية نوعين من الطلب على السيولة : مقابلة احتياجات السحب على الودائع من قبل العملاء و مقابلة طلب العملاء للتمويل والاستثمار. و على هذا الأساس تستعمل المصارف الإسلامية مجموعة من النسب المالية التي تقيس مخاطر السيولة و هي عبارة عن علاقات رياضية بين مختلف عناصر الميزانية و التي تتمثل في :

أ- نسب سيولة الأصول : و تتمثل في :

- نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الأصول : تقيس هذه النسبة حجم الأموال السائلة لدى البنك الإسلامي الى إجمالي موجودات البنك، كالآتي :

النقد و الأرصدة لدى البنك المركزي و البنوك الأخرى / مجموع الموجودات

- نسبة الأوراق المالية المتاحة للبيع إلى إجمالي الأصول : تشير هذه النسبة إلى احتياطات البنك الإسلامي من الأصول الغير سائلة و التي تتميز بقابلية كبيرة للتسييل لمواجهة الالتزامات أو السحوبات الطارئة أو الغير عادية أو فرص استثمارية سانحة، و تعطى بالعلاقة التالية :

(الأوراق المالية المتاحة للبيع + إستثمارات البنك الذاتية في الأوراق المالية المتاحة للبيع) / مجموع الموجودات .

- نسبة الاستثمارات قصيرة الأجل إلى إجمالي الاستثمارات : تقيس هذه النسبة أهمية مكونات المحفظة الاستثمارية للبنك الإسلامي من حيث أجال استحقاقها (استردادها)، و إرتفاع هذه النسبة يدل على زيادة معدل دوران الأموال بالبنك، و تعطى كما يلي:

مجموع الاستثمارات قصيرة الأجل (ماعد الاستثمار بالأوراق المالية المتاحة للبيع) / مجموع الاستثمارات قصيرة و طويلة الأجل (ماعدا الأوراق المالية)
ب- نسب سيولة المطلوبات : تتمثل في :

- نسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي المطلوبات : و تشير إلى نسبة المصادر الخارجية المجانية من إجمالي المصادر الخارجية للبنك، و كذا مدى سيولة مطلوبات البنك أي مدى استحقاق هذه المطلوبات، (حسابات العملاء الجارية و تحت الطلب (الأمانة) + حسابات البنوك و المؤسسات المصرفية) / حجم المطلوبات (ماعدا حسابات الاستثمار المطلقة للعملاء)

- نسبة الودائع تحت الطلب إلى إجمالي الأصول : و تشير هذه النسبة إلى نسبة المصادر الخارجية المجانية من إجمالي استثمارات البنك، أي مدى استحقاق هذه المصادر، و كذا مدى سيولة هذه الاستثمارات، و تعطى بالعلاقة :

(حسابات العملاء الجارية و تحت الطلب (الأمانة) + حسابات البنوك و المؤسسات المصرفية) / مجموع الموجودات .

المطلب الثالث : المخاطر السوقية .

1. تعريف المخاطر السوقية :

هي التغيرات في الأسعار على مستوى الاقتصاد ككل أو على مستوى الأصول و الأدوات المستخدمة نتيجة عدم استقرار عوامل السوق، و يشمل ذلك مخاطر أسعار الأسهم، أسعار الصرف، أسعار السلع و أسعار الفائدة، و بالرغم من أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالفائدة، فإنها تحدد هامش الربح في البيوع الآجلة بالاستناد إلى الليبور كسعر أساس. و نظرا لعدم جواز تغيير هامش الربح خلال فترة الأجل، فإن المصارف الإسلامية سوف تتعرض للمخاطر الناشئة عن تغيير سعر الفائدة خلال فترة الأجل،

بالإضافة إلى إمكانية تأثرها بتغيرات أسعار الأصول الحقيقية موضوع معاملاتها، سواء في شكل سلعة أو ضمانات. (قدي و حدو ، 2016، صفحة 127)

2. أنواع المخاطر السوقية في المصارف الإسلامية :

- مخاطر معدل هامش الربح (السعر المرجعي) : تستخدم المؤسسات المالية الإسلامية سعرا مرجعيا لتحديد أسعار أدواتها المالية المختلفة، ففي عقد المرابحة يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي و هو في العادة مؤشر الليبور، و طبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقتضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد و على ذلك فإن تغير السعر المرجعي فلن يكون بالإمكان تغيير هامش الربح في الدخول ذات الدخل الثابت، و لأجل هذا فإن المصارف الإسلامية تواجه المخاطر الناشئة من تحركات سعر الفائدة في السوق المصرفية .

فالأثر الأول لمخاطر سعر الفائدة على المصارف الإسلامية يظهر في أنها تعتمد في تسعير خدماتها خاصة في البيوع المؤجلة على سعر الفائدة كمؤشر لحساب الربحية لهذه العمليات، و كذا في دراسة الجدوى للدخول في المضاربات و المشاركات.

أما الأثر الثاني فيظهر في تحديد معدل العائد لأصحاب الاستثمار، حيث تجبها المنافسة مع المصارف التقليدية على ألا يقل هذا العائد عن سعر الفائدة التي تدفعها هذه المصارف . (طواهري ، 2013، صفحة 37)

- مخاطر أسعار الصرف : تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر الصرف من خلال بيع أو شراء الموجودات، و الإجارة التي تقوم على تأجير هذه الموجودات، و تتعلق هذه المخاطر بأسباب أو ظروف عامة كانهخفاض في غالبية الأسهم في بلد معين أو ارتفاع صرف عملة معينة مقابل معظم العملات الأخرى أو ارتفاع سلعة معينة أو سلع مرتبطة ببعضها نتيجة لظروف عامة، و يمكن أن تتعرض المصارف الإسلامية إلى تقلبات في أسعار الصرف الناجمة عن التغيرات العامة في أسعار العملات الفورية في عمليات الاستيراد و التصدير، و ما ينتج عنها من نمم مدينة و دائنة بالعملة الأجنبية. (بن عمارة، 2009، صفحة 6)

- مخاطر أسعار السلع : تنتج هذه المخاطر أساسا عن تقلب أسعار السلع المرتبطة بأنشطة المصارف الإسلامية، و تنشأ نتيجة احتفاظ البنك الإسلامي بالسلع كمخزون بقصد البيع مثلا دخوله في عقد استصناع أو عقد سلم، أو نتيجة ملكية سلع و أصول، كأن يمتلك معدات أو آلات بغرض إجارها بعقود

إجارة تشغيلية و بالتالي فإن إنخفاض سعرها بشكل لم يسبق توقعه أو دراسة إحتماييته سيؤدي إلى خسارة محققة. (بن عمارة، 2009، صفحة 5)

- مخاطر أسعار الأوراق المالية : وتنشأ هذه المخاطر نتيجة لتقلبات أسعار الأوراق المالية في أسواق رأس المال سواء أكانت هذه التقلبات بفعل عوامل حقيقية أو عوامل مصطنعة و غير أخلاقية، كالأشاعات و الاحتمار و المقامرة و عمليات البيع و الشراء الصوري، و هو ما يؤثر على القيمة السوقية للصكوك الإسلامية.

- مخاطر التضخم و الكساد : و هي المخاطر التي تصيب الاستثمارات في السندات الحكومية و الادخارية، و هي و إن كانت تسترد قيمتها الاصلية، و لكن قيمتها الشرائية ستتنخفض، حيث تؤدي هذه المخاطر إلى انخفاض القيمة الحقيقية للموجودات و الأصول الاستثمارية بسبب انخفاض القوة الشرائية، و مع تزايد التزايد المتسارع لوتيرة التضخم التي لن تنخفض حتى مع الاستثمار العقاري .

3. قياس المخاطر السوقية وفق مقررات لجنة بازل 2 :

حددت لجنة بازل المصرفية طريقتين لاحتساب مخاطر السوق و يتعلق الامر بالمنتج المعياري و منهج النماذج الداخلية، وبدأ تطبيقها من طرف البنوك مع نهاية سنة 1997

- الطريقة المعيارية : و تقوم هذه الطريقة على تحليل الخطر الخاص المتعلق بكل سند دين في محفظة البنك، و الخطر العام الذي تتحمله المحفظة ككل، فالخطر الخاص ينتج عن تغير غير مناسب في سعر السند لسبب يعود إلى مصدره الخاص، و يتم ترجيح هذا الخطر حسب خمسة أصناف :

- 0% للقروض الحكومية

- 0,25 % للاقتراض ذو تاريخ استحقاق أقل من 6 أشهر

- 1,00 % للاقتراض ذو تاريخ استحقاق بين 6 و 24 شهر

- 1,60 % للاقتراض ذو تاريخ استحقاق أكبر من 24 شهر

- 8 % للاقتراضات الأخرى

أما الخطر العام فيتم من خلاله قياس خطر الخسارة التي تنتج عن تغير في سعر الفائدة في السوق و لتحديده يمكن الاستعانة بطريقتين؛ الأولى تعتمد على تاريخ الاستحقاق و فيها يتم إعداد جدول يصنف الوضعيات القصيرة و الطويلة لسندات الديون فيما لا يقل عن ثلاثة عشر شريحة تاريخ استحقاق و لكل شريحة معامل ترجيح، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على وضعية واحدة إما قصيرة أو طويلة، و من بين مجموع الوضعيات

المجصل عليها يؤخذ في الحساب الوضعية الأصغر لتضرب في 10 %، أما الطريقة الثانية المعتمدة في حساب المعتمدة في حساب الخطر العام للسوق تقوم على أساس قياس حساسية الأسعار لكل وضعية حيث تتغير المعدلات بين 1 % و 0,6 % حسب تاريخ الاستحقاق و يتم الاعتماد على جدول تصنف من خلاله خمسة عشر شريحة تاريخ استحقاق للحصول على وضعيات قصيرة و طويلة لكل شريحة تضرب كل منها في 5 %، ثم تتم عملية المقاصة للحصول على حجم الخطر العام .

- طريقة النماذج الداخلية : يشترط على البنك في اتباع منهج النماذج الداخلية الحصول على موافقة هيئات الرقابة و الإشراف المحلية التي بدورها على تحقيقه للعناصر التالية :

كفاءة نظام قياس المخاطر المستخدم و شموليته للمخاطر .

حياسة البنك على تركيبة بشرية مؤهلة ذات كفاءة تمكنها من استخدام هذا النوع من النماذج .

التأكد من أن النماذج المستخدمة قد أثبتت فعاليتها لفترة طويلة سابقا .

ويرتكز هذا المنهج على طريقة (VAR) التي تسمح بتقدير الخسارة القصوى الممكن حدوثها مستقبلا بناء على معطيات تاريخية عند مستوى معين من الاحتمال، فلجنة بازل تطلب من البنوك تحديد حجم الخسارة القصوى التي يتحملها البنك خلال عشرة أيام (مستقبلا) باحتمال 1 % (مجال ثقة 99 %)، وقد بدأت لجنة بازل العمل بهذه الطريقة بداية من سنة 1996، و هي تعتمد على طرق إحصائية معقدة تتطلب درجة عالية من مستوى الأداء في البنوك، و لذلك ينحصر تطبيقها بصفة شبه كلية على البنوك الدولية النشطة . (جرودي و يوسف، 2017، الصفحات 88-89)

المطلب الرابع : المخاطر التشغيلية .

1. تعريف المخاطر التشغيلية :

عرفتها اتفاقية بازل 2 الصادرة في أبريل 2003 بأنها : مخاطر الخسارة الناتجة عن نقص أو عجز أو فشل في الإجراءات، الأشخاص (العامل البشري)، الأنظمة الداخلية أو خسائر ناتجة عن أحداث خارجية (رزاق، 2012، صفحة 66)

2. مصادر المخاطر التشغيلية :

من خلال التعريف السابق نستنتج أربعة مصادر للمخاطر هي :

- مخاطر مرتبطة بالأشخاص و العلاقات بينهم : هي المخاطر التي يسببها الأعوان بقصد أو غير قصد أو عن طريق العلاقات مع الزبائن أو المساهمين كما تتضمن المخاطر المتعلقة بسلامة الموظفين،

- الاحتيال المالي و الاختلاس و الجرائم الناجمة عن فساد نم الموظفين (60 % من حالات الاختلاس قام بها موظفون في المصرف، و 20 % منها قام بها مدراء، و 85 % من خسائر المصارف كانت بسبب عدم أمانة الموظفين) (حسان ح.، 27-28 افريل 2010، صفحة 11)
- مخاطر التنظيم و المعالجة : ناتجة عن فشل أو خلل في الإجراءات و معالجة العمليات أو المعلومات .
 - مخاطر متعلقة بأنظمة المعلومات : تشمل المخاطر الناتجة عن توقف النشاط بسبب عطب في أنظمة و شبكات الاعلام الآلي كما تشمل الأخطاء في حفظ البيانات و تحويلها .
 - مخاطر متعلقة بالأطراف الأخرى : ناتجة عن أنشطة الأطراف الخارجية التي يتعامل معها المصرف، مثل الغش الخارجي و الإصلاحات القانونية المؤثرة سلبا على نشاط المصرف .
 - مخاطر المحيط الخارجي : يقصد بها الاحداث الخارجية التي تلحق خسائر بالمصرف كعمليات التخريب و الكوارث الطبيعية . (حاكمي، 2014، صفحة 71)
 - يحتمل أن تواجه المصارف الإسلامية مخاطر تشغيل أكثر من المصارف التقليدية، نظرا للاحتياجات الخاصة على صعيد الكفاءات البشرية والأنظمة الآلية التي يتطلبها تنفيذ الصيغ الشرعية.
 - كما تتفرد المصارف الإسلامية بمخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ عقودها، و التي تنعكس في عدم اعتراف هيئة الرقابة الشرعية بالدخل الناجم عن العمليات المرتبطة بها . (قدي و حدو ، 2016، الصفحات 128-129)
3. قياس المخاطر التشغيلية :
- فيما يلي أهم المناهج والطرق الملائمة لإحتساب متطلبات رأس المال اللازم لتغطية المخاطر التشغيلية الواردة في ورقة بازل الاسترشادية :
- طريقة التتقيط : تستند على نوعية الرقابة الداخلية و تنفيذ التدابير الوقائية، انطلاقا من تشخيص الخطر يتم وضع تتقيط مرجح من طرف خبراء كل نشاط حسب أهمية المعايير و العوامل المؤثرة و المؤدية لحدوث الخطر أين تكون عكسية بالنسبة لتدابير الرقابة و الحد من الخطر، وكما أنها تقوي أجهزة الرقابة بتحسين الرصيد النهائي للتتقيط، إلا أن هناك صعوبة في اختيار العوامل المؤثرة على الخطر و التتقيط العاكس لتدابير الوقاية.
 - طريقة معطيات الخسائر الداخلية : تعتبر هذه الطريقة كمية، تعتمد على بيانات الخسائر الداخلية المخزنة في قواعد الحوادث، تتم دراسة و تحليل بيانات تاريخية لفترة تتراوح بين 3 إلى 5 سنوات من أجل وضع توزيعين إحصائيين لتوزيع تكرار الحوادث و توزيع شدة الخسائر السنوية و من ثم الجمع بين التوزيعين

في صياغة واحدة، ثم تقدير القيمة المعرضة للخطر في كل خط نشاط خلال فترة زمنية محددة (عادة سنة) بمجال ثقة محدد مسبقا .

- طريقة تحليل السيناريوهات : تعتمد على وضع نماذج لأحداث مستقبلية تتضمن مخاطر محتملة يتعرض لها نشاط المصرف حيث تربط بين الوضعية الحالية للمصرف و المخاطر المستقبلية المحتملة، حيث يتم تصميم و اختيار السيناريو ثم توثيق السيناريوهات بالموافقة عليها ثم تقييم نوعية البيانات . (عبد الخالق، 2007، الصفحات 37-40)

المبحث الرابع : المخاطر الاستثنائية الناشئة عن صيغ التمويل الإسلامي

من أبرز المبادئ التي قامت لأجلها البنوك الإسلامية السعي في تنمية المجتمعات اقتصاديا، و التطبيق العملي لهذا الهدف يتمثل في تفعيل صيغ التمويل الإسلامي، غير أن هذه الأخيرة تشهد مجموعة من المخاطر و التي سيتم التطرق لها بالتفصيل في هذا المبحث.

المطلب الأول : مخاطر المضاربة و المشاركة

تمثل هذه المخاطر في أمور عدة منها:

1. المخاطر الأخلاقية :

- عدم وجود الضمان الكافي، مع وجود احتمالات الخطر الأخلاقي و الإنتقاء الخاطئ للعملاء .
- أن يزود المضارب البنك الإسلامي بمعلومات ناقصة أو غير صحيحة عن خبرته و كفاءته في إدارة و استثمار الأموال .
- تقديم دراسة جدوى للمشروع غير سليمة بمبالغ غير صحيحة لتحفيز المصرف على الدخول في الاستثمار.
- ألا تتوفر في المستثمر صفتا الأمانة والالتزام بالسلوك القويم، إضافة إلى كونه صاحب سمعة حسنة لكي يؤمن البنك الإسلامي على أمواله من التعدي عليها بأي صورة من الصور.
- ضعف المصرف الإسلامي في مجال تقييم المشروعات و تقنياتها ما يؤدي إلى زيادة المخاطر الأخلاقية . (بن عمارة، 2009، الصفحات 9-10)

2. مخاطر السيولة :

طبيعة حسابات البنوك و التي يغلب عليها طابع الحسابات الجارية قصيرة الأجل، و التي يحتم عليها استخدامها استخدامات قصيرة الأجل كالمراهجة و الإجارة، و ليس من خلال صيغ التمويل من خلال المشاركة و المضاربه من أجل عدم تعريض البنك لمخاطر عدم التوازن المالي . (نايف و عثمان، 2014، صفحة

(226)

3. المخاطر السوقية :

يتعرض المصرف لمخاطر تغير أسعار الأصول و الأدوات التي يتعامل بها ما يؤدي إلى انخفاض أرباحه، مثل تقلب سعر صرف العملة الأجنبية و صعوبة تحويل مبلغ الاستثمار و عوائده للعملة المحلية . (مفتاح، 2009، صفحة 4)

4. المخاطر الائتمانية :

قد لا يلتزم المضارب أو الشريك بدفع نصيب المصرف الإسلامي من الأرباح المحققة في آخر الدورة أو يتأخر في دفعها مما قد يؤدي إلى فقدان رأس المال.

5. المخاطر التشغيلية :

ضعف أداء وعدم التزام العملاء و المودعين بالضوابط الشرعية لصيغتي المضاربة و المشاركة يؤثر على موقف المودعين اتجاه المصرف الإسلامي .

6. مخاطر قانونية :

إذ تتغير نتائج الاستثمار في معظم الأحوال، بتغير القوانين و الأنظمة و التشريعات للبلد، بالإضافة إلى أن المعاملات الضريبية و نظم المحاسبة و المراجعة و الرقابة جميعها لا تشجع على التوسع في استخدام صيغ المشاركة من قبل المصارف الإسلامية . (ساتة، 2019، الصفحات 108-109)

المطلب الثاني : مخاطر المربحة .

تعتبر هذه الصيغة من أكثر صيغ التمويل استخداما في البنوك الإسلامية حيث تجاوزت هذه النسبة 80 % من صيغ التمويل في معظم المصارف الإسلامية، بسبب قلة المخاطر الائتمانية في هذا النوع من الصيغ حيث تبرز المخاطرة هنا من خلال تأخر الزبون عن الدفع أو السداد في الآجال المحدده للدفع، و هنا لا يجوز حسب النظام الإسلامي فرض غرامات أو زيادة سعر البيع لأن ذلك أصبح ربا،

و من أهم مخاطرها :

- مخاطر تحمل المصرف مسؤولية البضاعة : سواء في حالة هلاكها أو نقص قيمتها أو مخاطر نقلها، خاصة إذا لم يستطع المصرف تحويل ملكية السلعة للمشتري (العميل)، فتبقى في ملكيته و يتحمل ما ينجر عنها من خسارة . (مفتاح، 2009، صفحة 4)

- مخاطر الرد بالعيب الخفي : و هي مخاطر رفض السلعة من طرف العميل لوجود عيب فيها بعد تسلمها .
- مخاطر تخلف العميل عن السداد : قد يكون نتيجة عسر أو مماطلة في تسديد المبلغ أو الأقساط المتبقية عليه اتجاه المصرف و ما يزيد ذلك خطورة هو :
 - ✓ عدم قدرة البنك على فرض غرامات تأخيرية أو الزيادة في السعر المتفق عليه ما يعرضه لخطر الخسارة.
 - ✓ عدم وجود ضمانات كافية حتى مع اللجوء للقضاء، لأن هذه الإجراءات تتطلب مدة طويلة تضيع على المصرف فرصة لتحقيق عوائد أخرى .
 - ✓ مخاطر الضمانات نتيجة لبيع الأصول المسترجعة بأقل من ثمن شرائها . (بعداش و جوال، 2011، صفحة 8)
- مخاطر أسعار الصرف : فقد يكون الثمن في صيغة المربحة مؤجلاً أو محددًا بالعملة الأجنبية، ما يعرض المصرف لمخاطر التغير في أسعار الصرف بين وقت التعاقد ووقت السداد .

المطلب الثالث : مخاطر صيغة الاجارة .

يعتبر عقد الإجارة أحد أهم الصيغ التمويلية التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية غير أنها لا تخلو من المخاطر التي تكمن في :

- مخاطر عدم انتظام دفع الأجرة : و يعني عدم دفع الأجرة بانتظام، تعطيل رأس المال العامل للبنك سواء من حيث تشغيله أو من حيث إعادة استثمار الأموال السائلة لديه .
- مخاطر تسويقية : تتمثل في أن شراء هذه الأجهزة و المعدات تحتاج إلى حملة تسويقية من قبل البنك لجذب إنتباه العملاء للتعامل معه، لذلك لا بد من الأخذ بعين الاعتبار عند الشراء لهذه الأجهزة لاحتياجات السوق و الطلب على هذه المعدات و إلا تعرض البنك إلى مخاطر كبيرة تتمثل في تجميد رأس المال و قد تتسبب بخسائر كبيرة كذلك . (سمرد و بشوندة، 2014، صفحة 266)
- المخاطر الأخلاقية : تتعلق بإتلاف الأصول المؤجرة أو إعادة تأجيرها دون إذن مسبق من المؤجر (المصرف الإسلامي) .
- المخاطر التشغيلية : تتمثل في عدم توفر الخبرة الكافية لدى المصرف الإسلامي في شراء المعدات و الأصول الإنتاجية و ما تتطلبه من صيانة و تخزين، ما يعرضها لمخاطر الركود و عدم التشغيل .

- مخاطر التكنولوجيا : حيث يشهد العصر الحالي تسارعا متزايدا في التقدم العلمي و التكنولوجيا، ما يستوجب على المصرف الإسلامي العناية في اختيار الأصول المراد تأجيرها لتفادي التعرض لمخاطر التقادم و انخفاض الأسعار . (مفتاح، 2009، صفحة 3)

المطلب الرابع : مخاطر السلم .

تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر الأسعار في عملية السلم منذ تاريخ تنفيذ العقد، و تستمر خلال فترة العقد، و تمتد إلى ما بعد تاريخ استحقاقه طالما ظلت السلعة مشمولة في قائمة المركز المالي لهذا البنك و هذا العقد يواجه عددا من المخاطر. (بالعجوز، 2009، صفحة 57)

- المخاطر الأخلاقية : يعتبر عقد السلم من عقود الأمانة، إذ يعتمد على الثقة العالية بين الممول و متلق التمويل، و تنشأ معظم مخاطره من الطرف الثاني للعقد، من حيث عدم تسليم المسلم فيه؛ سواء كان ذلك كليا أو في غير أجله أو تغيير نوعية أخرى غير المتفق عليها . (خان، 2003، صفحة 69)

- خطر هلاك السلعة : قد تتعرض السلعة محل السلم إلى بعض العيوب التي تجعلها مصدر خطر مثل :
✓ حالة العيب : إذا كلن العيب خفيا و مؤثرا تطبق عليها نظرية الرد بالعيب الخفي في الرجوع إلى المنتج.

✓ حالة الكوارث الطبيعية : يتعرض النشاط الزراعي بطبيعته إلى مخاطر خارجية ناتجة عن العوامل الطبيعية التي تجعل من المحصول الزراعي غير كاف من الناحية الكمية و النوعية، كتعرض السلعة للحريق سواء كانت هذه المحاصيل بحيازة البنك أو العميل أو في حالة نقلها إلى المشتري الثاني (السلم الموازي) كما قد يتعذر التسليم نهائيا .

- مخاطر تغير الأسعار: و ذلك بأن يتغير سعر السوق وقت التسليم المسلم فيه عن السعر السائد وقت إبرام العقد، و عادة ما تقع هذه المخاطر عند انخفاض السعر، ما يؤدي إلى عدم قدرة المصرف الإسلامي على بيع السلعة بعد استلامها و من ثم تحمل تكاليف إضافية كالتخزين و التأمين و غيرها من الأعباء . (ساتة، 2019، صفحة 111)

- مخاطر عدم رد الثمن عند الفسخ أو المماطلة : قد يتم فسخ عقد السلم بإرادة الطرفين أو بطلب من احدهما، و بما أن عقد السلم يتميز بتعجيل الثمن من طرف الممول مما يعرض المصرف الإسلامي لخطر عدم رد الثمن عند الفسخ أو المماطلة .

- مخاطر منع توريق عقد السلم : سواء لتداوله في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهو اتفاق بين الطرفين ينتهي بتسليم سلع عينية و تحويل ملكيتها، و لا يمكن توريق السلم لأن المسلم فيه دين في ذمة المسلم إليه و لا يجوز في الشريعة الإسلامية بيع الدين، هذا ما يؤدي إلى زيادة تكاليف التخزين و مخاطر أسعار الصرف و غيرها. (خان، 2003، صفحة 69)

المطلب الخامس : مخاطر الاستصناع من اعداد الطالب اعتمادا على:(ساعة، 2019، الصفحات 111-112)

- مخاطر العجز عن السداد : بمعنى فشل العميل عن السداد بالكامل في الموعد المحدد مع المصرف .
- مخاطر السلعة محل الاستصناع : قد يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في الموعد المتفق عليه، أو تسليم سلعة رديئة لا تطابق المواصفات أو الكمية المتفق عليها.
- مخاطر عدم الالتزام : إن اعتبار عقد الاستصناع عقدا جائزا غير ملزم وفق بعض الآراء الفقهية يفسح المجال للطرف الآخر في التراجع عن إتمام العقد أو عدم تسليم السلعة في موعدها .
- مخاطر عدم التخصص : حيث يقوم المصرف الإسلامي انطلاقا من عقد الاستصناع بأدوار مختلفة، و بما أنه غير مهياً لذلك يلجأ إلى الاستصناع الموازي، ما يعرضه لمخاطر كون المصرف صانعا من جهة و مستصنعا من جهة أخرى، و قد يعجز أو يتأخر المقاولون عن الوفاء بالتزاماتهم في الوقت المحدد فيؤثر ذلك على التزامات المصرف مع المستصنع الأول.
- مخاطر تقلب الأسعار : من أهمها :
 - ✓ إن تأخر العميل في تسليم السلعة في الوقت المحدد قد يؤدي إلى انخفاض سعر السلعة في السوق .
 - ✓ بما أن عقد الاستصناع لا يجوز تداوله في الأسواق المالية لأنه اتفاق بين طرفين.
 - ✓ ينتهي بتسليم السلعة و تحويل ملكيتها، يجعل العقد عرضة لمخاطر أسعار الصرف.

الفصل الثاني :

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

تمهيد :

تعد إدارة المخاطر أحد العلوم الحديثة التي تطورت بسرعة و أخذت أهمية قصوى خصوصا في ظل التقلبات الحاصلة في العالم، و يعد النظام المصرفي عموما و المصارف الإسلامية خصوصا أكثر المتعرضين للمخاطر، لذا يتحم عليها تكوين ادره قوية و حديثة للتحكم في هذه المخاطر، سنحاول في هذا الفصل إلقاء نظرة على إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية و يتم ذلك من خلال المباحث التالية :

- المبحث الأول : إدارة المخاطر .
- المبحث الثاني : أدوات و أليات إدارة المخاطر التقليدية في المصارف الإسلامية.
- المبحث الثالث : الأساليب الأخرى لإدارة المخاطر و تحدياتها.

المبحث الأول : إدارة المخاطر.

إن العلاقة الطردية الموجودة بين العائد و المخاطرة، جعلت إدارات البنوك تركز في عملها على إيجاد أفضل السبل والوسائل للحد أو على الأقل تخفيف حدة المخاطر الممكن حدوثها من أجل تحقيق أكبر عائد بأقل خطر ممكن، وذلك عن طريق ما يسمى بإدارة المخاطر.

المطلب الأول : تعريف و نشأة إدارة المخاطر

الفرع الأول : تعريف إدارة المخاطر

هناك عدة تعريفات نوجزها فيما يلي :

- تعرف بأنها منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة و تصميم تنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى . (حماد، 2007، صفحة 50)
- عرفت من قبل لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية (FSR) تلك العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، و تحديدها، و قياسها، و مراقبتها، و الرقابة عليها، و ذلك بهدف ضمان فهم كامل لها و الاطمئنان بأنها ضمن الحدود المقبولة، و الإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة المصرف للمخاطر . (نايف و عثمان، 2014، صفحة 214)
- إدارة المخاطر هي منهج علمي متكامل، يعمل على السيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد القدرة الإيرادية للمشروع، و تهدف إلى تحديد المخاطر تحديدا صحيحا و قياسها، و بالتالي الحد منها و مراقبتها و مجابتهها بأفضل الوسائل و أقل التكاليف بشكل صحيح على مستوى المنشأة ككل، فالهدف الأساسي من إدارة المخاطر بكل أبعادها هي الحفاظ على استمرارية المنشأة و زيادة ربحيتها و تعظيم قيمتها وتمتين مركزها المالي و تجنبها الانحدار في أدائها ، و تجنبها الانحدار الاقتصادي، و تعمل المخاطرة على زيادة قيمة المنشأة و التقليل من احتمالات إفسارها. (وهيب، 2009، صفحة 10)

الفرع الثاني : نشأة إدارة المخاطر (الحديثة) من اعداد الطالب بالاعتماد على (بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013، الصفحات 48-49-50)

بدأ الاتجاه العام لاستخدام مصطلح إدارة المخاطر في أوائل الخمسينات و كان من بين المطبوعات المبكرة التي أشير فيها لهذا المصطلح عام 1956، حيث طرح المؤلف " هارفارد بيرنس " ما بدا في ذلك الوقت فكرة ثورية و هي أن شخصا ما بداخل المنظمة ينبغي أن يكون مسؤولا عن مخاطر المنظمة البحتة .

في ذلك الوقت كان يوجد لدى عدد كبير من الشركات الكبرى بالفعل مركز وظيفي يشار له باسم " مدير التأمين" حيث كان التأمين بندا متزايدا في ميزانيات الشركات خاصة مع تنامي حركة الاستثمار، و في ما يلي أهم المراحل:

- عام 1929 عقد مشترو التأمين اجتماعا غير رسمي في بوسطن لمناقشة المشكلات ذات الاهتمام المشترك فيما يخص التأمين .
- عام 1931 قامت رابطة الإدارة الامريكية بتأسيس قسم للتأمين تابع لها بهدف تبادل المعلومات و نشرها لكي يطلع عليها مشترو التأمين .
- عام 1932 تم تنظيم " مشترو التأمين " في نيويورك الذي أصبح فيما بعد معهد أبحاث للمخاطرة .
- عام 1950 تم تأسيس رابطة مشترو التأمين القومية ثم تحولت لاحقا إلى الجمعية الامريكية لإدارة التأمين.
- حدث الانتقال من إدارة التأمين إلى إدارة المخاطر عبر فترة من الوقت وسار بشكل موازي لتطوير علم إدارة المخاطر الاكاديمي، حيث عرفت مدارس الأعمال تغييرا في مناهجها الدراسية بإدخال علم بحوث العمليات و الإدارة .
- من هذه البداية البسيطة جاء علم إدارة المخاطر الذي يقوم على فكرة مؤداها أن الإدارة يمكنها بعد التعرف على المخاطر التي تعترضها و القيام بتقييمها أن تتفادى حدوث حاسائر و أن تقلل من تأثيرها إلى الحد الأدنى .
- عام 1975 قررت رابطة مشترو التأمين تغيير إسمها إلى " جمعية إدارة المخاطر و التأمين RIMS "
- انتشرت إدارة المخاطر بعدما عرفته أدوات إدارة المخاطر من ابتكارات اذ شهدت نهاية الستينات ثورة في مجال الابتكارات المالية التي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقا لتفضيلات المستثمرين .
- من الدلائل التي توضح الاهتمام الكبير بإدارة المخاطر قيام جمعية إدارة المخاطر و التأمين بنشر مجلة اسمها " إدارة المخاطر "، كما يقوم قسم التأمين في رابطة الإدارة الامريكية بنشر مجموعة عريضة من التقارير و الدراسات لمساعدة مديري المخاطر .

- قام معهد التأمين الأمريكي بوضع برنامج تعليمي في إدارة المخاطر يتضمن سلسلة امتحانات يحصل الناجحون فيها على دبلوم في إدارة المخاطر و قد تم تعديل المنهج الدراسي لهذا البرنامج في سنة 1973 و أصبح المسمى المهني للمتخرجين من البرنامج " زميل إدارة المخاطر ARM "

المطلب الثاني : مبادئ وأساليب ادارة المخاطر

الفرع الأول : مبادئ إدارة المخاطر

وضعت لجنة الخدمات المالية الأمريكية سبعة مبادئ أساسية لإدارة المخاطر و هي (بلعيدي ، 2019 ، الصفحات 52-53) :

- مسؤولية مجلس الإدارة و الإدارة العليا : يتم وضع سياسات إدارة المخاطر من قبل الإدارة العليا بالمصرف، و يجب أن يقوم مجلس الإدارة بمراجعتها و الموافقة عليها. و يجب أن تتضمن سياسات إدارة المخاطر تعريف أو تحديد المخاطر وأساليب أو منهجيات قياس و إدارة و الرقابة على المخاطر.
- إطار إدارة المخاطر : يجب أن يكون لدى المصرف إطار لإدارة المخاطر يتصف بالفاعلية و الشمول و الاتساق. و يجب على الإدارة أن تخصص موارد تمويلية كافية للموظفين و دعم إطار المخاطر الذي تم اختياره .
- تكامل إدارة المخاطر : حتى يمكن التحقق من تحديد التداخل بين المخاطر المختلفة و فهمها و إدارتها بصورة سليمة، فإنه يجب أن لا يتم تقييم المخاطر بصورة منعزلة عن بعضها البعض. إن التحليل السليم يتطلب تحليل المخاطر بصورة كلية و متكاملة نظرا لأن هناك تداخلا بين المخاطر التي يواجهها المصرف.
- مسؤولية خطوط الأعمال : كما هو معلوم فإن أنشطة المصرف يمكن تقسيمها إلى خطوط أعمال مثل نشاط التجزئة و نشاط الشركات و سواها، لذا فالمسؤولون عن كل خط من خطوط الأعمال يجب أن يكونوا مسئولين عن إدارة المخاطر المصاحبة لخط الأعمال المنوط بهم .
- تقييم و قياس المخاطر : إن جميع المخاطر يجب أن يتم تقييمها بصورة وصفية و بصورة منتظمة، كما يجب أن تقيم بصورة كمية حيثما أمكن ذلك، و يجب أن يأخذ تقييم المخاطر في الحسبان تأثير الأحداث المتوقعة و غير المتوقعة.

- المراجعة المستقلة : إن تقييم المخاطر يجب أن يتم من قبل جهة مستقلة يتوافر لها السلطة و الخبرة الكافية لتقييم المخاطر و اختبار فعالية أنشطة إدارة المخاطر و تقديم التوصيات اللازمة لضمان فعالية إطار إدارة المخاطر.

- التخطيط للطوارئ : يجب أن تكون هناك سياسات و عمليات لإدارة المخاطر في حالة الأزمات المحتملة الحدوث و الظروف الطارئة أو غير العادية و يجب أن تختبر جودة هذه السياسات و العمليات.

الفرع الثاني : أساليب إدارة المخاطر

هناك ثلاث أساليب يمكن استخدامها في التعامل مع المخاطرة هي :

1. تجنب المخاطر :

يكون ذلك عن طريق عملية الرقابة فمثلا يقوم البنك بوضع حد لبعض النشاطات التي تشكل خطرا، أي عن طريق مجرد عدم القيام بالعمل المنشئ للمخاطرة، كأن يقوم البنك بتجنب مخاطر الائتمان بالامتناع عن منح القروض مرتفعة المخاطر أو بتجنب مخاطر أسعار الفائدة بعدم الاستثمار في أوراق مالية طويلة الأجل . (بركات، 2015، صفحة 88)

2. تقليل المخاطرة :

أما في هذا الأسلوب فإن المؤسسة المالية و لتقليل المخاطر تقوم ب :

- رصد سلوك القروض من أجل استبانة علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع مبكرا .
- تقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول و الخصوم و التي يجري تصميمها لذلك الغرض.

3. نقل المخاطرة :

إن شراء التأمين هو أجدى وسائل نقل المخاطرة من شخص لا يرغب في تحملها إلى طرف آخر (شركة التأمين) يبدي استعداداه لتحملها مقابل ثمن .

هناك من أشار إلى خمسة طرق للتعامل مع المخاطر، فأضاف إلى العناصر السابقة، العنصرين التاليين :

1. اقتسام المخاطرة :

يعني قبول بعض المخاطر و تحويل بعضها (أي أن هذه الاستراتيجية تجمع بين التجنب و النقل)

2. التحوط :

يمكن تمييزه عن التأمين بأنه نقل المخاطرة مع التضحية بإمكانية الربح . (بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013، صفحة 51)

المطلب الثالث : أهمية إدارة المخاطر

إن أهمية إدارة المخاطر بالبنوك مستوحاة من الهدف الرئيسي لها والمتمثل في قياس المخاطر من أجل مراقبتها و التحكم فيها، و تتجلى هذه الأهمية فيما يلي: (كتفي، 2016، الصفحات 14-15)

- أداة لتنفيذ الإستراتيجية : تزود إدارة المخاطر البنوك بنظرة أفضل للمستقبل، فبدون إدارة المخاطر لا يمكن رؤية النتائج المحتملة أو التقلبات المحتملة للربحية، و لن يكون بالإمكان السيطرة على حالات عدم التأكد المحيطة بالمكاسب المتوقعة، و تتبع أهمية إدارة المخاطر من حقيقة مفادها أن بدونها ستكون عملية تنفيذ الإستراتيجية مقصورة على القواعد الإرشادية التجارية دون النظر لتأثيرها على مفاضلة مخاطر العائد الخاصة بالبنك .

- تنمية الميزة التنافسية : التعرف على المخاطر مدخل ضروري لمعرفة الأسعار الواجب تقاضيها من العملاء، و هي الأداة الوحيدة التي تسمح بالتمايز السعري بين العملاء ذوي المخاطر المتباينة، فإذا لم يتم البنك بالتسعير تظهر تأثيرات معاكسة، بحيث يتقاضى أسعارا مبالغاً فيها من العملاء ذوي المخاطر المنخفضة و العكس لذوي المخاطر المرتفعة، و هذا ما يحبط العملاء ذوي المخاطر المنخفضة و يدعم ذوي المخاطر العالية، مما يؤدي بالمنافسين لاجتذاب هذا الصنف من العملاء من خلال تقديم أسعار أقل.

- قياس مدى كفاية رأس المال و القدرة على الوفاء بالالتزامات : إن الخسائر هي نتيجة لكل المخاطر، و مخاطر القدرة على الوفاء هي النتيجة النهائية لكل المخاطر المقترنة برأس المال المتاح الذي يحدد الخسائر القصوى التي تتجاوزها حالات العجز عن الدفع. إن هذا الدور مبني على مبادئ يمكن عرضها على النحو التالي:

- ✓ يجب أن يغطي رأس المال الانحرافات السلبية للخسائر في كل الحالات تقريبا حتى المستوى الذي يتم عنده الحكم على الوفاء بأنه مقبول لدى المديرين و مالكي الأسهم .
- ✓ كل الخسائر غير المتوقعة المتجاوزة لمبلغ رأس المال تولد عجز البنك عن الدفع .
- ✓ مخاطر القدرة على الوفاء نتيجة مشتركة لكل من رأس المال المتاح و المخاطر التي تم تحملها.

- أداة لتخاذ القرار: إن البنوك التي تتحكم في مخاطرها لديها القدرة على اتخاذ قرارات سليمة، و معرفة المخاطر عنصر أساسي في عملية اتخاذ القرار.
- المساهمة في اتخاذ قرارات التسعير: إن العلم بالمخاطر يسمح للبنوك بتسعيرها، و بدون العلم بالمخاطر لا تكون الهوامش قابل للمقارنة من معاملة لأخرى و من عميل لآخر أو عبر وحدات الأعمال، كما أن القدرة على تسعير المخاطر و تحميلها على العملاء يسمح باتخاذ عدة إجراءات قادرة على التوفيق بين رأس المال المتاح و المخاطر.
- رفع التقارير عن المخاطر و مراقبتها : بدون قياس المخاطر يصبح من غير الممكن مقارنة المكاسب عبر المنتجات أو العملاء أو وحدات الأعمال، و من السهل زيادة الهوامش عن طريق تحمل المخاطر، والحل البسيط هو إقراض العملاء ذوي المخاطرة العالية الذين تكون معدلات عجزهم عن السداد فوق المتوسط في المستقبل، و لكن هذه السياسة تقود إلى زيادة فورية في الهوامش، ثم في مرحلة ثانية إلى حالات عجز عن السداد.
- إن مراقبة المخاطر يمكن أن تشجع على تحملها عن طريق توفير معلومات واضحة و مباشرة عن المخاطر، و مع المخاطر غير المعلومة يسود الحذر و يحول دون اتخاذ قرار بتحمل المخاطرة رغم أن ربحيتها يمكن أن تكون متماشية مع مخاطرها، و إذا لم يستطع موظفو الائتمان أن يبينوا أن الهوامش و الرسوم المتوقعة التي تغطي بالفعل المخاطر، فإن إدارة الائتمان سوف تحجم عن الإقدام على تلك المخاطر.

المطلب الرابع : مراحل إدارة المخاطر

إن عملية إدارة المخاطر يجب أن تمر بسلسلة منطقية من الخطوات التي تميل إلى الاندماج مع بعضها البعض في الواقع العملي، حيث تتمثل هذه الخطوات في :

1. تقرير الأهداف : تتمثل الخطوة الأولى لعملية إدارة المخاطر في تقرير ما يود المصرف أن يحققه برنامج إدارة المخاطر الخاص بها بدقة، و ذلك للحصول على أقصى منفعة من النفقات المتعلقة بإدارة المخاطر، و ذلك يلزم وضع خطة دقيقة و إلا نشأ اعتقاد بأن إدارة المخاطر هي عبارة عن سلسلة من المشاكل الفردية المنعزلة و ليست مشكلة واحدة .

و هناك العديد من الأهداف المحتملة لوظيفة إدارة المخاطر، الحفاظ على بقاء المصرف، و تقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطر البحتة كإصابات العمال، وفي العديد من الأوقات يتم تجاهل هذه الخطوة

لذلك تكون مجهودات إدارة المخاطر مفككة و غير متسقة، و من ناحية مثلى يجب أن تصدر الأهداف و سياسة إدارة المخاطر عن مجلس الإدارة حيث أن المسئولية النهائية عن الحفاظ على أصول الشركة تقع على عاتقه.

2. التعرف على المخاطر: من الواضح أنه قبل القيام بأي فعل يجب التعرف على الأخطار التي تواجه المصرف، حيث يجب أن يكون مدير المخاطر على دارية و وعي بها، و من الصعب إيجاد تصميمات بشأن المخاطر التي يتعرض لها المصرف، لأن اختلاف العمليات و الأوضاع يؤدي إلى نشوء مخاطر مختلفة، حيث يكون بعضها واضحا، في حين أن بعضها الآخر يمكن أن يتم تجاهله.

و توجد العديد من الأدوات للتعرف على المخاطر، و من أهمها السجلات الداخلية للمنظمة، و قوائم مراجعة بواليص التأمين و استقصاءات تحليل المخاطر، خرائط العمليات و تحليل القوائم المالية... الخ. و أفضل منهج مطبق للتعرف على المخاطر هو منهج الدمج و ذلك بتطبيق مختلف أدوات التعرف على المخاطر، و هنا تبرز أهمية نظام المعلومات الفعال في المصرف، إن عملية تحديد الخطر تفرض على البنك أن يعرف جيدا مختلف المخاطر و مصادرها، و هذا حتى يتمكن من قياسها و متابعتها و مراقبتها، لأنه في بعض الحالات يكون التمييز بين المخاطر غير واضح و هذا من خلال المعرفة العامة لها، و بالتالي يصعب تحديدها و قياسها.

3. تقييم المخاطر : بعد أن يتم التعرف على المخاطر يجب على مدير المخاطر أن يقوم بتقييمها، و يتضمن ذلك قياس حجم الخسارة المحتملة و احتمال حدوث تلك الخسارة ثم يتم بناء على ذلك ترتيب أولويات العمل و عادة ما تصنف المخاطر ضمن ثلاث مجموعات:

- المخاطر الحرجة : كل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتملة كارثية و سوف ينتج عنها الإفلاس .

- المخاطر الهامة : ظروف التعرض للمخاطرة التي لن ينتج عن خسائرها المحتملة الإفلاس و لكنها سوف تستلزم من المصرف الاقتراض لمواصلة نشاطه .

- المخاطر الأقل أهمية : ظروف التعرض للمخاطرة التي يمكن تعويض الخسارة المحتملة الناتجة عنها بالاعتماد على الأصول الحالية للمنظمة أو دخلها دون أن يتسبب ذلك في ضائقة مالية .

إن توزيع ظروف التعرض للمخاطرة على واحدة من هذه المجموعات يتطلب تقرير مبلغ الخسارة

المالية التي تنشأ من تعرض معين، و تقييم قدرة المصرف على استيعاب مثل هذه الخسائر،

و يتضمن ذلك قياس مستوى الخسارة غير المؤمن ضدها والممكن تحملها دون اللجوء للاقتراض،
و الوقوف على القدرة الائتمانية القصوى للمصرف .

4. دراسة البدائل و اختيار أسلوب التعامل مع المخاطر : تتمثل هذه الخطوة في دراسة التقنيات التي ينبغي استخدامها للتعامل مع كل مخاطرة، و تمثل هذه المرحلة مشكلة في اتخاذ القرار، بعبارة أكثر تحديدا تقرير أي التقنيات المتاحة ينبغي استخدامها في التعامل مع كل مخاطرة، و تتفاوت درجة وجوب اتخاذ مدير المخاطر لهذه القارارت من مصرف لآخر و عند محاولة تقرير ماهية التقنية الواجب استخدامها للتعامل مع مخاطرة معينة، يجب على مدير المخاطر الأخذ بالاعتبار مدى أولوية المخاطرة، ثم يتم إجراء تقييم للعوائد و التكاليف المرتبطة بكل منهج، ثم يتم اتخاذ القرار بناء على أفضل المعلومات المتاحة و بالاسترشاد بسياسة إدارة المخاطر في الشركة . (كتفي، 2016، صفحة 18)
5. تنفيذ القرار: في هذه المرحلة يتم وضع البديل المقرر موضع التنفيذ حيث يجب وجود تكامل بين جميع إدارت المنظمة و ذلك لضمان اتخاذ الإجراءات التي تساهم في تنفيذ القرار
6. التقييم والمراجعة : إن هذه العملية مهمة جدا لضمان نجاح برنامج إدارة المخاطر و يجب إدراجها في البرنامج لسببين:

- الأول أن عملية إدارة المخاطر لا تتم في الفراغ فالتغيير مستمر حيث تظهر مخاطر جديدة و تختفي مخاطر قديمة، و لذلك فالتقنيات التي كانت مناسبة في العام الماضي قد لا تكون مناسبة هذا العام، و الانتباه المتواصل مطلوب .
 - الثاني فهو أن الأخطاء ترتكب أحيانا، و يسمح إجراء تقييم ومراجعة لبرنامج إدارة المخاطر لمديري المخاطر بمراجعة القرارات و استكشاف الأخطاء و تصحيحها قبل أن تصبح باهظة التكاليف، و يمكن أن تتم عملية المراجعة إما من قبل مدير المخاطر في المصرف أو في بعض المصارف يتم استخدام استشاريين من الخارج للقيام بعملية المراجعة .
- يجب أن تكون عملية إدارة المخاطر شاملة و متكاملة تغطي كل الإدارات و الأقسام التابعة للبنك حتى يكون هناك إدراك و وعي بهذه الإدارة، حيث تهدف إدارة المخاطر بشكل رئيسي إلى التأكد من استيفاء كافة المتطلبات القانونية و في كل الأوقات، و حصر إجمالي التعرض للمخاطر، بالإضافة إلى تحديد تركز المخاطر و تقاويه . (الخطيب، 2005، صفحة 20)

المبحث الثاني : أدوات و آليات إدارة المخاطر التقليدية في المصارف الإسلامية

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتبع إجراءات شاملة لإدارة المخاطر و إعداد التقارير عنها، و الاحتفاظ برأس مال كاف للوقاية من هذه المخاطر، و تأخذ هذه الإجراءات في الاعتبار الخطوات الملائمة للالتزام بالشريعة ، و التأكد من كفاية التقارير التي ترفع إلى السلطات الاشرافية للإبلاغ عن المخاطر .

المطلب الأول : معالجة المخاطر الائتمانية

لعل من بين معايير منح الائتمان لتقييم المخاطر الحقيقية : الغرض من التمويل، مصادر التمويل، مصادر السداد و المخاطر المرتبطة بالمقترضين و درجة حساسية هذه المخاطر للسوق و المتغيرات الاقتصادية، و الأداء السابق للمقترض، و ملاءته الحالية و قابلية الضمانات المقدمة أو التزام الضامنين للتنفيذ و فاعلية نظام الرصد المعبر عن المركز المالي الحالي للمتعاملين معه. (خان، 2003، صفحة 39)

أولاً : دراسة الجدوى الاقتصادية

كلما اعتمد اتخاذ القرار على دراسات شاملة و دقيقة و موضوعية و علمية، كلما كانت القرارات أكثر نجاحاً و أماناً في تحقيق الأهداف المرجوة منها، و ذلك إستناداً إلى مجموعة من الدراسات المتسلسلة و المترابطة فيما بينها عبر دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية التي يمكن تعريفها كما يلي :

منهجية لاتخاذ القرارات الاستثمارية تعتمد على مجموعة من الأساليب، الأدوات، الاختيارات، المعايير و الأسس العلمية التي تسعى إلى الإحاطة الدقيقة باحتمالات نجاح أو فشل مشروع استثماري معين، و اختبار مدى قدرة هذا المشروع على تحقيق أهداف محددة تتمحور حول الوصول إلى أعلى عائد و منفعة للمستثمر الخاص أو الاقتصاد الوطني أو لكليهما على مدى عمره الافتراضي. (عبد المطلب ، 2000 ، صفحة 24)

من مبررات دراسة جدوى المشاريع العديد من العوامل الموضوعية سواء كانت العوامل الشخصية (الفردية) أو مؤسساتية أو وطنية و لعل أهمها ما يلي (كناوي، 2002، صفحة 17) :

1. تسهيل اختيار البديل الأفضل من بين البدائل المتاحة لترشيد القرار الاستثماري سيما في ظل محدودية ميزانية الاستثمار و نقص مصادر التمويل و ارتفاع تكاليفه في ظل التنافس على مصادر تمويلية محدودة الحجم .

2. تجنب المستثمرين الخسائر الضخمة التي قد يتعرضون لها في حالة غياب دراسة الجدوى.

3. تسهيل عملية تقييم الأداء للمشروع من خلال مقارنة مدى ما تحقق من اهداف المشروع بعد بدأ التشغيل مع ما خطط من هذه الأهداف في دراسة الجدوى.

4. مساهمة الدراسة في تحديد المصادر المناسبة لتمويل الاحتياجات الخاصة بالمشروع و إظهار مدى قدرة المشروع في تحقيق الأهداف المرجوة.

5. التقليل من مخاطر عدم التأكد من خلال الأخذ في الحسبان التأثيرات المختلفة على أداء المشروع مثل تغييرات أسعار السلعة المنتجة و أسعار مستلزمات الإنتاج و تكاليف التمويل و تغييرات الطلب و التطورات التقنية، أي معالجة المخاطر و التضخم التي أصبحت جزء أساسيا من دراسات جدوى المشاريع.

تعتبر القوائم المالية المرآة العاكسة للوضع المالية للعميل طالب التمويل بناء على مؤشرات و نظام معلومات يسمح بالتعرف على مصادر المخاطر الممكن التعرض لها، و تتمثل أهم وظائف القوائم المالية في قياس الأصول المملوكة للمشروع و الالتزامات المترتبة على حقوق المشروع مع التغييرات التي تطرأ عليهما و ربطها بفترات زمنية محددة.

ثانيا : الاحتياطات

ليس هناك ما يمنع شرعا من النص في نشرة الإصدار على إقتطاع نسبة معينة في نهاية كل دورة إما من حصة الصكوك في الأرباح في حالة وجود تنضيد دوري، و إما من حصصهم فالإيراد أو الغلة الموزعة تحت الحساب، و وضعها في احتياطي خاص لمواجهة وقوع أي خطر ينجم عن خسارة مالية.

تعتمد فعالية الاحتياطات على الثقة في النظم العاملة لحساب الخسائر المتوقعة إلا أن تنوع و تعدد صيغ التمويل الإسلامية يصعب عملية التنبؤ بالخسائر، و الهدف منها توفير حماية لرأس المال لودائع الاستثمار لمقابلة أي مخاطر خسائر بما فيها العجز عن السداد و لهذا يطلق عليه أحيانا التأمين الذاتي، كما أن عدم قدرة المؤسسة على تكوين احتياطي يدفع إلى غياب الجدوى من الأسلوب في تغطية الخطر عند وقوعه، كما تضيع المؤسسة فرصة استثمار هذه الاحتياطات. (خان، 2003، صفحة 41)

ثالثا : الضمانات

من أهم سبل سد الذريعة إلى المماطلة في التسديد، يعد الضمان و الرهن من أهم وسائل الحماية لمقابلة خسائر القروض التي تقدم ضمانا للالتزام آجل، هناك عدة أنواع للضمانات أهمها: (سلام و شقيري، 2010، الصفحات 55-58)

1. الضمانات الشخصية :

عند اتخاذ قرار منح الإئتمان يجب فحص الذمة المالية للمدين بدقة، لأن الضمان الحقيقي للمؤسسة المالية هو درجة الثقة في العميل، و أساسها رغبة العميل في الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد من جهة و من جهة أخرى قدرته على الوفاء أو ملاءته بناء على مركزه المالي الموضح عن طريق القوائم المالية، و يجمع الخبراء على وجوب توافر خمسة معايير مرتبطة به و بنشاطه أي تعكس جوهر المخاطر الائتمانية (C5'S) و هي الضمانات، الأخلاق، معيار رأس المال، الكفاءة و القدرة الإدارية، الظروف المحيطة بالمنشأة.

✓ الأخلاق : اتصاف العميل بالأمانة و التأكد من سمعته و نزاهته و التزامه بالوفاء لحقوق الآخرين المتعاملين معه.

✓ معيار رأس المال : يعتبر رأس المال الدرع الواقي لحقوق الدائنين من الخسائر و يعكس الجدارة الائتمانية للمنشأة، فيجب تحليل نسب المديونية للتأكد من ملاءة العميل و اطمئنان المصرف على أن طلب التمويل يلبي الاحتياجات الفعلية في حدود الإمكانيات المتاحة.

✓ الكفاءة و القدرة الإدارية : حيث يتوقف سداد التمويل على مقدرة العميل في إدارة أعماله بكفاءة و فعالية.

✓ الظروف المحيطة بمنشأة العمل : الظروف التي تواجه المنشأة و المتعلقة بالتوجهات الاقتصادية العامة أو الظروف السياسية أو الاجتماعية.

2. الضمانات العينية :

تتمثل في النقود و الأعيان و المعادن الثمينة و الأسهم و الودائع التي في ذمة المقرض لصالح المقرض، يتعين أن تتفق المؤسسات المالية الإسلامية رسمياً مع الأطراف المتعامل معها عند توقيع العقد على استخدام، و استرداد، تنفيذ الضمانات في حالة عدم سداد الديون، كما يجب وضع سقف لدرجة الاعتماد على الضمانات و الكفالات التي بجوزتها و قابلية تنفيذها، ومنه يراعى في الضمان المقدم ما يلي :

- ✓ عدم خضوع قيمة الضمان لتقلبات طارئة أو شديدة في الأسعار.
- ✓ أن تكون ملكية طال التمويل للضمان كاملة أي مسجلة و ليست محل نزاع.
- ✓ سهولة تسهيل الضمان.
- ✓ قص الشعر وهو الخسارة المحتملة في قيمة الرهن بسبب المخاطر المختلفة.

3. ضمان الطرف الثالث :

أي وجود طرف ثالث غير الإدارة و المشاركين عليه ضمان نقص أو خسران مشروع معين دون ربطه بعقد المضاربة أو الوكالة بالاستثمار.

رابعاً : توثيق الدين بالرهون

الرهن شرعا هو حبس الشيء بحق ليستوفى منه عند تعذر الوفاء، و يمكن للمؤسسات المالية الإسلامية تطبيق الرهن على كل العقود التي تنتهي إلى مديونات (كالمرابحة و السلم و الاستصناع) في حين أنه لا يجوز لها عند دخولها في عقود المشاركات و المضاربات طلب رهن من الشريك أو من المضارب لضمان رد المال، أو ضمان ربحه، لأن يد كل من الشريك و المضارب هي يد أمانة لا يد ضمان. (حاكمي، 2014، صفحة 89)

خامساً : الكفالات

هي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة، و لها نفس حكم الرهون، حيث يمكن المطالبة بكفالة على حق لم يحدث كضمان ضد مخاطر سوء الإدارة أو التقصير أو الإهمال أو مخالفة الشروط.

سادساً : المخصصات

هي تخصيص جزء من رأس المال لامتناع الخسائر غسر المتوقعة، فتكوين المخصصات لا يتم فقط لمواجهة ما يتوقع من تدهور في نسبة توظيف و استثمارات المصرف بل يمتد أيضا لمواجهة أخطار المصرف للوفاء بالالتزامات، فهي عمل على جميع المخاطر.

سابعاً : المخاطر التعاقدية

على المصارف الإسلامية صياغة عقودها مع المتعاملين معها بدقة و روية و احتراف، فالعقد شريعة المتعاقدين ومن الممكن تضمين العقود بعض البنود المشروعة التي تخفف من المخاطر المحتملة و منها :

- ✓ بند الجزاء في العقد: كالتسديد في شكل أقساط بالتوازي مع التقدم في العمل.
- ✓ هامش الجدية في المرابحة: سداد مقدم كبير من ثمن الشراء.
- ✓ الحسم من القسط في حالة السداد في الأجل المحدد: وهو تحفيز للسداد في الموعد.
- ✓ غرامات التأخير: هي محل خلاف فقهي كبير إلى اليوم.
- ✓ البيع مع الاحتفاظ بحق الملكية: يستخدم كثيرا في التمويل التأجيري.

✓ حلول الأقساط قبل موعدها.

✓ خيار التحكيم و تسوية النزاعات. من اعداد الطالب بالاعتماد على (قرشي، 6 افريل 2012)

المطلب الثاني : معالجة مخاطر السوق

أولا : إدارة مخاطر السعر المرجعي أو مخاطر معدل العائد

1. عقود الخطوتين

كأن يشتري المصرف مرابحة و يبيع مرابحة و ينطبق ذلك على السلم و الاستصناع (السلم الموازي و الاستصناع الموازي) (المشتقات و البدائل الاسلامية ، بلا تاريخ) فالمصرف كمشتتر حقيقي يضمن تسهيل الإئتمان للمستخدمين، و من أهم نتائج عقد الخطوتين ما يلي (خان، 2003، صفحة 167) :

- يمثل موردا للأموال و جزء من رأس المال حسب لجنة بازل إذا كان العقد طويل الاجل.
- دعم استقرار السيولة و كفاءة توازي الآجال بين الأصول و الخصوم.
- ضمان استرجاع الأموال.

2. عقود المعدل المتغير أو الأجرة المتغيرة في عقد الإيجار

تواجه المصارف مخاطر تغير نسب العائد على الاستثمار ما يترتب عليه أن المصرف ما لم يتوافر على صيغة تمكنه من الحصول على عائد مرتبط بالسوق يتغير معه فإنه يصعب عليها الدخول في عقود تمويل طويلة الأجل إذ يمكن معالجة مخاطر الإجارة عن طريق التغير في الأقساط حسب ظروف التضخم و أسعار السلع. و قد صدر عن المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي قرار يجيز ربط الإيجارات طويلة الاجل بمؤشر يؤدي إلى تغير الإجارة بحيث تأخذ تلك الأجرة باعتبارها التغير الذي يحصل في السوق. في حين أن ريع الإجارة معرض لمخاطر سعر الفائدة تنكشف المعدات المؤجرة معرضة لمخاطرة سعر السلعة.

3. المقايضات

هي مبادلة تكاليف استقطاب الأموال على أساس الميزات النسبية، العائد و الزمن و من ذلك مثلا شراء سلعة مطلوبة للمصرف حالا مقابل ديون للمصرف على جهة ما و الغرض منها التعاون في تخفيض المخاطر. (قرشي، 6 افريل 2012، صفحة 16).

ثانيا : إدارة مخاطر أسعار السلع و الأسهم

تنشأ مخاطرة هامش الربح نتيجة مطالبة مالية عن عمليات متاجرة آجلة مثل مخاطر المربحة و الاستصناع، تكون مخاطرة أسعار السلع نتيجة ملكية و الاحتفاظ بسلع و أصول حقيقية مثل مخاطر السلم و الإجارة.

1. الإحسان في عقود السلم

من الممكن أن يعود سبب عدم الالتزام بعقد السلم هو تقلبات الأسعار أو التباين الكبير بين سعر السلعة المتفق عليه في العقد و سعرها وقت التسليم، و يمكن تخفيض المخاطرة بتضمين العقد بندا يقوم بموجبه الطرف المستفيد من تقلبات الأسعار بتعويض الطرف المتضرر من تحركاتها.

2. عقود بيع التوريد مع شرط الخيار لكل من المتعاقدين بالتراجع عن العقد

يمكن تحديد سعر أدنى و أقصى مع الخيار و في مثل هذه العقود يكون البديلين غير موجودين عند التعاقد و هذا ما فرضته الحاجة و حتمية المعاملات في الحياة العملية إلا ان هذا ينطوي على مخاطر ارتفاع الأسعار (في غير صالح البائع) أو انخفاضها (في غير صالح المشتري) و أمكن ايجاد وسيلة للتغلب على مخاطر المساومة و ذلك بأن يشتري المصرف مع خيار الشرط للمشتري فقط دون البائع، و تحدد مدة كافية للخيار، و أثناء المدة يبيع المصرف ما اشتراه، فإن لم يتمكن من البيع أبلغ البائع بفسخ العقد و رد المبيع، و قد نجح هذا الأسلوب نجاحا غير متوقعا، و خاصة بعد أن أصبح مألوفاً.

3. العقود الموازية

تفرضها التذبذبات المتعاقبة في أسعار الأصول الحقيقية من خلال المستوى العام للأسعار و المالية و النقدية.

✓ عقد الاستصناع الموازي

في الاستصناع معظم المؤسسات لا تملك مصانع و لا شركات مقاوله، و المخرج يكون في الاستصناع الموازي الذي هو عقد استصناع ثان يلتزم فيه طرف ثالث باستصناع موجود محدد المواصفات لمؤسسة الخدمات المالية الإسلامية، بحيث تماثل مواصفات هذا الموجود مواصفات الموجود الوارد في عقد الاستصناع الأول. (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، 2005، صفحة

(5)

✓ السلم الموازي

هو عقد سلم ثان مع طرف ثالث لحيازة نوع معلوم من السلع من مؤسسة الخدمات الإسلامية بحيث تماثل مواصفات هذه السلع مواصفات السلع الواردة في العقد الأول.

4. الاستثمار في الأسهم

يشكل الاستثمار في الأسهم العادية في الغالب حماية للمستثمر من مخاطر القوة الشرائية لوحدة النقد، نظرا لاستجابة أسعار الأسهم في السوق المالي لظروف التضخم، فترتفع أسعارها هي الأخرى، مما يحافظ على القيمة الحقيقية للاستثمار فيها.

5. البيع الحال

بالدفع الحالي النقدي لقيمة الاحتياجات المستقبلية لتفادي مخاطر التقلبات السعرية، لكن هذه الاحتياجات و السيولة اللازمة لشرائها قد لا تكونان متوفرتان بالضرورة حالا.

6. توكيل البائع المسلم اليه في عقد السلم ببيع السلعة

بسعر يتفق عليه بحيث يضمن التكلفة و ربحا مقبولا للمصرف و ما زاد فللبائع الوكيل أو نسبة كبيرة من الزيادة له.

7. البيع مع استثناء المنفعة

يمكن للمستثمر الحصول على عائد من العقار مع الحماية من مخاطر التلف أو تغير قيمة الأعيان أي تحييد مخاطرة السوق، فيمكن للمستثمر بيع العقار بثمن مؤجل مع استثناء منافعه مدة العقد.

8. البيع مع اشتراط الوساطة

إذا أراد المستثمر أن يستثمر في أصل ما على أمل تحسن قيمته السوقية، مع الرغبة في الإحتماء من مخاطر هبوط السعر، فيمكنه أن يبيعه (بعد أن يكون ملكه و دخل في ضمانه) بثمن مؤجل لطرف ثالث على أن يكون تسويق الأرض و تنفيذ بيعها لاحقا من خلال الوسيط مقابل نسبة متفق عليها من الربح أو القيمة.

9. البيع الآجل لطرف ثالث

يمكن للممول (المؤسسة المالية الإسلامية) مثلا أن يحدد مخاطر رأس المال، كليا أو جزئيا من خلال البيع الآجل لطرف ثالث. فإذا مول المصرف مضاربة مؤسسة ما، يمكنه بيع نسبة من حصته لطرف ثالث بثمن مؤجل يعادل قيمة رأس المال، و بذلك يستطيع حماية رأس المال و في الوقت نفسه الاستفادة

من الجزء الذي احتفظ به من مشاركته مع المؤسسة في الأرباح المحققة، أما الطرف الثالث فإنه يستفيد امتلاك حصة مشاركة دون دفع الثمن نقداً.

ثالثاً: إدارة مخاطر سعر الصرف

1. تجنب مخاطر الصفقات

في مقدور المصرف تخفيف مخاطر الصفقات بالتعامل بعملات مستقرة بالرغم من ما ينجر على ذلك من فقدان لحصص سوقية، و عليه يستوجب من المصرف التوفيق بين تعظيم حصته السوقية مع تدنيات مخاطر الصفقة.

2. المقاصة

استخدام هذه الطريقة لتسوية المدفوعات بين الشركات التابعة للمصرف أو بمطابقة رصيد العملات للمستحقات و المدفوعات إذا كان الطرف الآخر غير تابع للشركة الأم.

3. مقايضة الخصوم

بالإتفاق على تبادل سلعتين بين شركتين أجنبيتين ثم تحكيم سعري صرف عملة بلديهما بعملة قوية لتجنب مخاطر الصفقة للجهتين معا.

4. التغطية

عن طريق التوازي باستثمار وديعتين بنفس الأجل بعملتين مختلفتين لتغطية خطر الارتفاع في سعر صرف العملة المستحقة. من اعداد الطالب بالاعتماد على (بلعزوز، قندوز، و حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، 2013) و (نجار، 2014)

المطلب الثالث : إدارة مخاطر السيولة

تتجسد إشكالية السيولة في عدم التوافق الزمني بين آجال الودائع و استخدامها، مع تطوير هياكل جديدة للودائع (شوقي ، 25 الى 29 ديسمبر 2010)

لقد توصلت العديد من المؤتمرات و الندوات المناقشة لمشكلة السيولة في المصارف منها مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بالمنامة في مملكة البحرين في 26 - 27 ماي 2010 بعنوان إشكالات أعمال الخزينة في المصارف الإسلامية إلى الاقتراحات التالية : (حاكمي، 2014، صفحة 96 - 97)

1. التعاون و التنسيق بين المصارف الإسلامية في تبادل النقدية و الاستثمارات وفق إتفاقيات و عقود ملزمة و هذا التعاون يأخذ أشكالا متنوعة منها
 - ✓ التمويل المشترك للمشاريع عن طريق المساهمة في رؤوس أموال المشروعات الاستثمارية.
 - ✓ الاتفاق بعقد لتغطية عجز السيولة و الاستفادة من فائض السيولة في الاستثمار.
 - ✓ تعاون المصارف الإسلامية فيما بينها في المعلومات المتوافرة عن المستثمرين.
 - ✓ إنشاء صندوق مشترك بين المصارف الإسلامية المتعاونة يكون خاصا للديون المتعثرة أو المشكوك فيها .
2. تنشيط تمويل قطاع التجارة و المعاملات بين الدول الإسلامية بالصيغ المشروعة، الخروج من عالم المربحات و الأوراق إلى الدخول في عالم التجارة و الاستثمار .
3. إرساء اطار قانوني و تنظيمي قوي و توفر السوق على عدد كبير من المتعاملين النشطين.
4. وجوب تماشي القواعد و النظم القانونية المطبقة من المصارف المركزية على المصارف الإسلامية مع طبيعتها في جانب السيولة بتجسيد جدية العلاقة بين المصرف الإسلامي و المصرف المركزي كمسعف أخير بتشريعات تتواءم مع طبيعته.
5. إنشاء سوق مالية إسلامية : وقد أقيمت أخيرا سوق مالية دولية في دولة البحرين، لكنها في حاجة ماسة إلى التدعيم للتوسع و التعمق، إصدار صكوك و سندات و شهادات استثمارية بتطبيق نظام التوريد و التصكيك الإسلامي تتمثل في تطوير الأدوات المالية الممكنة من تسهيل الأصول بأقل التكاليف التي لا تؤثر على قيمة رأس المال، ومن أهم هذه الأدوات : شهادات الاستثمار، مضاربة مقيدة، شهادات الإيداع، مضاربة مطلقة، الصادرة عن صناديق الاستثمار الإسلامية.
6. السعي الحثيث لإقامة بنك مركزي إسلامي : من الواضح ما يقوم به المصرف المركزي في النظام المصرفي التقليدي من دعم قوي و مساندة فعالة للبنوك التجارية عند تعرضها لمشكلات تتعلق بالسيولة. (شوقي ، 25 الى 29 ديسمبر 2010، صفحة 11. 15)

المطلب الرابع : التحكم في المخاطر التشغيلية

إن ما يجعل تحليل المخاطر التشغيلية تحدياً كبيراً هو اتساعها بما في ذلك الأخطار و الأحداث و النتيجة و يعتمد تحليل إدارة مخاطر التشغيل الحديث على إطار عمل متعدد الأبعاد يركز على التفرقة بين نوع الخطر و نوع الحدث و نوع الخسارة (النتيجة) و عندما تقوم المؤسسات المالية بتسجيل بيانات الخسارة التشغيلية فإنها تسجلها بمفردها تبعاً لنوع الحدث و نوع الخسارة و عليه فإن سياسة المعالجة المعاصرة الخاصة بالنشاط المصرفي كالتالي :

- ✓ الإشراف المصرفي الفعال الذي هو مفتاح الكفاءة المالية و الاستقرار .
- ✓ الإفصاح عن المخاطر و تحسين الشفافية وفق المعايير المحاسبية المحلية و الدولية (فوزي، 2015)
- ✓ تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للمصرف : لكي يمكن المصرف أن يتجنب الأخطار المتعلقة بالجانب الإداري و المحاسبي يجب عليه ان يدعم و يطور أجهزة الرقابة الداخلية حتى يتمكن من اكتشاف الأخطاء في أوانها و من ثم اتخاذ الإجراءات المناسبة التي تمكنه من تجنب الوقوع فيها .
- ✓ تكوين العنصر البشري : ينبغي على المصرف تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط المصرفي لتجنب الأخطار الناتجة عن ارتكاب الأخطاء، كما يجب تكوين إطارات قادرة على التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية المحلية و الدولية، بالإضافة إلى ضرورة تكوين العنصر البشري هناك إجراءات أخرى يجب مراعاتها في العمل المصرفي و هي :
- تجزئة العمل على مراحل و عدم تركيز مسؤولية انجاز عملية كاملة في يد شخص واحد .
- وضع تنظيم داخلي على نحو يمكن من اكتشاف أي خطأ أو تلاعب بطريقة تلقائية .

المبحث الثالث : الأساليب الأخرى لإدارة المخاطر و تحدياتها

هناك العديد من الأساليب و الأدوات الأخرى لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية التي تتبعها من أجل تقليل المخاطر بطريقة معاصرة فرضتها التحولات الاقتصادية العالمية و الثورة في عالم المال كالهندسة المالية الإسلامية و التوريق و غيرها و هو ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

المطلب الأول : الأساليب الوقائية من المخاطر

أولا : تجزئة السوق

يمكن تقسيم السوق إلى فئات من العملاء المتجانسين نسبيا في الحاجات و الخصائص بصورة تمكن من اختيار الفئات أو الأسواق الفرعية التي بإمكان المصرف خدمتها بكفاءة و فعالية و ربحية أكبر بتوفير مزيج تسويقي للمنتجات يتوافق مع المنافع و المصالح المشتركة، و يمكن تجزئة السوق بناء على عدة معايير و عوامل أهمها (حاكمي، 2014، الصفحات 99-100):

- ✓ حجم القطاع و نموه بمعرفة المبيعات المحققة و الأرباح المتوقعة.
- ✓ جاذبية هيكلية القطاع بتميز القطاعات ذات المخاطر المقبولة.
- ✓ مراعاة اهداف المصرف و موارده.

ثانيا : سياسة التنويع

يمكن التنويع المصرف من المحافظة على نوعية و جودة الأصول الائتمانية و عوائد المحفظة الحاوية لعدد كبير من العمليات ذات القيمة المنخفضة، حيث يتم توزيع و تنويع الاستثمار (الائتمان) على أساس :

القطاعات، المناطق الجغرافية، الآجال أو الربحية، توزيع سلطات القرار لمنح التمويل بين مستويات الإدارة المختلفة، و وضع حدود عليا للتعرض للمخاطر بالنسبة لكل عميل أو مجموعة مترابطة من العملاء أو صناعة أو قطاع اقتصادي أو منطقة جغرافية أو منتج، فيجب على المصرف تحديد و وضع مستويات شاملة للمؤسسة تتعلق بمدى تقبلها للمخاطر و تنوعها، استراتيجيات تخصيص الموجودات المناسبة لكل أداة تمويل إسلامي، و من أهم طرق تنويع الاستثمارات :

1. تنويع جهة الإصدار

يقصد به تنويع جهة إصدار الصكوك لأكثر من جهة و يتم وفق أسلوبين:

✓ أسلوب التنويع الساذج : يعتمد على تنويع جهة الإصدار بشكل عشوائي، فهو لا يعتمد على التفاصيل الدقيقة لمصدري الصكوك بقدر الاعتماد على المعلومات العامة، و بشكل عام كلما زاد عدد جهات الإصدار كلما قلت المخاطر.

✓ أسلوب تنويع ماركويتز: يعتمد على عكس الأسلوب السابق على الدراسة الدقيقة لمصدري الصكوك ، و يأخذ بعين الاعتبار معامل الارتباط بين العائدات المتولدة عنها، و كما نعلم كلما زاد عائد الاستثمار كلما زادت المخاطر و العكس صحيح. (المؤمنى ، 2002، صفحة

(130)

2. تنويع تواريخ الاستحقاق

ان إصدار الصكوك لآجال مختلفة قصيرة أو متوسطة أو طويلة، و ذلك حسب المدد الزمنية للمشاريع المستثمر فيها، و عليه فإن التنويع في تواريخ الاستحقاق يساعد على تحييد أثر المخاطر الموسمية لتدارك الخسائر أو قلة العائد.

3. الشركات التابعة

و هي تخفف من المخاطر لأنها :

- ✓ تملك الخبرة الفنية المتخصصة اللازمة للإدارة و متابعة النشاط.
- ✓ تزيد من فعالية الرقابة.
- ✓ تجعل جزء لا يستهان به من الأنشطة بشكل مباشر و غير مباشر خارج ميزانية المصرف.
- ✓ قد تحل بعض الإشكالات الشرعية.

ثالثا : الحوكمة

تتمثل الحوكمة المصرفية في الطريقة التي تدار بها شؤون البنك من خلال الدور المنوط به كل من مجلس الإدارة و الإدارة العليا للبنك، بما يؤثر في تحديد أهداف البنك و يضمن حماية حقوق المستفيدين و المودعين. (المعهد المصرفي المصري (S.D.) ،

تتمثل أهم العناصر الأساسية في عملية الحوكمة في مجموعتين :

المجموعة الأولى : الفاعلين الداخليين؛ حملة الأسهم، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، المراقبون و المراجعون الداخليين بما فيهم هيئة الرقابة الشرعية للمصرف.

المجموعة الثانية : الفاعلين الخارجيين؛ المودعين، صندوق تأمين الودائع، وسائل الاعلام، شركات التصنيف و التقييم الائتماني، إضافة الاطار القانوني و التنظيمي و الشرعي .

و بالتالي فإن الحوكمة في المصارف عبارة عن النظام الذي تتم بموجبه إدارة المصارف و مراقبتها عملياتها لتحقيق الأهداف المسطرة و حماية مصالح المودعين و الأطراف المستفيدة.

إن فعالية نظام الحوكمة متعلقة بتوفر خصائص أهمها :

✓ الفاعلية الكاملة في تحقيق و إرساء مبادئ الحوكمة.

✓ البساطة الشديدة في التطبيق و التنفيذ.

✓ سهولة الفهم و الاستيعاب من جانب العاملين.

✓ المرجعية العميقة خاصة في إطار هيكل القيم و الأداب العامة.

✓ القابلية للإستمرار و التطور و الإرتقاء و التكيف مع المتغيرات و المستجدات بشكل دائم و مستمر .

نستنتج أن الحوكمة المصرفية و إدارة المخاطر ما هما إلا وجهان لعملة واحدة، و إذا كان لإدارة المخاطر منافع عديدة و مزايا محتمة فإنها تحديات مفاهيمية و عملية، حيث تقوم على القدرة على حصر المخاطر و قياسها كميًا، غير أن هذه المقاييس لا يمكن استخدامها بسهولة في حالة عدم التأكد، و هذا ما جعل نطاق و ممارسة إدارة المخاطر و من ثم نطاق الحوكمة يتسع ليشمل أطرافا عديدة ذات مسؤولية مشتركة ، تضطلع بمهام استراتيجية و متكاملة فيما بينها و تعد فعاليتها شرطا من شروط ضمان فعالية نظام الرقابة الداخلية و جهاز التحكم في المخاطر. (نجار، 2014، صفحة 81)

المطلب الثاني : آليات التحكم في المخاطر عبر منتجات الهندسة المالية الإسلامية

أولا : مفهوم الهندسة المالية الإسلامية

يعرف الدكتور عبد الهادي السبهاني الهندسة المالية الإسلامية على أساس علاقتها بالتحوط الذي يقصد به إنقاء المخاطر و تخفيف أثارها حال وقوعها، و ذلك بابتكار الحلول المالية و تنميطها في منتجات تحقق الأغراض المالية مع السلامة الشرعية. (مرغاد، 2013)

يعرفها الدكتور سامي السويلم بأنها: التصميم، التطوير، التنفيذ، لأدوات و آليات مالية اسلامية مبتكرة، و الصياغة لحلول إبداعية لمشكلات التمويل الاسلامي القصير والمتوسط والطويل الأجل، حيث يشير أن الهندسة المالية تتضمن ثلاثة أنواع من الأنشطة :

- ✓ ابتكار أدوات مالية اسلامية جديدة، مثل بطاقات الائتمان الاسلامية.
- ✓ ابتكار آليات تمويلية اسلامية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف الاجرائية لأعمال قائمة.
- ✓ ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون أو إعداد صيغ تمويلية إسلامية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع. (عزوز ع.، 2019، صفحة 578)

ثانيا : منتجات الهندسة الإسلامية

تتمثل أهم منتجات الهندسة المالية الاسلامية المعاصرة في:

1. المنتجات التمويلية : هناك العديد من الطرق تستعين بها المؤسسات المالية للحصول على سيولة مالية منها :

- ✓ منتج التورق البنكي : هو آلية تمويلية يقوم من خلالها عميل المصرف الاسلامي بشراء سلعة من هذا الأخير بالأجل، على أن يقوم ببيعها حالا للطرف آخر غير البائع الأول، لتكون هذه الصيغة التمويلية آلية للحصول على السيولة النقدية التي يحتاجها العميل.
- ✓ الإجارة الموصوفة في الذمة: الإجارة الموصوفة في الذمة عقد يلتزم بموجبه المؤجر بتقديم منفعة يتم وصفها وصفا لا يجعل مجالا للنزاع، وسواء كان محلها منفعة عين كإيجار سيارة موصوفة، أو منفعة عمل كالخياطة والتعليم، و لا يشترط فيها أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة عند العقد بل تضاف للمستقبل ليكون قادرا على تملكها للتنفيذ.
- ✓ شهادة الايداع القابلة للتداول : تعتبر شهادات الايداع القابلة للتداول أوراقا مالية، تصدر من قبل المصارف في مقابل الودائع الاستثمارية المودعة لديها، حيث تقوم على أساس المضاربة باعتبار حاملها رب المال و المصرف مضاربا، و تعطي الحق لحاملها في الحصول على الربح قبل تاريخ استحقاق الورقة المالية وبالنسب المتفق عليها، كما تعطيه الحق في بيعها من أجل الحصول على السيولة التي يحتاجها خلال مدة الإستحقاق.

2. الصكوك الإسلامية

عرفتها هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

Institutions Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial (AAOIFI) بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري و ذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك و قفل باب الإكتتاب و بدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. و أطلقت الهيئة اسم " صكوك الاستثمار " تمييزاً لها عن الأسهم و سندات القرض. (عمرى و مفتاح ، 2017، صفحة 151)

أنواع الصكوك الإسلامية من اعداد الطالب بالاعتماد على (جدي، 2015)

✓ صكوك المضاربة : تعتبر صكوك المضاربة عقداً بين طرفين (المضارب) و المستثمر (رب المال)، يقدم المستثمر رأس المال للمضارب و الذي بدوره يقوم بتوظيفه في مشروع متفق عليه، على أن يتم تقسيم الأرباح المحققة وفقاً لنسب معينة، أما الخسائر فيتحملها أصحاب المال اذا لم يقصر المضارب أو يهمل.


✓ صكوك المشاركة : وهي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها للاستخدام حصيلة الإكتتاب في إنشاء مشروع استثماري، و يصبح موجودات المشروع ملكاً لحملة الصكوك، و تدار الصكوك على أساس عقد المشاركة بتعين أحد الشركاء لإدارتها بصيغة الوكالة بالاستثمار. و لصكوك المشاركة العديد من الأنواع كصكوك المشاركة المستمرة والمؤقتة و صكوك المشاركة في مشروع معين والادارة لمصدرها و صكوك المشاركة في مشروع معين تكون الادارة لجهة أخرى.

✓ صكوك المرابحة : هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، و تصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك، و الهدف من إصدار صكوك المرابحة هو تمويل عقد بيع بضاعة مرابحة، كالمعدات و الأجهزة، فتقوم المؤسسة المالية بتوقيعه مع المشتري مرابحة نيابة عن حملة الصكوك، و تستخدم المؤسسة المالية حصيلة الصكوك في تملك بضاعة المرابحة و قبضها قبل بيعها مرابحة.

✓ صكوك الاستصناع : الاستصناع عقد يلتزم من خلاله البنك بتحقيق منشآت (بيوت، جسور طرق سريعة.... الخ) لصالح عمليه مقابل علاوة تدخل فيها تكلفة المنشأة مضافة إليها هامش الربح، و يكلف البنك مفاولا لتنفيذ الأشغال. يمكن تحويل عقود الاستصناع الى سندات ذات استحقاقات متتالية، و قد

- بدأ هذا النوع من المعاملات يظهر في السوق المالي الاسلامي تدريجيا خاصة في استثمارات البنوك الاسلامية طويلة الأجل و ظهرت تجاربه في استثمارات البنوك الاسلامية الخليجية.
- ✓ صكوك السلم : تمثل ملكية شائعة في رأس مال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق على العملاء و يكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، و لا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال الى سلع.
- ✓ صكوك الإجارة : عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصة شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلا والغرض منها تحويل الأعيان و المنافع و الخدمات التي يتعلق بها عقد الإجارة الى أوراق مالية صكوك قابلة للتداول في الأسواق الثانوية.
- فيما يلي تطور إصدار الصكوك الإسلامية في العالم من سنة 2006 إلى سنة 2019

الوحدة : مليون دولار



المصدر : تقرير الصكوك جويلية 2020 صادر عن السوق المالية الإسلامية الدولية (international islamic financial market, 2020)

3. المشتقات المالية الإسلامية . من اعداد الطالب بالاعتماد على (جدي، 2015) (طواهي ، 2013) (عزوز ع.، 2019)

تعتبر المشتقات المالية منتجا من منتجات الهندسة المالية و وسيلة فعالة جدا للتحوط و إدارة المخاطر التي قد تواجه المستثمرين، فكان الهدف الرئيسي منها هو تقليل المخاطر، لكن في الحقيقة هي التي عظمت المخاطر بالإضافة إلى ذلك فهي محرمة شرعا لقيامها على أمور ترفضها الشريعة الإسلامية كالربا و الغرر.

لكن يمكن من خلال الهندسة المالية الإسلامية إيجاد بدائل للمشتقات المالية تحقق نفس مزايا المشتقات التقليدية، و تكون متوافقة و توجيهات الشرع الإسلامي، و من أهم المشتقات المالية الإسلامية:

✓ بيع العربون : هو أن يشتري سلعة و يدفع للبائع بعض ثمنها على أنه إن أخذها دفع بقية الثمن و إن لم يأخذها فللبائع ما دفع.

أما عن آلية الاستفادة من العربون كأداة تحوطية في المصارف الإسلامية فإنه يكمن في البيوع، بحيث إذا جاء أحد الأفراد طالبا شراء سلعة معينة فإن المصرف يأخذ جزء من ثمنها (العربون) و يعتبر هذا الجزء من ثمن السلعة إذا تمت الصفقة، و إذا رجع المشتري عن طلبه اعتبرت تعويضا عن الضرر الفعلي الذي وقع على المصرف نتيجة هذا الرجوع و في الإجراءات كذلك إذا جاء أحدهم ليؤجر عينا فإنه يدفع قسطا من الأجرة كعربون لحجز العين، و إذا ما تراجع عن التأجير فإنه يخسر ما دفع في حالة وجود ضرر فعلي وقع على المصرف الذي يمتلك هذه الأعيان، أما العربون في السلم في حالة أنه إذا أراد المشتري أن يلغي العقد و قبل البائع طلبه سيلغى العقد، و يغرم المشتري مبلغا من المال كعربون، لأنه سبق له أن دفع السعر و سيصادر كغرامة جزء من النقود في مقابل الحق في إلغاء العقد، أما إذا أراد البائع أن يلغي العقد فإن إمكانية الربا تظهر، لأنه سبق له أن تسلم الثمن فتعتبر الزيادة من قبيل الربا فلا يجوز، و في هذه الحالة فإن العربون في السلم مسموح به (جائز) إذا ما اشترطه المشتري أما إذا ما اشترطه البائع فيكون غير مشروع.

✓ التحوط بخيار الشرط : خيار الشرط هو حق يثبت بالاشتراط لأحد المتعاقدين يخول له فسخ العقد في مدة معلومة.

يمكن إجراء عقد لبيع سلعة مثلية محددة المواصفات و الكمية، مع إعطاء كل أطراف العقد خيار التروي، و التروي كما يقول الحطاب " لا يختص بالمبيع فقد يكون أيضا في الثمن و في

أصل العقد " حيث يتيح هذا الخيار لكليهما فرصة تحقيق الرضا و تحصيل المنفعة و كيفية ذلك أنه إذا كان الخيار للبائع فإنه يمكن له في حالة إنخفاض السعر السوقي عن السعر المتفق عليه في زمن الخيار أن يتم البائع البيع فيصبح لازماً للمشتري فإذا ارتفع سعر السوق عن سعر الشراء المتفق عليه يمضي المشتري العقد، فيلزم البائع بتنفيذه و لو إنخفض السعر عن السعر المتفق عليه، فإنه يمكن للمشتري أن يمارس خيار و يفسخ العقد في زمن الخيار و بذلك يتحقق التحوط و الإفادة من التغير المطلوب من الأسعار و هو الإرتفاع في حالة البائع و الإنخفاض في حالة المشتري.

✓ عقود الآجال الإسلامية

- العقود الآجلة في إطار السلم : حيث تم البحث عن عدة صيغ تتماشى مع متطلبات المعاملات المالية المعاصرة بالإضافة إلى السلم الذي يشكل الوجه الشرعي للعقود الآجلة و التي تعرف على أنها اتفاق بين طرفين على شراء أو بيع أصل حقيقي أو مالي بسعر و تاريخ تسليم و إستلام محددين عند إبرام العقد، يعتبر عقد السلم صيغة يعجل فيه دفع الثمن و يؤجل تسليم المبيع، من أغراضه نقل المخاطر السعرية من البائع إلى المشتري، فعند بيع سلعة موصوفة في الذمة فان البائع ينقل المخاطرة إلى من هو أقدر على التعامل معها.
- الاستصناع و العقود المستقبلية : هذا العقد يسد حاجة من حاجات المجتمع لم يكن مسموحاً بها من خلال عقد السلم و هي السماح بتأخر تسليم الثمن نقداً، خاصة عندما تكون العين المطلوبة صنعها باهظة القيمة.

المطلب الثالث : التأمين التعاوني

التأمين الإسلامي هو إتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار و ذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع الكامل للاشتراك، أو التبرع بما يدفع الأضرار و يغطي المصاريف الإدارية و نحوها. (الشيخ، 2011، صفحة 140)

هو تأمين تعاوني مشروع، يقوم على تبرع المستأمن بالأقساط، و عدم مخالفة الشركة للأحكام الشرعية، و توزيع الفائض التأميني على المشاركين و المشاركة في الخسارة الزائدة، و المشاركة في الإدارة، و تقوم إدارة المشروع

باستثمار الأموال على أساس المضاربة و التأمين التعاوني هو إشتراك تبرعي من مجموعة من الأشخاص بقسط معين لتعويض من تضرر منهم.

جدول رقم (1-2) : الفروقات الجوهرية بين التأمين الإسلامي و التأمين التقليدي (التجاري)

المجال	التأمين الإسلامي	التأمين التقليدي
التكليف الفقهي	إلتزام المشتركين بالتبرع لمصلحتهم، بحماية أنفسهم بدفع اشتراكات يتكون منها صندوق التأمين الذي تديره هيئة مختارة	عقد معارضة مالية يستهدف الربح من التأمين نفسه، و يبني على الغرر
المدير	هيئة مختارة من حملة الوثائق أو شركة مساهمة مرخص لها على أساس الوكالة بأجر	شركة مساهمة
العائد	يحصل المشتركون على عائد الاستثمار الشرعي للاشتراكات التي يدفعونها، و على الفائض من الاشتراكات بعد دفع لبتعويضات و المصاريف الإدارية و نحوها	تنتهي علاقة المؤمن له بشركة التأمين التجارية بعد إبرام وثيقة التأمين و سداد القسط
العلاقة بين الشركة و حملة الوثائق	علاقة وكالة بأجرة، و ذلك بتوكيل حملة الوثائق للشركة لإدارة أعمال التأمين و استثمار الاشتراكات	الشركة طرف أصلي و علاقتها علاقة ضمان فقط
مبالغ الاشتراك	لا تمتلك الشركة مبالغ الاشتراك لأن الأقساط تبقى مملوكة لحساب المشتركين في التأمين	تمتلك شركة التأمين المبالغ مقابل إلتزامها بالتعويض إن حصل ضرر
استثمار المبالغ	تستثمر الشركة أموال حملة الوثائق بنظام المضاربة مع استحقاق الشركة و المشتركين لعائد الربح	تستثمر الشركة أموال حملة الوثائق لصالحها
الحسابات	حسابان منفصلان، الأول للمساهمين و الثاني لحملة الوثائق (الزبائن)	حساب واحد للشركة
الحكم	جائز	غير جائز

المصدر : (الشيخ، 2011، صفحة 141)

المطلب الرابع : تحديات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية . من اعداد الطالب بالاعتماد على (مهني، 2019)

✓ التحديات المرتبطة بإدارة السيولة

يرى بعض المحللين عدم تلاعم إدارة السيولة للمصارف الإسلامية مع المعايير التي أوصت بها لجنة بازل « 3 » و هي تتلاءم أكثر مع طبيعة العمل المصرفي التقليدي و التي لم تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي، تواجه المصارف الإسلامية مخاطر السيولة معتمدة في الغالب على الودائع لدى الطلب قصيرة المدى نسبيا لتمويل الاستثمارات غير السائلة.

التصنيفات المنخفضة نسبيا للأداء المالي للمصارف الإسلامية مقارنة بالبنوك الأخرى يعزى في الغالب إلى السياسات الضعيفة لإدارة الأصول و الخصوم، فضلا عن الضعف في سياسات إدارة المخاطر، فتلك القضايا كانت و لازالت قائمة و قد إكتسبت أهمية أكبر في الوقت الحالي و كأثر إيجابي لمتطلبات مقررات بازل 3، فستدفع المصارف الإسلامية إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها و هو ما سيؤدي إلى تحسين الجوانب الفنية و تعزيز ثقافة إدارة المخاطر فيها.

✓ التحديات المتعلقة بتطبيق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية

يتضح أن نقص الموظفين ذوي الخبرة و المعرفة التفصيلية بالتمويل الإسلامي هو التحدي الرئيسي الذي تواجهه الهيئات التنظيمية و الإشرافية، مثلما تم تحديد الحاجة إلى تغيير أو تكيف الأطر القانونية المعمول بها بوصفها العقبة الرئيسية الأخرى المعيقة لتنفيذ معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

✓ تحديات الالتزام بالشريعة الإسلامية

نظرا لتطور المعاملات المالية و المصرفية و زيادة تعقيدها لاسيما في ظل توسع و انتشار معاملات التجارة الالكترونية و تكنولوجيا المعلومات المصرفية، و غيرها من المستجدات في عالم المال و الاعمال، و هو ما يتطلب من المصارف الإسلامية المرونة و الوضوح في تنفيذ معاملاتها، فإن ذلك يؤكد على ضرورة وجود هيئة رقابية شرعية قادرة على وضع الحلول الشرعية لهذه المستجدات، كما يجب ان تتوافر لديها المقدرة بحكم تأهيلها العلمي و العملي على جمع أدلة إثبات لمشروعية تلك الأنشطة و دراستها و تحليلها للوصول إلى النتائج الصحيحة حول

إلتزام المصرف الإسلامي بالشريعة و استنادا إلى ذلك لابد على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية الإلمام بالجوانب الفنية التي تتصل بالمسائل التي ينظر فيها لبيان حكمها الشرعي.

✓ تحديات الموارد البشرية

يجمع كل الباحثين و المهنيين و المصرفيين الذين يعملون في المصارف الإسلامية على الحاجة الملحة إلى كوادر وظيفية محترفة، تجمع بين الاحتراف المصرفي والمعرفة والإلتزام الشرعيين. لا شك في أن نجاح و ازدهار الصناعة المصرفية الإسلامية مرهون بمدى توافر العنصر البشري العالي الجودة و المؤهل شرعيا و مصرفيا فكلما إرتفعت درجة تأهيل العاملين وتفاعلهم مع رسالة المصرف الإسلامي أدى ذلك إلى تحقيق أهدافه الروحية المتأصلة على الوجه الصحيح، و لهذا يتحتم على المصرف الإسلامي توفير العنصر البشري الذي يتصف بالمهارات و الخبرات الكافية، و القدرة على الإبتكار و التجديد في مجال العمل المصرفي بما يضمن قدرة هاته العناصر على الربط بين واقع العمل المصرفي و متغيراته في إطار قواعد الشريعة الإسلامية، و حتى إذا زاد الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية فلا يمكن تلبية هذا الطلب ما لم تكن الصناعة تتوفر على موظفين مؤهلين تأهيلا مناسبا على جميع مستويات الإدارة

الفصل الثالث

الدراسة التطبيقية لإدارة المخاطر في بنك

البركة الجزائري

تمهيد :

لقد تعرفنا خلال الفصول السابقة على الجانب النظري حول أهم ما يتعلق بإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، بينما في هذا الفصل سنحاول إسقاط هذه المفاهيم النظرية على تجربة بنك البركة الجزائري، كونه إلى وقت قريب المؤسسة المصرفية الوحيدة التي تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر، و لهذا تم تجزئة الفصل إلى ثلاث مباحث كالتالي :

- المبحث الأول : : تقديم بنك البركة الجزائري.
- المبحث الثاني : إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.
- المبحث الثالث : تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري.

المبحث الأول : تقديم بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري يعتبر أول نموذج لتجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، و لذلك قبل مباشرة تحليل و دراسة مختلف جوانب إدارة المخاطر به و جب تقديمه وهو ما سنقوم به في هذا المبحث.

المطلب الأول : تعريف و تطور بنك البركة الجزائري

أولا : تعريف بنك البركة الجزائري

يتبع بنك البركة الجزائري إلى مجموعة " دلة البركة القابضة الدولية " التي تأسست في 1982 ، و تعتبر من مجموعات البنوك العربية الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية، و هي مجموعة سعودية تتخذ من البحرين مقرا لها، تتميز هذه المجموعة التي تتخصص في تقديم الخدمات المالية الإسلامية و لها عدد كبير من الفروع على المستوى العالمي. (مجموعة دلة البركة القابضة الدولية ، بلا تاريخ)

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام و الخاص) يؤسس في الجزائر أنشئ بتاريخ 20 ماي 1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد و القرض رقم 10 / 90 الصادر في 14 / 04 / 1991 و هو مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية و التمويلية و الاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، لقد بلغ رأس مال البنك آنذاك 500 مليار دينار جزائري موزعة بالتساوي بين كل من مجموعة البركة و بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بنك عمومي جزائري) و بعد زيادة رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار عام 2006 أصبحت نسب المشاركة كالاتي : مجموعة البركة المصرفية 56 % و بنك الفلاحة و التنمية الريفية 44 % و بالنسبة لانتشار البنك فليده 30 وكالة منشرة عبر التراب الوطني، نذكرها من خلال الجدول الموالي :

الجدول رقم (3-1) : شبكة فروع بنك البركة الجزائري

المنطقة	الفروع
الوسط	الخطابي الحراش باب الزوار الشراقة القبة بئر خادم الرويبة البلدية تيزي وزو سطاولي
الشرق	باتنة سطيف سطيف 2 قسنطينة قسنطينة 2 عين مليلة برج بوعريريج بجاية عنابة سكيكدة مسيلة
الغرب	سيدي بلعباس الشلف مستغانم وهران وهران 2
الجنوب	بسكرة غرداية الوادي الأغواط
قيد الافتتاح	ورقلة حيدرة

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

ثانيا : أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري

- 1991 تأسيس بنك البركة الجزائري.
- 1994 الإستقرار و التوازن المالي للبنك.
- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.
- 2002 إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين و الأفراد.
- 2006 زيادة رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري.
- 2009 زيادة ثانية لرأس مال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري.
- 2012 تفعيل أول منظومة بنكية شاملة و مركزية مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- 2016 الريادة في مجال التمويل الإستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.
- 2017 زيادة ثالثة لرأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
- 2018 أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي، تصنيف مجلة

(Global Finance)

- 2018 من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية.
- 2018 من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية. (بنك البركة الجزائر d، بلا تاريخ)

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي و الإداري لبنك البركة الجزائري من إعداد الطالب اعتمادا على (بنك البركة الجزائر d، بلا تاريخ)

1. مجلس الإدارة

يتكون مجلس الإدارة من 6 أعضاء نصفهم يمثلون بنك الفلاحة و التنمية الريفية و النصف الاخر مجموعة البركة حيث يتولون تعيين رئيس مجلس الإدارة، أين يتولى هذا الأخير تسيير شؤون البنك من خلال كافة السلطات و الصلاحيات التي يملكها في التصرف في جميع الشؤون الإدارية و المالية.

2. المديرية العامة

تكون هذه المديرية من مدير عام ينوب عنه ثلاث مدراء عامين مساعدين، و كلهم معينين من طرف مجلس الإدارة و ذلك باقتراح من طرف المدير العام فالمديرية العامة تسيير البنك و تقوم بمهامها تحت سلطة مجلس الإدارة و ذلك بموجب توجيهاته و أوامره ، كما تقوم المديرية على وضع توجيهات مجلس الإدارة و تقرير الوسائل و الكيفيات الملائمة من أجل تجسيدها.

3. هيئة الرقابة الشرعية

تتكون هيئة الرقابة الشرعية من 5 أعضاء يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية و الاقتصادية الحائزين على المؤهلات العلمية، الخبرة اللازمة و المتمتعين بسمعة جيدة في مجال الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لإضفاء المصداقية للهيئة أثناء عملها.

4. مديرية المراقبة

مهمتها الرئيسية ضمان مراقبة و تفتيش كل الفروع التابعة للبنك و تتكون من مديريتين فرعيتين :
المديرية الفرعية للتفتيش و المديرية الفرعية للمراقبة.

5. المديرية العامة المساعدة للإدارة و التنمية

مكلفة بتنسيق و متابعة نشاطات الهياكل على المستوى المركزي التابعة لها و هي :

مديرية الموارد البشرية و الوسائل العامة

مديرية المحاسبة و الخزينة

مديرية التنظيم و الاعلام الآلي

6. المديرية العامة المساعدة للاستغلال

مكلفة بتنسيق و متابعة نشاطات الهياكل على المستوى المركزي التابعة لها و هي :

مديرية التسويق و الشبكة

مديرية الشؤون القانونية و المنازعات

7. المديرية العامة المساعدة المكلفة بالتمويلات و الشؤون الدولية

مكلفة بتنسيق و متابعة نشاطات الهياكل على المستوى المركزي التابعة لها و هي :

مديرية التمويلات و مراقبة الالتزامات و التحصيل

مديرية الشؤون الدولية

المطلب الثالث : نشاطات بنك البركة الجزائري

يقوم بتغطية الاحتياجات الاقتصادية في القطاعات المختلفة لمجالات الخدمات المصرفية و أعمال التمويل و الاستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال العمليات التالية:

أولا : في مجال الخدمات المصرفية يمارس البنك كافة أوجه النشاط البنكي المعروفة أو المستحدثة بما يمكن البنك من القيام بها في إطار التزاماته كما يلي:

- قبول الودائع النقدية و فتح الحسابات الجارية و حسابات الإيداع المختلفة و تأدية قيم الشيكات المسحوبة و تقاضيها و تحصيلها للأوراق التجارية.

- تحويل الأموال في الداخل و الخارج و فتح الاعتماد المستندي و تبليغه.

- إصدار الكفالات المصرفية و خطابات الضمان و كتب الإعتماد الشخصي و بطاقات الائتمان و غير ذلك من الخدمات المصرفية.

- التعامل بالعملات الأجنبية في البيع و الشراء على أساس السعر المتبادل بدون فائدة، توفير العملات الأجنبية حسب الحاجة.

- إدارة الممتلكات و غير ذلك من الموجودات القابلة للإدارة المصرفية على أساس الوكالة بالأجر.

- القيام بدور الوصي المختار لإدارة الشركات و تنفيذ الوصايا وفق الأحكام الشرعية و القوانين الوضعية بالتعاون مع الجهات المختصة.

- القيام بالدارسات خاصة لحساب المتعاملين مع البنك و تقديم المعلومات و الإستشارات.

ثانيا: في مجال الخدمات الاجتماعية يقوم البنك بدور الوكيل الأمين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهادفة للمصلحة الاجتماعية بين مختلف الجمعيات و الأفراد عن طريق الاهتمام بما يلي :

- تقديم القروض الحسنة حسب الغايات الإنتاجية في مختلف المجالات المساعدة على تمكين المستفيد من القرض ببدء مشروعه و تحسين مستواه المعيشي.

- إنشاء و إدارة الصناديق المختلفة الأهداف الاجتماعية و أية أعمال أخرى.

وفي هذا الإطار أبرم بنك البركة اتفاقية تعاون مع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف لتمويل المشاريع المصغرة باستثمار أموال صندوق الزكاة بصيغة القرض الحسن خلال الفترة 2004 - 2014 و هذا ما يوضحه الجدول التالي :

جدول رقم (2-3) : تطور عدد القروض الحسنة الممنوحة من بنك البركة الجزائري من 2004 - 2014 في إطار استثمار أموال صندوق الزكاة

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2014
عدد القروض	256	466	857	1147	800	1200	1030
المجموع	5756						

المصدر : من اعداد الطالب استنادا للتقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2014 و موقع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف الجزائرية (بنك البركة الجزائري) (s.d.) , وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف (s.d.) ,

نلاحظ من خلال الجدول رقم (2-3) : تزايد عدد المستفيدين من تمويل بنك البركة عن طريق القرض الحسن إذ بلغ سنة 2007 عددهم 1147 بزيادة تقدر بنسبة 448.05 % عن العام الذي انطلق فيه القرض الحسن أين كان يقدر العدد ب 256 مستفيد فقط و يحافظ على عدد يفوق 1000 مستفيد أعوام 2009 و 2014 و هو رغم أنه رقم صغير إلا أنه يظهر الأثر التنموي المستدام الذي يمكن أن يلعبه هذا النوع من التمويلات الاجتماعية،

كما ننوه إلى أن موقع وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف لم يعط أي معلومات حول السنوات من 2009 إلى 2014 و هو تاريخ تجميد العمل بالقرض الحسن لمدة 5 سنوات و استرجاع الأموال المودعة لدى بنك البركة، المقدره بحوالي 172 مليار سنتيم بسبب عدم إلتزام المستفيدين بتسديد القروض. (أ، 2015) و كذا الموقع الرسمي للبنك.

ثالثا: في مجال التمويل والاستثمار

- في مجال التمويل : يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الكبيرة و كذلك الأفراد من صناعيين، مقاولين، و غيرهم و ذلك حسب احتياجاتهم المالية، و يقدم لهم كذلك الإرشادات و النصائح التي تلزمهم و المنبثقة عن خبرته في تلك المجالات.

- في مجال الاستثمار: يقوم بنك البركة بإعطاء فرصة لاستثمار أموال عملائه في مشاريع معينة و يقوم بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح. تختلف صيغ تمويل البنك التي يستعملها و هي كلها تتشارك في كونها تعتمد على طرق إسلامية و منها التمويل بالمرابحة، الإستصناع، التأجير، السلم، مساومة، مشاركة.


الجدول رقم (3-3) : تطور حجم صيغ التمويل الإسلامي المطبقة ببنك البركة الجزائري خلال

الوحدة : ألف دج

الفترة من 2014 إلى 2018

السنوات	2014	%	2015	%	2016	%	2017	%	2018	%
إجارة	32949.33	39.91	47100.7	48.02	56855.14	50.64	65431.66	46.24	72793	45.79
مساومة	32836.36	39.78	36024.63	36.72	31776.22	28.3	32816.94	23.19	33058.85	20.79
مرابحة	4056.81	4.91	3908.08	3.98	9816.47	8.74	21169.64	14.96	28793.24	18.11
سلم	9692.98	11.74	8512.93	8.68	11247.67	10.02	12168.56	8.6	16377.48	10.3
مشاركة	76.64	0.09	214.87	0.22	928.77	0.83	820.77	0.58	1696.22	1.07
استصناع	764.26	0.93	704.88	0.72	804.36	0.72	997.3	0.7	1083.53	0.68
قرض حسن	3.35	0.01	289.32	0.29	277.56	0.25	247.67	0.18	223.16	0.14
تمويلات أخرى	2169.47	2.63	1339.08	1.37	574.94	0.51	7857.28	5.55	4963.24	3.12
المجموع	82549.2	100	98094.5	100	112281.1	100	141509.8	100	158988.7	100

المصدر: (بوسعدية و حميدي ، 2019، صفحة 63)



المصدر : من إعداد الطالب بناء على الجدول رقم : (3-3) باستخدام برنامج excel

من خلال الجدول رقم : (3-3) و الشكل رقم : (1-3) نلاحظ ما يلي :

التزايد المستمر لمجموع التمويلات لمختلف الصيغ ببنك البركة الجزائري حيث ارتفعت من 82549002 دج سنة 2014 إلى 158988700 دج سنة 2018 بنسبة زيادة مقدرة ب 192,6 % خلال 5 سنوات و هو ما يؤكد توسع نشاط البنك و قدرته على تمويل مختلف الفاعلين الاقتصاديين، كما يؤكد ثقة العملاء في البنك و الطلب الكبير على التمويل الإسلامي في الجزائر.

إعتماد البنك على التمويل بالإجارة بشكل كبير حيث وصلت في أعلى نسبة سنة 2016 إلى 50,46 % أي نصف التمويل المقدم من البنك و أدنى نسبة سنة 2014 ب 39,91 %، حيث أن هذه الصيغة تتميز بقلّة مخاطرها و مردودها المرتفع و كذا الطلب المرتفع على هذه الصيغة نظرا لمرونتها حيث تقدم حلولا سريعة في الأجل القصير للوسائل و المعدات التي يحتاجها المشروع، حيث يميل الأفراد و المؤسسات لكراء المعدات و الوسائل بدل تملكها و تحمل مخاطر إنخفاض قيمتها و اهتلاكها.

اعتماد البنك في المرتبة الثانية على التمويل بالمساومة التي تتشابه إلى حد كبير مع المرابحة مع فارق رئيس هو أن المصرف لا يفصح عن الثمن الذي اشترى به السلعة من المصدر. (بيت التمويل الكويتي (s.d. , حيث وصلت أعلى نسبة سنة 2014 ب 39,78 % و استمرت في الانخفاض تدريجيا لتصل إلى 20,79 % سنة 2018 و هذا الاعتماد على هذه الصيغة راجع لأرباحها المرتفعة حيث أن البنك غير ملزم بالافصاح عن تكلفة السلعة

مثله مثل أي تاجر في السوق، أما انخفاضها التدريجي فراجع إلى مخاطرها المرتفعة نسبيا بالنسبة لصيغ التمويل الأخرى (المساومة و الاجارة) و لتراجع الطلب عليها.

أما المرابحة و السلم فيعتمد عليهما البنك بصفة أقل من الاجارة و المساومة لارتفاع مخاطرها و خصوصا السلم. أما الاستصناع و المشاركة فلا تتعدى نسبة الاعتماد على كل منها 1 % و هي نسبة ضئيلة جدا لا تعكس مساهمة البنك الإسلامي في التمويل لقطاع الإنتاج و هو أكبر فارق بين البنوك التقليدية و الإسلامية و كذا عدم الاعتماد نهائيا على صيغة المضاربة (أمر نادر الحدوث في المصارف الإسلامية) و رغم الارتفاع الكبير لمخاطر هذه الصيغ و تذبذب أرباحها إلا أن الاعتماد عليها أمر ضروري.

كما يظهر مساهمة البنك في الجانب الاجتماعي المتمثل في القرض الحسن رغم قلته مقارنة بالصيغ الأخرى.

رابعا : خدمات أخرى

يمكن للبنك في مجال ممارسته لأعماله إضافة إلى ما سبق، أن يقوم بما يلزم لتحقيق أهدافه و خصوصا:

- إبرام العقود و الاتفاقيات مع الأفراد و المؤسسات المحلية و الأجنبية.

- تأسيس الشركات في مختلف المجالات لاسيما المجالات المكتملة في أوجه نشاط البنك.

- امتلاك الأصول المنقولة و غير المنقولة و بيعها و استثمارها و تأجيرها و استئجارها بما في ذلك استصلاح الأراضي المملوكة أو المستأجرة و تنظيمها للزراعة أو الصناعة و غيرها.

- تلقي الزكاة و قبول الهبات و التبرعات و الإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها حسب الأهداف.

- الدخول في الاتحادات المهنية الإقليمية و الدولية، خاصة تلك الرامية إلى توطيد العلاقات مع البنوك الإسلامية.


المبحث الثاني : إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

تمثل إدارة المخاطر أحد أكبر التحديات التي يواجهها بنك البركة الجزائري، و تضطلع بهذا الدور المحوري و الأساسي مديرية إدارة المخاطر ، التي سنتطرق إليها بالتفصيل مع سياسات البنك في مجال إدارة المخاطر في هذا المبحث.

المطلب الأول : تعريف مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري

عند تأسيس إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري سنة 2009 بعد الأزمة المالية لسنة 2008 التي حتمت الاهتمام أكثر بموضوع إدارة المخاطر، جعلتها الإدارة العليا لبنك هيئة قائمة بذاتها في شكل مديرية مثل بقية المديريات الرئيسية المشكلة للبنك، فجعلت لها هيكلًا تنظيميًا و بشريًا، و ذلك إدراكًا من إدارة البنك العليا بالأهمية الكبرى لمثل هذه المديرية كونها تلعب دور صمام الأمان في مجال المخاطر التي قد تعترض نشاط البنك خاصة و أن التوجهات الحديثة في إدارة المخاطر تتطلب وجود مثل هذا التنظيم.

الشكل رقم (2-3) : أقسام مديرية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري



المصدر : من إعداد الطالب إعتقادا على (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

مديرية إدارة المخاطر، و التي تقوم بعدة مهام، هي مديرية مرتبطة بمساعد المدير العام المكلف بالاستغلال. تمثل المحور الأساسي للأنشطة المتعلقة بالمخاطر: مخاطر الائتمان و مراقبة التعثرات، مخاطر التشغيل و الشريعة، مخاطر السيولة، مخاطر السوق، مخاطر هامش الربح و مخاطر أخرى. (بنك البركة الجزائري (s.d. ,

المطلب الثاني : مسؤوليات و مهام مديرية إدارة المخاطر من إعداد الطالب بالاعتماد على (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ) و (يحياوي و.، 2017)

تختلف مهام و مسؤوليات كل موظف في إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري بحسب المركز الذي يشغله.

1. مدير إدارة المخاطر : تتمثل مهامه و مسؤولياته في :

- صياغة المقترحات الخاصة بسياسات المخاطر و تفويض الصلاحيات للموافقة عليها من قبل مجلس إدارة البنك.
- مساعدة لجنة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة في تقييم كفاية و كفاءة السياسات و الإجراءات و الممارسات و أنظمة الرقابة الخاصة بالمخاطر.
- فحص كافة المقترحات الخاصة بحدود المحافظ و ذلك للتأكد من ملائمة الحدود المقترحة على أساس الاعتمادية أو الاستقلالية الذاتية و على ضوء هيكل المخاطر الكلي للبنك.
- المراجعة الدورية لهيكل المخاطر للبنك بغرض التعرف على جوانب التركيز المفرط سواء لدى العميل الواحد أو البلد أو السوق أو المنتج.
- التأكد من أن المخاطر المتخذة من طرف البنك تتماشى و تتلاءم مع التشريعات و القوانين و المعايير المصرفية المعمول بها و كذا تحديد هيكل و شكل و محتويات و مكونات هذه المخاطر.
- تطوير و اعتماد منتجات إدارة المخاطر و مساعدة الجهات ذات العلاقة على تطوير الأنظمة الضرورية لتنفيذها.
- توصيل سياسات و حدود المخاطر إلى الجهات المعنية في البنك و مساعدتها على فهمها و تنفيذها.
- توفير الارشادات للجهات المسؤولة عند مراجعة التمويل و معالجة مشاكله و عن مخاطر السيولة و المخاطر التشغيلية و كذا المخاطر الأخرى.
- ضمان التواصل بين مختلف هياكل إدارة المخاطر و التأكد من أن الحد الأدنى للمعلومات قد أخذ بعين الاعتبار كل الروابط.
- تسيير و متابعة أنشطة الأقسام التابعة لإدارة المخاطر كل حسب تخصصه.

2. قسم مخاطر الائتمان و متابعة التمويلات : تتمثل مهام و مسؤوليات هذا القسم فيما يلي :

- تقييم المؤسسات حسب النموذج المعتمد من طرف البنك.
- التأكد من وجود كل المعلومات المطلوبة في ملف العميل.
- التأكد من احترام السقوف التمويلية و المتطلبات الرقابية.
- مراجعة كافة التسهيلات التمويلية مرة واحدة سنويا على الأقل، و ذلك بهدف تقديم حكم مستقل في مخاطر محفظة التمويلات وفقا للسياسات المعتمدة من قبل البنك.
- تقديم تقييم مستقل بشأن مخاطر القطاعات و المخاطر السياسية و الاقتصادية لدعم مقترحات التمويل المقدمة من قبل الدوائر و الجهات ذات العلاقة في البنك.
- تقديم تقارير حول هيكل المخاطر و التسهيلات التمويلية من حيث المدة، المنتج، القطاع، المنطقة الجغرافية، الضمانات... الخ
- تطبيق الإجراءات السليمة في إدارة شؤون التمويل في البنك و ذلك لضمان الاستخدام الأمثل لموارد البنك.
- التأكد بصفة مستمرة من تقييم المخاطر و متابعة مستوى الالتزامات و اقتراح كل الوسائل التي تؤدي إلى تحسين مردودية التمويلات المستعملة في البنك.
- متابعة اتخاذ القرارات التمويلية في الاوقات المناسبة.
- مراقبة طلبات التمويل من خلال وضع أنظمة للمتابعة.
- المراقبة بصورة يومية لكافة حدود المخاطر مقابل التسهيلات القائمة فعليا و ذلك بغرض التأكد من تقييم كافة التجاوزات فيها للموافقة تبعا للسياسات الموضوعية من قبل مجلس الإدارة.
- مصدر للمعلومات التمويلية.
- إدارة شؤون المعلومات الخاصة بالتمويلات و ذلك من أجل إعداد التقارير الدورية المختلفة لأغراض المتطلبات الرقابية و السياسات الداخلية للبنك.
- متابعة إعداد تقارير المستحقات غير المسددة.
- التأكد من سلامة صياغة سياسات معالجة التمويلات المتعثرة.
- اقتراح سبل معالجة تجاوز أسقف المخاطر إن وجدت.
- اقتراح معايير جديدة لتقييم مخاطر العملاء.

- تبليغ لجنة متابعة المخاطر و المعنيين بملخص نتائج تقارير إدارة مخاطر الائتمان و متابعة التمويلات.

و كمثال عملي خلال سنة 2016 قامت مديرية إدارة المخاطر بدراسة ما لا يقل عن 500 ملف منها 289 ملف من مديرية تمويل الشركات الصغيرة و المتوسطة، 171 من مديرية تمويل الشركات الكبيرة، 25 ملف من مديرية تمويل الأفراد، 15 ملف من مديرية التمويل بالإيجار. (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

3. قسم مخاطر السيولة، المعدل، السوق، و مخاطر أخرى : مسؤوليات و مهام هذا القسم هي :

- اقتراح الاستراتيجيات و الأهداف و السياسات و الحدود الخاصة بالسيولة و الموارد و الاستخدامات المالية قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل.
- متابعة نسب السيولة و معالجتها في إطار التمويل.
- التنسيق مع لجنة متابعة المخاطر في مراقبة جميع مخاطر الائتمان لضمان أنها على دراية كاملة بحجم تعرض مخاطر الخزنة الحالية و المحتملة.
- احترام الحدود المفروضة في ما يخص السيولة من طرف بنك الجزائر و الجهات الرقابية الأخرى.
- احترام الحدود المفروضة في ما يخص السيولة من طرف المجموعة.
- المشاركة مع الجهات المعنية لإيجاد الحلول في حالة حدوث أزمة سيولة.
- استغلال التقارير الواردة من مختلف هياكل البنك ذات الصلة و إصدار التوجيهات لتصحيح و تصويب أي خلل.
- تقييم هيكلية و أنواع الودائع لأجل و كذا خصوصيات هذه الودائع لأجل من حيث الثبات و النوعية (أنواع المنتجات) و تركيز الودائع.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر المعدل (معدل هامش الريح)، هويتها، تقييمها و كيفية حسابها، اختيار السبل التقنية لتسييرها، وضعها حيز العمل، مراقبتها و إعداد تقارير في شأنها.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر السوق، هويتها، تقييمها و كيفية حسابها، اختيار السبل التقنية لتسييرها، وضعها حيز العمل، مراقبتها و إعداد تقارير في شأنها.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر السمعة، هويتها، كيفية حسابها، اختيار السبل التقنية لتسييرها، وضعها حيز العمل، مراقبتها و إعداد تقارير في شأنها.

- إعداد سياسة خاصة بمخاطر الحوكمة، هويتها، كيفية حسابها، اختيار السبل التقنية لتسييرها، وضعها حيز العمل، مراقبتها و إعداد تقارير في شأنها.
- تبليغ لجنة المخاطر و المعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة مخاطر السيولة، المعدل، السوق، و المخاطر الأخرى.

4. قسم مخاطر التشغيل : تتمثل مسؤوليات و مهام هذا القسم في :

- إعداد، تقديم، تحديث، تفسير سياسة إدارة المخاطر التشغيلية.
- تنسيق نشاطات إدارة مخاطر التشغيل على مستوى البنك مع السهر على وضع الوسائل الضرورية لإدارتها، مراقبتها، تخفيفها.
- بناء خلفيات المخاطر التشغيلية و هذا بالتعاون مع مختلف مصالح البنك.
- مراقبة، تحليل، تبليغ التغيرات التي تطرأ على اتجاهات خلفية المخاطر.
- المشاركة في تطوير و اختيار وسائل إدارة المخاطر التشغيلية من طرف البنك.
- جمع معلومات و بيانات من جميع هياكل البنك و هذا من أجل إدارة مخاطر تشغيلية موحدة.
- تبليغ لجنة متابعة المخاطر و المعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة المخاطر التشغيلية.
- التعاون و التنسيق و تبادل المعلومات مع التدقيق الداخلي و المفتشية العامة و السهر على تقليص مخاطر تداخل النشاطات.
- رصد و دراسة النشاطات المتصلة بهذا الميدان مع المصادقة على التوصيات الصادرة عن مسؤولي المخاطر التشغيلية على مستوى الوحدات من طرف إدارة المخاطر قبل القيام بتقديمها إلى لجنة متابعة المخاطر.
- تقييم الروابط المتبادلة بين المخاطر التشغيلية و المخاطر الأخرى.
- تبليغ لجنة المخاطر و المعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة مخاطر التشغيل.

المطلب الثالث : آليات إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري

الفرع الأول : إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي : من اعداد الطالب بالاعتماد على (مقلاطي، 2015)

من المشكلات الكبرى التي تتعرض لها المصارف بصفة عامة عدم التزام الكثير من المدينين بدفع أقساط الديون في مواعيدها و هو ما يمثل أكبر خطر يواجه بنك البركة الجزائري باعتبار أن كل صيغه التمويلية تعتمد على المداينة، و يمكن عرض المواد التي تتضمنها عقود التمويل لبنك البركة الجزائري و الموضوعة من أجل تفادي الوقوع في مخاطر أنشطتها التمويلية، و سنقتصر على صيغة المرابحة و السلم.

أولا : عقد التمويل بالمرابحة

1. مخاطر الرجوع في الوعد من طرف العميل

إن بنك البركة الجزائري يأخذ بالزامية الوعد بالشراء من خلال إصدار وثيقة أمر بالشراء مرفقة بعقد تمويل بالمرابحة يلتزم فيه العميل صراحة و بدون رجعة بأن يشتري السلع من البنك بمبلغ العقد مضافا إليه المصاريف و النفقات و الحقوق و الملحقات الأخرى التي يتحملها المصرف زائد هامش ربح محدد و كذلك بمدة سداد محددة.

2. مخاطر رفض العميل لسلعة بسبب عيب فيها

باعتبار العميل وكل المصرف في شراء السلع المحددة في العقد فإن المادة الثانية من العقد تنص على أن يلتزم العميل بشراء السلع محل الأمر بالشراء من المصرف بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة كما يلتزم بعدم الرجوع على المصرف بخصوص أي عيب أو خلل في هذه السلع و يعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية و مواصفات السلع أو البضاعة محل هذا العقد، و كذلك مطابقتها للقوانين و القواعد و التنظيمات المعمول بها.

3. مخاطر عدم السداد أو تأجيل السداد عمدا لعدم وجود عقوبات على التأجيل.

تنص المادة السادسة من العقد بأنه يحق للمصرف أن يفرض على المدين المماطل غرامة تأخير على المبلغ المستحق بالنسبة المنصوص عليها في الشروط المصرفية لدى بنك البركة الجزائري، عن كل شهر تأخر بغض النظر عن الأسباب، إضافة إلى ذلك فالعميل ملزم بتقديم جميع لأقساط و اتخاذ ما يراه مناسباً للوصول إلى حقه و في هذا الخصوص فقد أضاف مسؤول قسم المنازعات بأن هذه الغرامات قد وضعت لتكون رأس مال لكل عميل يتعمد عدم الدفع باعتبار أن المصارف الإسلامية لا تتعامل بالفائدة

إضافة إلى أن هذه الغرامات لا يتم التعامل بها بل يتم وضعها في صندوق إيرادات قيد التصفية، كما أن المصرف يأخذ كل الضمانات العينية و الشخصية لتفادي هذه المخاطر إضافة إلى التزام العميل بإيداع جميع إيرادات بيع السلع و البضائع موضوع العقد لدى المصرف إلى غاية التسديد الكلي للثمن و هو ما تنص عليه المادة الرابعة من العقد، و بالنسبة للمصاريف التي تحملها المصرف كأتعاب للحصول حالة عدم السداد فقد نصت المادة الحادية عشر أن المصاريف و الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحضرين القضائيين و محافظي البيع بالمزاد و كل مصاريف الإجراءات المدنية التي قد يتخذها لتحصيل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد و المترتبة عنه حالا و مستقبلا على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة و ذلك بأن يدفعها مباشرة أو يخصمها من حساباته المفتوحة لدى المصرف دون الحاجة إلى إذن مسبق منه، و من أجل تحفيز العملاء على تسديد التزاماتهم ففي حالة تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق يمكن أن يمنح المصرف العميل تخفيضا من أصل ثمن المرابحة المسددة قبل الاستحقاق.

4. خطر تعرض السلع للتلف وهي لا تزال ملك للمصرف أو قبل تحرر العميل من دينه اتجاه المصرف في هذا الصدد قام بنك البركة الجزائري بالقيام بالتأمين التجاري بحيث تنص المادة الثامنة من العقد بأن العميل يلتزم بتأمين السلع تأمينا خاصا ضد كل الأخطار يجدد ضمنا كما يلتزم العميل بالإبقاء على التأمين ساريا و تجديده إلى غاية وفائه بجميع ديونه تجاه المصرف، و يلتزم بدفع علاوة التأمين المنصوص عليها في العقد و إطلاع المصرف بذلك كلما طلب منه ذلك و في حالة عدم قيام العميل بتجديد التأمين ضد كافة الأخطار و الاستفادة تكون لصالح المصرف رغم إخطاره يحق لهذا الأخير بتجديدها و اقتطاع علاوات التأمين من حساب العميل المفتوح على مستوى المصرف، و في حالة وقوع حادث قبل تحرر العميل من ديونه تجاه المصرف، فإن لهذا الأخير حق الامتياز على مبلغ التعويض. كما يوجد تأمين تعاوني يتم التعامل به مع العملاء الذين يرغبون في ذلك من خلال شركة التأمين الإسلامية البركة و الأمان.

ثانيا : التمويل بعقد السلم

1. تسليم السلعة قبل الوقت المحدد و تحمل المصرف للمخاطر و التكاليف المترتبة على ذلك (تكلفة التخزين، التأمين، التلف...)

السلع تترك في مخازن العميل و هي ما تنص عليه المادة الخامسة من عقد التمويل بالسلم بحيث تنص على أن المكان المتفق عليه لتسليم السلع يحدد في مخازن العميل، إضافة إلى تحمل العميل لنفقات الشحن ، الحراسة ، التأمين و بصفة عامة كل النفقات المتعلقة بالسلع موضوع هذا العقد.

2. مخاطر عدم التزام العميل بتسليم السلعة في الوقت و الكمية و المواصفات المتفق عليها في العقد تنص المادة السابعة أنه في حالة التأخر في تسليم السلع بدون مبرر مقبول يلتزم العميل بدفع غرامات تأخير من قيمة السلع لكل شهر، كما يحق للمصرف في حالة التأخير غير المبرر لتسليم السلع و في حالة إخلال العميل بأي شرط من شروط هذا العقد، أن يفسخ العقد و يصبح بذلك رأس مال السلم مستحق الأداء فورا و كليا مضافا إليه نسبة الربح المستحقة على البيوع التي ينجزها العميل للسلع موضوع العقد، فضلا عن غرامات التأخير المستحقة طبقا للشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري.

3. مخاطر تعرض السلعة للتلف بسبب عوامل خارجة عن إرادة العميل
إعتمد بنك البركة الجزائري لمواجهة هذا الخطر على التأمين التجاري حيث تنص المادة الثامنة على وجوب التزام العميل بتأمين السلع ضد كافة المخاطر و الاستفادة تكون لصالح المصرف مع تجديده ضمنا على نفقات العميل الخاصة طيلة هذا التمويل، و في حالة عدم قيام العميل بتأمين السلع ضد كافة الأخطار لصالح المصرف يرخص لهذا الأخير تجديدها و اقتطاع علاوة التأمين من حساب العميل المفتوح لدى المصرف، إضافة إلى ما تنص عليه المادة الحادية عشر من عقد البيع بالوكالة بأن يتحمل العميل لوحده كل النفقات و الضرائب و مخاطر السرقة و الحريق و بصفة عامة كل الأخطار التي تمس السلع و المستودعات المخزنة فيها.

4. مخاطر عدم تغطية العائد من السلم للتكلفة
تنص المادة العاشرة من عقد التمويل بالسلم على أن العميل يعفي المصرف صراحة من أية مسؤولية بخصوص هلاك أو تدهور قيمة السلع في مخازنه أو كسادها في السوق أو ما قد يترتب عن تسويقها أو تخزينها من أضرار للغير حيث تقع تبعية ذلك على العميل وحده و ذلك باعتباره وكيل المصرف في بيع هذه السلع مقابل عمولة و في هذا الخصوص فإن هناك عقد بيع بالوكالة حددت فيه شروط تحمي المصرف من كل المشاكل و الأخطار التي تنجم عن عملية بيع السلع المسلمة بموجب عقد السلم فالمادة الرابعة منه تنص على أن العميل مسؤول على تحصيل مبلغ البضاعة من المشتري و تنص المادة السابعة من عقد التوكيل على إعفاء العميل للمصرف من أي تلف تتعرض له السلع أو عطبها أو تدهور قيمتها بأي وجه كان، إضافة إلى ما تنص عليه المادة الحادية عشر من عقد التوكيل على اتفاق الطرفين أن

تكون كل المصاريف و الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحاضرين القضائيين أو كل ما يتعلق بمصاريف تحصيل مبلغ التمويل تقع على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة و ذلك مباشرة أو خصمها من حساباته المفتوحة لدى المصرف.

الفرع الثاني إدارة المخاطر التقليدية في بنك البركة الجزائري

أولا : مخاطر سعر الفائدة و سعر الصرف

يتم تحديد هامش الربح لكل صيغة من صيغها المتداولة تبعا لسعر إعادة الخصم المتبع من طرف بنك الجزائر و الذي في معظم الأحيان يتراوح ما بين 6 % إلى 8.5% و منه فإنه يتأثر بالتغيرات التي تحدث لسعر الفائدة، و لكن و بما أن جميع آجال صيغها في المدى المتوسط و وقصير الأجل ، فهي لا تتأثر بتغير سعر الفائدة. بالنسبة لمخاطر سعر الصرف فيمكن أن يظهر عند قيامه بعمليات خارجية، في حالة قيام بنك البركة الجزائري بالقيام بعملية تمويل المرابحة مع مساهمة العميل في التمويل فإنه يؤمن هذه العملية و ذلك بوضع العميل في حساب جاري في المصرف قيمة المبلغ مع زيادة ب 50% مثلا للتحوط من زيادة سعر الصرف، و أما في حالة المرابحة بدون مشاركة العميل في هذه الحالة قد وضع شرط في الأمر بالشراء بأن يتحمل العميل التغير في سعر الصرف و منه التغير في ثمن السلعة محل العقد، و نتيجة للمنافسة بينه و بين المصارف التجارية الأخرى فهو يضطر كل سنة من اقتطاع جزء من أرباح المساهمين لزيادة عائد العملاء تجنباً لمخاطر سحب الودائع و الذي لم يسبق للمصرف و أن تعرض لهذا الخطر.

ثانيا : مخاطر السيولة

بالنسبة لمخاطر السيولة لم يتعرض المصرف من قبل إلى عجز في مواجهة التزاماته و ذلك لاحتفاظ المصرف الدائم بالسيولة الزائدة و تعامله الكبير بالتمويلات قصيرة الأجل إضافة إلى الاتفاق الذي كان بينه و بين البنك المركزي بإمكانية إقراض هذا الأخير له بدون أن يدفع سعر فائدة، فقد كان بنك البركة الجزائري يضع فائض سيولته بالبنك المركزي و يقوم هذا الأخير بالفصل بين حساب المبلغ المودع و بين الفوائد الناتجة عنه، و في حالة ما احتاج بنك البركة الجزائري للسيولة يقوم بالاقتراض من البنك المركزي و يقوم هذا الأخير باقتطاع فوائد هذا القرض من الفوائد الناتجة عن المبلغ الذي كان قد أودع بالبنك المركزي من قبل، و لكن في الوقت الحالي قد أوقف بنك الجزائر هذا الإجراء لأسباب غير واضحة. و في دراسة لتقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر تم التعليق على احتفاظ بنك البركة على السيولة الزائدة على أنه كغيره من المصارف الإسلامية لم يتحرر بعد من

نظرية القروض التجارية التي تتأثر بالتقاليد الأنجلوسكسونية و التي ترى بأن المصرف يجب أن يقتصر على القروض قصيرة الأجل للحفاظ على السيولة، بالرغم من أن المصارف التجارية تطورت إلى عدة نظريات و التي جعلتها مصارف شاملة تمارس نشاطها لمختلف الآجال و لا تخشى نقصا في السيولة للجوئها عند الضرورة للاقتراض من السوق النقدية و هو مالا يتوفر للمصارف الإسلامية لعدم تعاملها بالفائدة.

خلال عام 2016 قام البنك بتحديث سياسة السيولة حيث قام بإدخال متطلبات السيولة الجديدة للبنك الجزائر وتلك لمجموعة البركة المصرفية و شرعت إدارة المخاطر أيضا في إنهاء وعرض سياسة سمعة البنك. (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

ثالثا : المخاطر التشغيلية

بالنسبة لمخاطر التشغيل فتوجد أخطاء ناتجة عن نقص تكوين الموظفين في مجال المعاملات الإسلامية و ذلك لأن معظمهم مكونين بمصارف تقليدية، حيث أغلبهم غير مطلعين جيدا على الشروط التي يجب توفيرها في المعاملات المصرفية حتى تحافظ على شرعيتها أي مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، بالرغم من حصولهم على دورات تكوينية من أجل مساعدتهم في فهم أصول المعاملات المصرفية الإسلامية إلا أنها لم ترتقي للمستوى المطلوب و لم تقدمهم بالدرجة المطلوبة، فإدارة البنك تقوم بعمل مستمر في مجال تكوين الموظفين بشكل دوري ففي سنة 2016 كمثل بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين 625 موظفا من أصل 925 أي ما نسبته 67,57 %، أما بالنسبة للتكوين لنيل الشهادات، فإن عدد المسجلين بمختلف الأطوار التكوينية التي تشرف عليها المؤسسة ما بين البنوك للتكوين 42 موظفا، و فيما يخص التكوين المستمر فإنه تم إشراك 563 موظفا في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر التي مس عدة محاور و مضامين تهم الأنشطة البنكية.

ضمن مسعى الانخراط في السياسة التكوينية العامة للدولة، خاصة في جانب التمهين، فقد تكفل البنك خلال سنة 2016 ب 15 متمهين. (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

أصدرت إدارة المخاطر خلال سنة 2016 ثلاثة تقارير حول المخاطر التشغيلية. حيث اعتمدت لجنة المخاطر تطبيق نظام تم تطويره داخليا من قبل إدارة المخاطر لإدارة هذا النوع من المخاطر و قد بدأ العمل به. (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)

رابعاً : مخاطر الائتمان من اعداد الطالب بالاعتماد على (يحياوي و.، 2017)

يمكن تلخيص الإجراءات المعتمدة من طرف بنك البركة الجزائري في إدارته لمخاطره الائتمانية في ما يلي :

1. توزيع المخاطر

- يفرض بنك الجزائر على بنك البركة الجزائري و غيره من البنوك التجارية العاملة في الجزائر سقفاً معيناً من مبلغ المخاطر المحتملة مع نفس العميل، و التي يجب ألا تتجاوز نسبة 25 %
نسبة توزيع المخاطر بالنسبة للعميل الواحد = (مبلغ المخاطر المرجحة / الأموال الخاصة)
أصغر من أو تساوي 25 %
- لا يجب أن تتجاوز المبالغ الاجمالية للمخاطر عن كل المستفيدين نسبة 10 %
مبلغ المخاطر المحتملة مع كل المستفيدين = (مبلغ المخاطر المرجحة / الأموال الخاصة
الصافية) أصغر من أو تساوي 10 %
- كذلك يفرض بنك الجزائر على بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك التجارية العاملة في الجزائر
النسبة الدنيا للملاءة المالية حيث الملاءة المالية = (الأموال الخاصة / مجموع المخاطر
المرجحة)

2. متابعة الالتزامات

تمر معالجة الالتزامات في بنك البركة بمجموعة من المراحل و هي :

- العجز عن السداد : يظهر الخطر الائتماني عندما يعجز العميل عن تسديد أحد أقساطه، و هنا
يقوم البنك بإرسال رسالة للعميل يؤكد فيها على ضرورة تسوية وضعيته خلال 8 أيام.
- تحصيل قيمة الائتمان : بعد نقضاء ثلاثة أشهر، إذا لم يتم العميل بتسديد قيمة الائتمان يلجأ
بنك البركة الجزائري لمجموعة من الإجراءات لتحصيل قيمة الائتمان و هي على التوالي:
أ- استعمال الضمانات : و تتشكل من الرهن الحيازي للقيم المالية المؤكدة مسبقاً و المصادق
عليها من قبل مصالح البنك، كما نجد أيضاً سندات الصندوق، سندات الخزينة، الضمانات
المصرفية، الضمانات الصادرة من مختلف صناديق الدولة، التأمينات على القروض.
الرهن العقاري : الأراضي، البنايات للاستعمال السكني، عقارات للاستعمال الصناعي
و الزراعي.

الرهن الحيازي : عتاد النقل، المعدات المتنقلة بكل أصنافها... الخ

الكفالات : تتمثل في الكفالات التضامنية أو من شخص لأخر.

ب- استعمال التأمين : استخدم بنك البركة الجزائري التأمين التجاري إلى وقت طويل إلى أن عقد اتفاقية مع السلامة للتأمينات سنة 2010 و التي تنص على تقديم خدمات التأمين التكافلي لعملاء البنك.

ت- الحجز بالوقف : هنا يقوم البنك بتجميد أموال العميل.

3. في الأخير و في حال استيفاء كل الوسائل الممكنة، فإن بنك البركة الجزائري يلجأ إلى استعمال حساب المؤونات و احتياطات خسائر الديون (حساب يشكله البنك لمواجهة المخاطر الائتمانية)

المبحث الثالث : تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري

يعد تحليل مؤشرات المخاطر أحد أهم الأساليب لتحديد المخاطر بشكل كمي، لدراستها و تحليل مختلف الدلائل الاقتصادية لتلك المؤشرات من أجل تحديد وضعية البنك المالية و كيفية تعامله مع المخاطر التي يتعرض لها.

المطلب الأول : تحليل الأداء لبنك البركة الجزائري

تتم عملية تحليل الأداء المالي في بنك البركة الجزائري من خلال مجموعة من الإحصائيات الفعلية التي تعبر عن نشاط البنك خلال آخر خمس سنوات ماضية والممتدة من 2014 إلى 2018 (2018 آخر احصائيات متوفرة حول ميزانية البنك و المتوفر في آخر تقرير سنوي) باستخدام الأرقام القياسية لدراسة التغيرات النسبية للبيانات والأرقام الخاصة بالبنك واهم التطورات التي مر بها.

أولا : تحليل الأداء وفق تطور حقوق الملكية


الجدول الموالي يبين تطور حقوق الملكية بنك البركة الجزائري خلال فترة الدراسة

الوحدة : مليون دج

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
حقوق الملكية	23810	23463	24312	24546	27429
الأرقام القياسية	% 100	% 98,54	% 102,11	% 103,09	% 115,20

الجدول رقم (3-4) : تطور حجم حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-4) : و برنامج excel

حيث نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-4) : و الشكل رقم (3-3) : أن حقوق الملكية ببنك البركة انخفضت بشكل طفيف سنة 2015 بالنسبة لسنة الأساس 2014 بحوالي 347 مليون دج بنسبة 1,46 % و لكنها بعد ذلك ارتفعت بشكل تدريجي لتصل إلى ذروتها سنة 2018 بزيادة قدرها 3619 مليون دج بنسبة 15,20 % مع العلم أن بنك الجزائر قد فرض على البنوك العاملة في الجزائر زيادة رأس مالها لينتقل رأس مال بنك البركة من 10 مليار دج سنة 2016 إلى 15 مليار دج سنة 2017، و هذا الارتفاع في حقوق الملكية يطمئن أصحاب الودائع و المستثمرين، و مواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة و كذا الخسائر.

ثانيا : تحليل الأداء وفق تطور الودائع


الجدول التالي يبين تطور حجم الودائع لبنك البركة الجزائري خلال فترة الدراسة

الوحدة : مليون دج

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
الودائع	131175	154562	170137	207891	223995
الأرقام القياسية	% 100	% 117,83	% 129,70	% 158,48	% 170,76

الجدول رقم (3-5) : تطور حجم الودائع لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم : (3-5) و برنامج exel

نلاحظ من خلال الجدول رقم و (3-5) الشكل رقم (3-4) : الازدياد المتواصل لحجم الودائع لبنك البركة الجزائري حيث كانت سنة 2014 حوالي 131175 مليون دج لتقفز إلى 170137 مليون دج سنة 2016 بزيادة قدرها 38962 مليون دج بنسبة 29,7%، و تصل إلى ذروتها سنة 2018 ب 223995


مليون دج بزيادة قدرها 92820 مليون دج بنسبة زيادة 70,76 % و كل هذه الزيادات تدل على حجم الثقة الموضوع في بنك البركة الجزائري من قبل المستثمرين و نجاح السياسة التسويقية للبنك في جذب العملاء كما تدل على توسع نشاط البنك فكلما زاد حجم الودائع زادت قدرة البنك على التمويل و الاستثمار .

ثالثا : تحليل الأداء وفق إجمالي التمويلات

الجدول أدناه يبين تطور إجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري خلال خمس سنوات ابتداء من 2014
لوحة : مليون دج

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
إجمالي التمويلات	80627	96453	110711	139677	156460
الأرقام القياسية	% 100	% 119.63	% 137,31	% 173,24	% 194,05

الجدول رقم (3-6) : تطور إجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018
المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-6) : و برنامج excel

نلاحظ من خلال الجدول رقم : (3-6) و الشكل رقم (3-5) : التطور الكبير الذي حصل في إجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري ابتداء من سنة الأساس 2014 أين كان يقدر ب 80627 مليون دج ليرتفع سنة 2016 إلى 110711 مليون دج أي بزيادة 30084 بنسبة زيادة تقدر ب 37,31 % و يتواصل هذا الارتفاع الإيجابي من سنة إلى أخرى ليصل إلى أعلى قيمة له سنة 2018 بإجمالي تمويلات بلغ 156460 مليون دينار جزائري بزيادة قدرها 75833 بنسبة قاربت 94,05 %، و هذا يدل على الطلب الكبير على التمويلات التي يقدمها البنك، خصوصا أن المجتمع الجزائري يميل بشكل كبير للتعاملات الإسلامية الغير ربوية، إن هذا التوسع في نشاط البنك سينعكس إيجابا على مردودية و سمعة البنك .


رابعا : تحليل الأداء وفق النتيجة الصافية

الجدول التالي يبين تطور النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري خلال فترة الدراسة

الوحدة : مليون دج

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
النتيجة الصافية	4306	4108	3984	3548	5167
الارقام القياسية	% 100	% 95,40	% 92,52	% 82,40	% 119,99

الجدول رقم (3-7) : تطور النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018 المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-7) و برنامج excel

نلاحظ من خلال الجدول رقم (3-7) و الشكل رقم (3-6) : أن النتيجة الصافية لبنك البركة الجزائري شهدت تناقصا تدريجيا بالنسبة لسنة الأساس حتى وصلت لأدنى مستوى لها سنة 2017 بحجم يقدر بـ 3548 مليون دج أي بنقصان عن النتيجة المحققة سنة 2014 بـ 758 مليون دج بنسبة 17,60 % و هذا التناقص رغم ازدياد حجم الودائع و التمويلات في نفس الفترة يدل على زيادة التكاليف و المخاطر المتعلقة بعملية التمويل، و هذا يمثل تحديا كبيرا لإدارة البنك إضافة إلى المنافسة مع البنوك التجارية و الإسلامية الأخرى، و لكن شهدت سنة 2018 ارتفاعا محسوسا للنتيجة الصافية بـ 5167 مليون دج بزيادة قدرها 870 مليون دج و نسبة 19,99 % و هي تدل على تحكم الإدارة في التكاليف و المخاطر و عودة لمسار تحقيق نتائج إيجابية.

المطلب الثاني : تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري

في إطار تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري تم إعداد ثلاث مؤشرات حول المخاطر، مؤشر حقوق الملكية مقارنة بالأصول لحساب مخاطر رأس المال، و مؤشر مخصصات الخسائر مقارنة بمجموع التمويلات لحساب مخاطر الائتمان، و مؤشر الأصول النقدية و غير النقدية مقارنة بحجم الالتزامات من المودعين سواء الزبائن أو المؤسسات المالية و حتى البنك المركزي.


أولا : نسبة مخاطر رأس المال

اعتمدنا في حساب مستوى هذه المخاطر نسبة حقوق الملكية لمجموع الأصول حيث ظهرت النتائج خلال الفترة 2014 إلى 2018 من خلال الجدول التالي:

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
نسبة مخاطر رأس المال	% 14,62	% 12,12	% 11,56	% 9,87	% 10,12

الجدول رقم (3-8) : تطور نسبة مخاطر رأس المال لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم : (3-8) و برنامج excel


نلاحظ من خلال الجدول رقم : (3-8) و الشكل رقم : (3-7) الانخفاض التدريجي لنسبة مخاطر رأس المال من 14,62 % سنة 2014 إلى 9,87 % سنة 2017 ثم الارتفاع الطفيف سنة 2018 عند 10,12 % ، و هذا راجع إلى أن بنك البركة باعتباره بنك إسلامي يعتمد على أموال الغير أكثر من حقوق الملكية في نشاطاته المصرفية، الأمر الذي يزيد من درجة المخاطرة في عمليات إرضاء المضاربين (المودعين)، كمضارب (بنك البركة الجزائري) ذو كفاءة يجب عليه تقديم أكبر عائد و ليس كضامن للأموال فقط.

ثانيا : نسبة مخاطر الائتمان

اعتمدنا لدراسة هذه المخاطر الائتمانية النسبة التالية : نسبة مخصصات المؤنات على الخسائر إلى إجمالي التمويلات و النتائج كانت كما يلي :

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
مخاطر الائتمان	% 0,77	% 0,64	% 0,91	% 0,54	% 0,48

الجدول رقم (3-9) : تطور نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة من 2014 إلى 2018 المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (3-9) : و برنامج excel

من خلال الجدول رقم: (3-9) و الشكل رقم : (3-8) نلاحظ أن نسبة مخاطر الائتمان متذبذبة و غير مستقرة و لكنها دائما أقل من 1% فلقد وصلت إلى أعلى نسبة لها سنة 2016 بنسبة 0,91 % و لكنها سرعان

ما تناقصت تدريجيا خلال سنتي 2017 و 2018 التي سجلت فيها أدنى مستوى لها عند 0,48 % . مع ملاحظة أن حجم التمويلات لبنك البركة الجزائري كان خلال نفس الفترة يسجل منحنى تصاعديا من سنة إلى أخرى أي أن البنك بصفة عامة متحكم في مخاطره الائتمانية ففي سنة 2018 كان حجم التمويلات المقدمة من البنك تقريبا ضعف حجمها سنة 2014 و مع ذلك استطاعت إدارة البنك أن تحقق نسبة مخاطر ائتمانية أقل من تلك المسجلة سنة 2014 . مع التأكيد على صعوبة مهمة إدارة البنك في تسيير مخاطره الائتمانية لأنها أكبر في البنوك الإسلامية منها في البنوك التجارية.

ثالثا : نسبة مخاطر السيولة

اعتمدنا لدراسة هذه المخاطر النسبة التالية :


نقديات (لدى البنك + لدى البنك المركزي + لدى مراكز البريد) / إجمالي الودائع + المستحق للبنوك و البنك المركزي

و أظهرت الدراسة النتائج التالية

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
نسبة مخاطر السيولة	% 56,90	% 58,20	% 52,83	% 47,89	% 46,86

الجدول رقم : (3-10) تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة 2014 إلى 2018

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري (بنك البركة الجزائري، بلا تاريخ)



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم : (3-10) و برنامج excel

يتضح لنا من خلال الجدول رقم : (3-10) و الشكل رقم : (3-9) أن نسب مخاطر السيولة ببنك البركة الجزائري مرتفعة للغاية رغم أن لها منحنى متناقص فقد وصلت لأدنى مستوى لها سنة 2018 بـ 46,86 % و هذا متوقع في ظل بيئة اقتصادية منافية و مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية التي لا تسمح له بإيجاد أصول نقدية سهلة التحول إلى سيولة دون خسائر، و كذا عدم إصدار قوانين خاصة تراعي خصوصية الصيرفة الإسلامية من طرف بنك الجزائر، هذا ما يؤدي بالضرورة إلى ارتفاع نسبة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري و ذلك لاحتفاظ البنك بقدر عالي من الموجودات النقدية من أجل حماية و تغطية نفسه من المخاطر في الظروف الاستثنائية و مواجهة الطلب على السيولة مما يفقده فرصة استثمار هذه الأموال

الخاتمة

أصبحت المصارف الإسلامية في ظل متطلبات العصر ضرورة إقتصادية حتمية لا جدال فيها بعد أن أثبتت أن تجربتها هي قصة نجاح باهرة، حيث أن الصيرفة الإسلامية بدأت منذ أربعينات القرن الماضي، غريبة عن المنظومة المصرفية العالمية السائدة لكنها استطاعت إثبات وجودها و تميزها، و امتد نشاطها إلى معظم دول العالم، و عرفت تطورا هائلا من حيث وجودها الكمي و منتجاتها المالية و إنجازاتها المحققة، و أثبتت أنها أقل تأثرا بالصدمات و تجاوز الأزمات و ماالأزمة المالية العالمية الأخيرة إلا أحسن دليل على ذلك.

كما أظهرت مقدره و مرونة في إدارة المخاطر المصرفية، لأن منهجيتها تبنى على أساس المشاركة في المخاطر و ليس الإقراض و الاقتراض، كما أن الخدمات المصرفية الإسلامية تتمتع بمستوى عال من التقدير و النجاعة و تعتبر البديل الأمثل للمنتجات المصرفية التقليدية.

إن الصناعة المالية الإسلامية مطالبة الآن أكثر من أي وقت مضى بالاهتمام أكثر بإدارة المخاطر، فهي كعلم يعتمد على التحليل الواقعي لهيكله المخاطر و الاستعانة بالنماذج القياسية و الحسابية، و كفن يتطلب اختيار النموذج الأنسب و محاولة تعميمه بنجاح و فاعلية في المصارف الإسلامية، مع الأخذ بعين الاعتبار الحيطة و الحذر، بما يجعل إدارة المخاطر من الفنون القائمة على المعرفة الحقيقية للبيئة المصرفية، و المكتسبة من خلال الكفاءة المهنية و الخبرة.

أولا : نتائج اختبار فرضيات الدراسة

أهم نتائج اختبار الفرضيات التي تستند عليها الدراسة هي :

بالنسبة للفرضية الأولى : تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر مصرفية خاصة بها تنشأ عن طبيعة عملها القائم على المشاركة في الخسائر، كما تنشأ عن قواعد الالتزام بالشريعة الإسلامية، و أيضا من عدم موافقة القوانين مع الصيرفة الإسلامية، و هو ما يستدعي بالضرورة أن تكون لدى المصارف الإسلامية أساليبها الخاصة في مواجهة هذه المخاطر، و هذا يؤكد صحة الفرضية الأولى.

بالنسبة للفرضية الثانية : معظم الأدوات المستخدمة في إدارة المخاطر المصرفية، قائمة على منتجات الهندسة المالية كالمشتقات المالية و العقود المستقبلية... الخ ، كما تقوم التأمين و فرض غرامات التأخير و ما إلى ذلك، و بالتالي فهي لا تتوافق مع مبادئ العمل المصرفي الإسلامي و هذا ينفي صحة الفرضية الثانية.

بالنسبة للفرضية الثالثة : يتعرض بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك الإسلامية لمخاطر مصرفية يشترك فيها مع البنوك التقليدية، كمخاطر رأس المال و مخاطر السوق، و لكنه أيضا يتميز بمخاطر متعلقة به على رأسها

مخاطر الصيغ الإسلامية التي يتعامل بها البنك، و لهذا فهو يتعرض لمخاطر أكبر من البنوك التقليدية العاملة في نفس محيطه، و بالتالي نؤكد صحة الفرضية الثالثة.

ثانيا : نتائج الدراسة

خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج نعرضها على النحو التالي :

1- لنتائج النظرية

بناء على الإطار النظري لهذه الدراسة يمكننا استخلاص النتائج التالية :

- تقنيات التمويل التي تطرحها المصارف الإسلامية من صيغ المشاركات و البيوع و الايجار، تركز على قواعد الفقه الإسلامي، كما أنها قابلة للتطوير و التحديث وفق المستجدات الحديثة.
- يتحدد مفهوم المخاطرة في احتمالية تحقيق نتيجة سلبية على نشاط المصرف الإسلامي.
- تتعرض المصارف الإسلامية لمستويات أعلى من المخاطر، و التي تنقسم إلى قسمين : أما الأولى فتشترك فيها مع المصارف التقليدية كمخاطر السوق و التشغيل و السيولة و...الخ، أما الثانية فتتفرد بها نظرا لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي الذي يقوم على المشاركة في المخاطر بين المصرف و عملائه.
- استطاعت المصارف الإسلامية استغلال منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي تعد من أحدث الابتكارات المالية، للتحوط من مخاطرها.

2- النتائج التطبيقية

توصلنا من خلال الفصل التطبيقي إلى النتائج التالية :

- استطاع بنك البركة الجزائري أن يقدم البديل الشرعي لفئة كبيرة من المدخرين الذين لم تستطع المنظومة المصرفية التقليدية جذبهم للتعامل معها.
- يجد بنك البركة الجزائري إشكالات كبيرة في التعامل مع بنك الجزائر الذي لا يراعي خصوصية البنك، خاصة فيما يتعلق بنسبة الاحتياطي القانوني و كونه الملجأ الأخير للاقراض.
- لا يعتمد البنك على الصيغ التي تحتوي على نسب مخاطرة مرتفعة (المشاركات) إلا قليلا، لغياب وجود قوانين تحميه و تحفظ حقوقه في حالة النزاع.

- يركز بنك البركة الجزائري في نشاطه على صيغتي الاجارة و المساومة لانخفاض مخاطرها و كذا مردوديتها المرتفعة.
- استطاع بنك البركة الجزائري منذ استحداثه مديرية إدارة المخاطر التحكم و بشكل كبير في معظم مخاطره، رغم عدم قدرته على خفض مخاطر السيولة نظرا لتعلقها بالعمل المصرفي الإسلامي ككل.

ثالثا : المقترحات

- إعداد قانون لتنظيم المصارف الإسلامية في الجزائر، حيث أن عدم سن قوانين في مثل هذا المجال يؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة و الاشراف و معايير المحاسبة و المراجعة.
- إنشاء نظام حماية الودائع خاص بالمصارف الإسلامية يتماشى مع خصوصيتها.
- تعديل أدوات و أساليب الاشراف و الرقابة و كذا التمويل للمصارف الإسلامية من بنك الجزائر إذ من غير المعقول معاملة المصارف الإسلامية بنفس الأسلوب كالتقليدية.
- إقامة سوق مالي جزائري إسلامي، لحل مشاكل السيولة و تلبية رغبات و احتياجات المؤسسات و المستثمرين.
- لابد للبنك من وضع حلول بديلة و خطط إستراتيجية واضحة لاستغلال الفائض من السيولة من خلال فتح مشروعات استثمارية جديدة تدر عوائد مريحة و بأقل مخاطر ممكنة.
- العمل على تدريب و تكوين كوادر جديدة متخصصة في مجال إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، و منه التقليل والتخفيف من حدة المخاطر التي تعترض سبيل بنك البركة الجزائري.

رابعا : آفاق الدراسة

إن موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية يعد مجالا واسعا و خصبا، لذا نقترح للباحثين في المستقبل المواضيع التالية :

- تقييم كفاءة إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في الجزائر.
- دراسة مدى التزام المصارف الإسلامية الجزائرية بتوجيهات مجلس الخدمات المالية الإسلامية.
- المقارنة بين تجربة المصارف الإسلامية الجزائرية مع التجارب الرائدة في المجال.
- تطوير مشتقات مالية إسلامية لتسيير المخاطر بالبنوك الإسلامية.

قائمة المراجع

أ- المراجع باللغة العربية

القرآن الكريم

1/ الكتب

- 1- أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، بيروت، لبنان، (1981).
- 2- أحمد النجار، بنوك بلا فوائد، الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية، القاهرة، (1989).
- 3- أحمد النجار، حركة البنوك الإسلامية، حقائق الاصل و أوهام الصورة، شركة سبرينت، القاهرة، (1993).
- 4- أحمد عثمان بابكر، تجربة البنوك الإسلامية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة فهد الوطنية ، (1418هـ).
- 5- الأمين حسن، المضاربة الشرعية و تطبيقاتها الحديثة ، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، مكتبة فهد الوطنية ، (1421هـ).
- 6- الغالي بن إبراهيم، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، (2012).
- 7- بن علي بلعزوز و عبد الكريم قندوز و عبد الرزاق حبار، إدارة المخاطر المشتقات المالية الهندسة المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، (2013). p*
- 8- جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث، بيروت (1988).
- 9- حربي محمد عريقات و سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، (2010). حسين بالعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الجزائر، (2009).
- 10- خالد الحافي، الاجارة المنتهية بالتمليك في ضوء الفقه الإسلامي، جامعة الملك سعود، الرياض السعودية، (المجلد 1) (2001).
- 11- خالد وهيب، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، (2009).
- 12- سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، الإسكندرية، (2005).
- 13- شفيق محمد طنيب و ابراهيم محمد عبيدات، أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل، عمان (1997).

- 14- شوقي بورقبة و هاجر رزاق، إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية - دراسة تحليلية - ، دار النفائس، عمان، (2015).
- 15- طارق عبد العال حماد، إدارة المخاطر،الدار الجامعية، الاسكندرية مصر، (2007).
- 16- عبد الحميد عبد المطلب، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، (2000).
- 17- عبد الرزاق رحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق، دار أسامة للنشر عمان، الأردن، (1998).
- 18- غازي المؤمني، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار المناهج، عمان، (2002).
- 19- عزيزة علي ندا ندا، بيع المرابحة للأمر بالشراء دراسة فقهية، مكتبة الإسكندرية للنشر و التوزيع،الإسكندرية، مصر، (2011).
- 20- محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، المجلد 5، الطبعة (27)، (1994).
- 21- محمد حربي و سعيد جمعة، إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث - ، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان الأردن، (2010).
- 22- محمد طلال الكيداوي، إدارة الجدوى الاقتصادية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، (2002).
- 23- محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية - أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية - ، دار المسيرة، عمان الأردن، (2008).
- 24- محمود حسين الوادي و حسين سمحان، المصارف الإسلامية : الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، (2007).
- 25- محمود حسن الصوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، (2007).
- 26- ناصر سليمان، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة : مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، مكتبة الريام، الجزائر، (2006).
- 27- نوري موسى شقيري و أسامة عزمي سلام، إدارة الخطر و التأمين، دار الحامد للنشر و التوزيع، (2010).
- 28- يسري أحمد عبد الرحمن، قضايا اسلامية معاصرة في النقود والتمويل و البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، (2001).

2/ الرسائل و الأطروحات الجامعية

- 1- أحمد بلخير، عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة - دراسة حالة بنك التنمية الإسلامي -، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية و العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، (2008).
- 2- أحمد موسى، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية - دراسة ميدانية على مصرف BRIS الشعبي الشرعي بمدينة مالانج الاندونيسية - . أطروحة دكتوراه، جامعة سونان أمبيل الحكومية، سورايا اندونيسيا، (2019).
- 3- أسماء طاهري، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية - دراسة قياسية - ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص : مالية و مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر، (2013).
- 4- بوسعدية مسعود و حميدي أمينة، واقع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري - ، مذكرة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص : مالية و بنوك، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، (2019).
- 5- حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل - دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية -، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، (2014).
- 6- خولة مقلاتي، إدارة مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية - حالة بنك البركة الجزائري - ، مذكرة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص: مالية و بنوك، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة ام البواقي، (2015).
- 7- خيرة كتفي، دور الحوكمة في تحسين إدارة المخاطر المصرفية - دراسة مقارنة - ، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص : الحوكمة ومالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، (2016).
- 8- دلال سانة، دور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي في ترقية الكفاءة الاستخدامية للمصارف الإسلامية - دراسة مقارنة بين بعض المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية - ، أطروحة دكتوراه في العلوم

- الاقتصادية، تخصص: مالية بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، (2019).
- 9- دنيازاد مهني، مستقبل الصناعة المصرفية الاسلامية في ظل تحديات العولمة المالية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، (2019).
- 10- سارة بركات، دور تطبيق الاجراءات الاحترافية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية - دراسة حالة بنك سوسيتي جنرال الجزائر -، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص : إقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (2015).
- 11- ساسية جدي، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الاسلامية دراسة حالة ماليزيا و السودان ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص : أسواق مالية و بورصات، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (2015).
- 12- مصطفى صالح عبد الخالق، المخاطر التشغيلية حسب متطلبات بازل 2 دراسة لطبيعتها وسبل إدارتها في حالة البنوك العاملة في فلسطين، مذكرة ماجستير، جامعة بير زيت، فلسطين، (ماي 2007).
- 13- نجيب الله حاكمي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص : مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، (2014).
- 14- هاجر رزاق. إدارة المخاطر الائتمانية بالمصارف الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري - ، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص : دراسات مالية و محاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، (2012).
- 15- وفاء يحيوي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري - ، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة البلدة 2، (2017).

- 1- أحمد عزوز، واقع التزام المصارف الاسلامية بمتطلبات معيار المرابحة للآمر بالشراء الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معارف مجلة علمية محكمة، العدد (20)، (جوان 2016).
- 2- البنك المركزي العراقي، ضوابط إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، العراق، (2018).
- 3- إلهام يحيوي و لعل بوكميش و ليلي بوحميد، المصارف الاسلامية كألية لتحقيق التنمية في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الحقيقة العدد (38)، (2016).
- 4- أسامة محمد الفولي، تقييم التجربة الماليزية في إقامة أول سوق نقدي إسلامي، مجلة المسلم المعاصر، العدد (88)، (7 ماي 1998).
- 5- حسين محمد حسين سمحان و خالد محمد التونسي، العوامل المؤثرة في حجم عمليات المشاركة المنتهية بالتمليك في المصارف الاسلامية الأردنية، مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 1 ، العدد (3)، (بلا تاريخ).
- 6- رندة جرودي و ايمان يوسف، إدارة المخاطر السوقية في المصارف الإسلامية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 1 ، العدد (11) ، (ديسمبر 2017).
- 7- زبير عياش و سميرة مناصرة، التمويل الاسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ايلاف ، العدد (3)، (جوان 2016).
- 8- سليم بن رحمون و سميحة بوحفص. التأصيل النظري للحوكمة المصرفية ودورها كألية لإدارة المخاطر المصرفية، مجلة الاقتصاديات المالية البيكية وإدارة الأعمال، العدد (6)، (مارس 2018).
- 9- شابرا محمد و خان أحمد، الرقابة والاشراف على المصارف الإسلامية، ورقة مناسبات رقم 3، البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب، جدة السعودية، (2000).
- 10- طارق الله حبيب و أحمد خان، إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ورقة مناسبات رقم 5، البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، ترجمة عثمان باباكر أحمد، جدة السعودية، (2003).
- 11- عبد الباسط عبد الصمد مسعودي و عياش قويدر، أساليب قياس المخاطر التقليدية في البنوك الإسلامية، مجلة القانونية والاقتصادية، المجلد 1، العدد (2)، (جانفي 2020).

- 12- عبد الله بلعدي ، دور محاسبة الموارد البشرية في إدارة المخاطر الناجمة عن قلة القدرة و الكفاءة المعرفية في المصارف الاسلامية - المضاربة الشرعية أنموذجا -، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 1، العدد (6)، (ديسمبر 2019).
- 13- عبد الله علي عبد الله الطوقي، أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الاسلامية اليمنية : المخاطر و الحلول المقترحة، مجلة جامعة الناصرة، العدد (4)، (2014).
- 14- عبد المجيد قدي و علي حدو، نحو تعزيز ادارة مخاطر المصارف الاسلامية بالجزائر في ظل العولمة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 3، العدد (9)، (31 ديسمبر 2016).
- 15- عز الدين نايف و محمد داود عثمان، تقييم مدى كفاءة إدارة مخاطر الائتمان في البنوك الاسلامية الأردنية، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة كلية الادارة والعلوم الاقتصادية، المجلد 6، العدد (12)، (ماي 2014).
- 16- عزو رضوان أيت قاسي و نبيلة مسيليتي و الحاج بن زيدان، الصكوك الاسلامية كأداة تمويلية في المصارف، مجلة اقتصاد المال و الاعمال، العدد (1)، (جوان 2019).
- 17- علاء الدين محمد علي مصلح، بيع السلم في المصارف الاسلامية ودوره في تطوير القطاع الزراعي (زيت الزيتون أنموذجا)، مجلة الحقوق والحريات، العدد (2)، (31 أكتوبر 2019).
- 18- علي عزوز، الهندسة المالية الاسلامية كخيار استراتيجي لتفعيل السوق المالية الإسلامية، مجلة المعيار، العدد (48)، (2019).
- 19- عمر غزالي و حنان سلاوتي و فوضيل رابح، إستثمار اموال صندوق الزكاة من خلال القرض الحسن، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 3، العدد (2)، (جوان 2012).
- 20- عمري ريمة و صالح مفتاح، نحو هندسة مالية اسلامية لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (48)، (سبتمبر 2017).
- 21- فاروق حمد الشيخ، المفيد في عمليات المصارف الإسلامية، بنك البحرين الإسلامي، (2011).
- 22- لخضر مرغاد، الهندسة الاسلامية من منظور اسلامي مع الاشارة الى تجارب بعض الدول، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (29)، (فيفري 2013).
- 23- مختار بونقاب و مريم بالأطرش، مبدأ إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية - دراسة حالة بنك البركة الجزائري -، مجلة أوراق إقتصادية، العدد (3)، (جوان 2019).

- 24- مراد سكاك و كنزة قريشي، المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الاسلامي وتطبيقاتها في المصارف الاسلامية تجربة مجموعة البركة المصرفية 2015 / 2020، مجلة المعيار، العدد (46)، (2019).
- 25- ميدون سيساني و اسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الاسلامية في العالم مع الاشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد (5)، (فيفري 2018).
- 26- نوال سمرد و رفيق بشوندة، دراسة تأثير المخاطر على صيغ التمويل الاسلامي في البنوك الإسلامية، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد (9)، (ديسمبر 2014).
- 27- وسيلة السبتي و عيشوش بزويو، تجربة السودان في استثمار أموال الزكاة، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، المجلد 1، العدد (6)، (جوان 2019).
- 4/ المداخلات و الأيام الدراسية
- 1- بدر الدين قرشي مصطفى، المبادئ الارشادية لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية حول التحوط و إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، النسخة الرابعة، الخرطوم، السودان، أيام (6/5 افريل 2012).
- 2- بعداش طاهر و محمد السعيد جوال، السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الاسلامية ومبرراتها الاقتصادية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الاسلامي الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، أيام (24/23 فيفري 2011).
- 3- بن علي بلعزوز، استراتيجية التحوط و إدارة المخاطر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول استراتيجية إدارة المخاطر الواقع والآفاق، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، (26 نوفمبر 2008).
- 4- بن علي بلعزوز و عبد الكريم قندوز، حل مشاكل التعثر نظام حماية الودائع، مداخلة ضمن المؤتمر الدولي العلمي الثاني حول : إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية جامعة ورقلة، أيام (12/11 مارس 2008).
- 5- حسين سعيد حسان، إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الاسلامية، مداخلة ضمن مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، المركز العالي للمهن المالية والادارية و أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس ليبيا، أيام (28/27 افريل 2010).

- 6- دنيا أحمد شوقي، إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية ° دراسة فقهية مقارنة °، مداخلة ضمن الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة السعودية ، أيام (29/25 ديسمبر 2010).
- 7- صالح مفتاح، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول : الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام (21/20 أكتوبر 2009).
- 8- عز الدين خوجة، تطور ونشأة الصناعة المالية الإسلامية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول : الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام (20/19/18 أبريل 2010).
- 9- فارس مسدور، الرقابة المصرفية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، الندوة العلمية الدولية حول : الخدمات المالية وإدارة المخاطر المصرفية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام (20/19/18 أبريل 2010).
- 10- نوال بن عمارة، إدارة المخاطر في مصارف المشاركة، مداخلة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول : الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام (21/20 أكتوبر 2009).

5/ القوانين و المراسيم و الأنظمة

- 1- نظام رقم 02-20 مؤرخ في 15 مارس 2020 يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الصادر عن محافظ بنك الجزائر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(16)، (24 مارس 2020)

6/ المواقع الالكترونية

- 1- جريدة المساء، في انتظار إنشاء مؤسسة تعنى بجمع و صرف الزكاة، (11 فيفري 2015).
<http://www.el-massa.com>
- 2- المشتقات و البدائل الإسلامية . (بلا تاريخ).
<http://ar.financialislam.com>
- 3- المعهد المصرفي المصري، نظام الحوكمة في البنوك مفاهيم مالية
<http://www.ebi.eg>
- 4- بنك البركة الجزائر، عن البنك
<http://www.albaraka-bank.com>
- 5- بنك البركة الجزائري، التقارير السنوية (التقرير السنوي 2016).
<http://www.albaraka-bank.com>
- 6- بيت التمويل الكويتي، أدوات التمويل الإسلامي
<http://www.kfh.com>
- 7- حسين حامد حسان(بلا تاريخ).
www.amjaonline.com

8- حسين سعيد، إدارة السيولة في المصارف الاسلامية ، (بلا تاريخ).

www.ufpedia.com/arab/wp-contact/site

9- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الارشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات عدا المؤسسات التأمينية

التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، (2005 ديسمبر). <http://www.ifsb.org>

10- مجموعة دلة البركة القابضة الدولية <http://e-network.albaraka.com/ar>

11- محمد فوزي، إدارة ترشيد المخاطر التشغيلية في قطاع الصيرفة الإسلامية ، حريدة الشرق،

<http://www.al-shark.com>

12- وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف الجزائرية / صندوق الزكاة <http://www.marw.dz>

ب- المراجع باللغة الأجنبية

www.banking.te

international islamic financial market. (2020, july). www.iifm.net

vishal, p. (2018, MARS 28). www.linkedin.com